

## ( ١ ) كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة

تأليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر  
بن عبد الله [ بن محمد ] الشيزري [ الشافعى ] <sup>(١)</sup> رضي الله عنه آمين

(١) اختلفت المخطوطات في اسم المؤلف وكنيته وسبقه ومنبه ، وقد ورد هكذا في سنة م .  
وهي النسخة التي أخذناها الناشر أصلاً لفأبة التي على النسخ الأخرى ، وأضيف ما بين الماسيرين من المخطوطة  
مع (انظر المقدمة) .



## (١ ب) بسم الله الرحمن الرحيم [وبه شفتي] <sup>(١)</sup>

قال الشيخ الإمام الأول العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله :  
أحد الله على ما أنتم ، وأستعينه في ألم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، لا شريك  
له العلي الأعظم <sup>(٢)</sup> ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله [النبي] <sup>(٣)</sup> الأكرم ، صلى الله عليه وسلم  
آله وأصحابه وسلم .

وبعد ، فقد سألني من استند لتنصب الحسبة ، وقد النظر في مصالح الرعية ، وكشف  
أحوال السوق وأمور المتعيشين <sup>(٤)</sup> ، أن أجمع له مختصرًا كافيًا ، في سلوك منهج الحسبة على  
الوجه المشروع ، ليكون عاداً لسياسته ، وقوامًا لرياسته ، فأجبته إلى ملتمسه ، ذاهبًا إلى  
الوجازة ، لا إلى الإطالة . وضمنته طرقًا من الأخبار ، وطرزته بمحكيات وأثار <sup>(٥)</sup> ، ونبهت  
فيه على عش [المتعيشين في] <sup>(٦)</sup> المبيعات ، وتسليس أرباب الصناعات ، وكشف سرجم  
المدفون ، وهتك <sup>(٧)</sup> سترهم للصون ، راجيًّا بذلك ثواب النعم ليوم الحساب . واقتصرت فيه  
على ذكر المحرَّف المشهورة دون غيرها ، لميس الحاجة إليها ، وجعلته أربعين بابًا ، يحتذى  
المحنس على مثلاها ، وينسج على متواها؛ وسيمه ”نهاية الرتبة في طلب الحسبة“ ،  
وما توفيقي (١٢) إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

(١) الإضافة من ع ، ه فقط .

(٢) في س ”العظيم“ ، وما هنا من ل ، م ، ه ، وبه يستقيم السبع .

(٣) الإضافة من ه فقط .

(٤) في س ”المسعدين“ ، وما هنا من س ، م ، ل ، ه ، ع ، وهو الصواب لغويًا .

(٥) في س ”وانثار“ ، وما هنا من س ، م ، ل .

(٦) الإضافة من ع .

(٧) في س ”وهتك“ ، والتصويب من س ، م ، ل ، ه ، ع ، وبه تستقيم العبارة ، على فاعلة  
له كلية ”هتك“ مطلقة على المسند للصلة

## ترجمة الأبواب

- الباب الأول فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحباتها .
- الباب الثاني في النظر في الأسواق<sup>(١)</sup> والطرقات .
- الباب الثالث في معرفة القناطير والأرطال والمقاييس والدرام .
- الباب الرابع في معرفة الموارزن والمقاييس وعيار الأرطال والمقاييس .
- الباب الخامس في الحسبة على الخبراء والدقاقين .
- الباب السادس في الحسبة على الخبراء .
- الباب السابع في الحسبة على الفرائين .
- الباب الثامن في الحسبة على صناع الزلازلية .
- الباب التاسع في الحسبة على الجزارين والقطّاعين .
- الباب العاشر في الحسبة على الشوايدين .
- الباب الحادى عشر في الحسبة على الرواسين .
- الباب الثاني عشر في الحسبة على قلائق السمك<sup>(٢)</sup> .
- الباب الثالث (٢٤) عشر في الحسبة على الطباخين .
- الباب الرابع عشر في الحسبة على الهرانيين .
- الباب الخامس عشر في الحسبة على النقادين .
- الباب السادس عشر في الحسبة على الخلوائيين .
- الباب السابع عشر في الحسبة على الصيادلة .
- الباب الثامن عشر في الحسبة على المطاراتين .
- الباب التاسع عشر في الحسبة على الشرابين .
- الباب العشرون في الحسبة على الشهابين .
- الباب الحادى والعشرون في الحسبة على البزارين .

(١) في س "سوقات" ، ويجعل النسخ الأخرى كما هنا وهو الصواب ، إذ تعميم "سوق" على "أسواق" فقط . (لسان العرب) .

(٢) في س "الساكيين" ، وما هنا من م ، م ، ع ، ل ، ه .

- الباب الثاني والعشرون في الحسبة على النادين والدلالين .  
الباب الثالث والعشرون في الحسبة على الحاكمة .  
الباب الرابع والعشرون في الحسبة على الخياطين .  
الباب الخامس والعشرون في الحسبة على القطانين .  
الباب السادس والعشرون في الحسبة على الكتانيين .  
الباب السابع والعشرون في الحسبة على الحريرين .  
الباب الثامن والعشرون في الحسبة على الصباعين .  
الباب التاسع والعشرون في الحسبة على الأساكفة .  
الباب العاشر والعشرون في الحسبة على الصيادين .  
الباب الواحد والتلائون في الحسبة على الصاغة .  
الباب الثاني والتلائون في الحسبة على النحاسين والخدادين .  
الباب الثالث والتلائون في الحسبة على البياطرة .  
الباب الرابع والتلائون في الحسبة على خراساني العبيد والدواوب .  
الباب الخامس والتلائون في الحسبة على الحمامات وقوائمها وذكر منافعها ومضارها .  
الباب السادس والتلائون في الحسبة على الفضاديين والحجاجين<sup>(١)</sup> .  
الباب السابع والتلائون في الحسبة على الأطباء والكحالين والمجبرين والجراحين .  
الباب الثامن والتلائون في الحسبة على مؤدي الصبيان .  
الباب التاسع والتلائون في الحسبة على أهل الذمة .  
الباب الأربعون (٤) يشتمل على جمل وتفاصيل في أمور الحسبة .

(١) في سـ "الحجاجين" ، وما هنا من سـ ، مـ ، لـ ، عـ ، وهو الصواب ، لأن الفرد حجام وليس حجامى (السان العرب) . أما التعريف بهذا اللفظ وغيره من الاصطلاحات الفنية ، فإنه يأتى في مواضعه من المتن .

# الباب الأول

فِيمَا يَجُبُ عَلَى الْمُحْسِبِ مِن شُرُوطِ الْحُسْبَةِ وَلِزُومِ مُسْتَحْبَاتِهَا

لَا كَانَتِ الْحُسْبَةُ أَسْرَأً بَمْعُورُونَ ، وَنَهِيًّا عَنْ مُنْكَرٍ ، وَإِصْلَاحًا بَيْنَ النَّاسِ ، وَجَبَ أَنْ  
يَكُونَ الْمُحْسِبُ قَبِيلًا ، عَارِفًا بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ ، لِيَعْلَمَ مَا يَأْسِرُ بِهِ وَيَنْهَا عَنْهُ . فَإِنَّ الْحُسْبَةَ  
مَا حَسَنَهُ الشَّرِيعَةُ ، وَالْقَبِيحُ مَا قَبَحَهُ [الشَّرِيعَةُ]<sup>(١)</sup> ، وَلَا مَدْخَلٌ [الْمَقْوُلُ]<sup>(٢)</sup> فِي مَعْرِفَةِ  
الْمَرْوُفِ وَالْمُنْكَرِ إِلَّا بِكِتابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَسَنَةُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَرَبُّ جَاهِلٍ  
يَسْتَحْسِنُ بِعَقْلِهِ مَا قَبَحَهُ الشَّرِيعَةُ ، فَيُرْتَكِبُ الْمُحْظُورَ وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِهِ ، وَهَذَا الْمَعْنَى كَانَ طَلْبُ  
الْعِلْمِ فَرِيقَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

## فَصِّلٌ

وَأُولَئِكُمْ مَا يَجُبُ عَلَى الْمُحْسِبِ أَنْ يَعْمَلَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا يَكُونُ قَوْلُهُ مُخَالَفًا لِفَعْلِهِ ، فَقَدْ قَالَ  
[الله]<sup>(٣)</sup> عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَمِّ عَلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ : “أَتَأْمَرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْهَوُنَ  
أَفْسَكُمْ” . وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : “رَأَيْتُ  
لِيَلَةً أَسْرِيَ بِي رِجَالًا تَقْرَبُ شَفَاعَتِهِمْ بِالْمَقَارِيبِ”<sup>(٤)</sup> ، فَقَالَتْ : مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ :  
[هُؤُلَاءِ]<sup>(٥)</sup> خَطْبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ (١٤) النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْهَوْنَ أَنْفُسَهُمْ” . وَقَالَ اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ مُخْبِرًا عَنْ شَعِيبِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَا نَهَى قَوْمَهُ عَنْ بَخْسِ الْمَوَازِينِ وَنَفْعَلِ الْمَكَابِيلِ :  
“وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِقَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا إِصْلَاحًا مَا أَسْتَعْفَتُ” .  
وَلَا يَكُونُ [الْمُحْسِبُ]<sup>(٦)</sup> كَمَا قَالَ ابْنُ هَامَ السَّلْوَى<sup>(٧)</sup> :

(١) الإضافة من ع فقط .

(٢) أَغْلَلَ كَانِبَسْ هَذَا الْمَفْظُوتُ ، وَهُوَ وَارِدٌ فِي جَمِيعِ النَّسْخِ الْأُخْرَى .

(٣) الإضافة من ل ، ه فقط .

(٤) كَذَا فِي س ، وَفِي ل ”بِخَارِبِنْ مِنَ الْأَلَارِ” .

(٥) الإضافة من س ، م .

(٦) الإضافة يَقْضِيهَا الْأَسْلُوبُ ، وَسَيِّدُ الْفَارِيِّ ، إِضَافَاتٌ أُخْرَى بِدُونِ تَعْلِيقٍ عَلَيْهَا ، إِلَّا إِذَا كَانَ  
الْتَّبْلِيْقُ أَهْمِيَّةً خَاصَّةً .

(٧) فِي س ، م ، ع ، ل ، ه ”ابْو هَامَ الشَّادِلِ” ، وَمَا هُنَا مِنْ ”لَانَ الْعَربَ” فِي شَرْحِ كَلْمَةٍ =

إذا نصبوا للقول قالوا فاحسنوا ولكن حسن القول خالقه الفعل  
وذمروا لنا الدنيا وهم يرضمونها أفاويق حتى ما يدرّ لها ثلثاً<sup>(٤)</sup>  
وقال آخر :

لا ته عن خلق وتأي مته عار عليك إذا فلت عظيم<sup>(٢)</sup>

ف

وينبئ على المحتسب أن يقصد قوله وفصله وجه الله تعالى وطلب مرضاته ، خالص  
الله لا شريك له في طوبيته رحمة ولا مراء ، ويتحتب في رياسته منافقة<sup>(٣)</sup> الخلق ، ومخاكرة  
أبناء الجنس ، لينشر الله تعالى عليه رداء القبول وعلم التوفيق ، ويقذف له في القلوب مهابة  
وجلالا ، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع والطاعة . فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من  
أرضي الله بسخط الناس كفاه شرهم ، ومن أرضي الناس سخط الله وكله إليهم ، ومن أحسن  
فيما ينفعه<sup>(٤)</sup> ( ب ) وبين الله أحسن الله فيما ينفعه وبين الناس ، ومن أصلح سيرته أصلح الله  
علاقته ، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه " . وذكروا أن أثابك عظيمين<sup>(٥)</sup> ،

== "تمل". وفي كتاب الأمال لأبي علي القالي، ج ٢، ص ٤٦ (طبعة دار الكتب المصرية، سنة ١٩٢٦م)، أذ ابن حام هنا كان معاصرًا لزياد بن أبيه في أوائل الدولة الأموية.  
 (١) في س "يدرها بيل"، وما ها من (لسان العرب). والأفارق مع الجميع فقط "بلة"، وهي البين الذي يتجمع في الفرع (القاموس المحيط). أما التعل فهو الزيادة في ضرع الناقة، وقد هي هنا الملاحة في الارتفاع. (لسان العرب).

(٤) انفردت "س" بـ"بـ" باضافة الآيات الآتية إلى هذا البيت :

با أيها الرجل للعلم غيره  
حصف الدواء لدى القائم  
وذرراك تلقيع بالرشاد عقولنا  
فهناك ينفع ما قيل وختدى  
(٢) فـس ”مناقثة“، وما هنا من النسخ الأخرى.

(٤) في س والنسخ الأخرى "ملوكين" ، والصواب ما هنا . وهو ملوكين بن عبد الله أمين الدولة ظاعن الدين أبو منصور ، ملوك السلطان طرش السلاجوق بدمشق . وقد ترقى ملوكين في خدمة سيده حتى صار سريباً لوالده دفاق ، فلما تولى دفاق سلطنة دمشق بعد وفاة أبيه طرش سنة ٤٨٨ هـ (١٠٩٥ م) مار ملوكين أثاباكاً له وبديه جميع السلطة . ثم مات دفاق وترك أولاداً سبعة ، فتسلك ملوكين من لإعلان نفسه سلطاناً بدمشق ، وتولى رضى السلطان السلاجوق الأعظم يخناده ؛ ووقيت بيته وبين الصليبيين حروب كثيرة ، ومات سنة ٥٢٢ هـ (١١٢٤ م) . وتولى الحكم من بعده ابنه الأكبر ناج الملوك بوري ، =

سلطان دمشق ، طلب له محتسباً ، فذُكر له رجل من أهل العلم ، فأمر بإحضاره ، فلما بصر به قال : "إن وليتك أمر الحسبة على الناس ، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" . قال : "إن كان الأمر كذلك ، فهم عن هذه الطرائحة" <sup>(١)</sup> ، وارفع هذا المسند ، فإنها حربة ؛ وأخلع هذا الخاتم ، فإنه ذهب . قدر قال النبي صلى الله عليه وسلم في النهب والحرير : "إن هذين حرام على ذكور أمري ، حل لإثنائهما" . قال فهض السلطان عن طرائحة ، وأمر برفع مسنده ، وأخلع الخاتم من أصحابه ، وقال : "قد ضمت إليك النظر في أمور الشرطة" . فرأى الناس محتسباً أهيب منه .

### فصل

ويبيغى للمحتسب أن يكون مواظباً على سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من قصر الشارب ، وتنف الإبط ، وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، ونظافة <sup>(٢)</sup> الثياب وتنصيرها ، والتعطر بالمسك ونحوه ، وجميع سنن الشرع ومستحباته . هذا مع القيام على الفرائض <sup>(٣)</sup> والواجبات ، فإن ذلك أزيد في توفيقه ، وأنقى للطعن في دينه . وقد حكى أن رجلاً حضر عند السلطان محمود <sup>(٤)</sup> يطلب الحسبة بمدينة غزة ، فنظر السلطان فرأى شاربه قد غطى فاه = وما زالت سلطنة دمشق يد سلاطين تكفين حتى استول عليها نور الدين محمود بن زنكى سنة ١١٥٣ م ، ثم أصبحت من ممتلكات صلاح الدين مؤسس الدولة الأيوبية في مصر والشام . اظر <sup>(Ency. Isl. Arts. Tughtakin, Damascus)</sup>

(١) الطرائحة — وجهاً طارئاً — مركبة يفترضها السلطان إذا جلس . (المفرزى) : السلوك في معرفة دول الملوك ، ج ١ ، من ٤٤٩ ، حاشية ٣ .

(٢) في س "نظافة" ، والتصويب من النسخ الأخرى . ويلاحظ أن النسخ كلها تحتوى على أخطاء نحوية وإملائية ، وبعض الألفاظ وارد بصيغة عامية ، وسيعني الناشر بتصحيح ذلك من غير تعليق ، إلا إذا كان التعلق أهمية خاصة .

(٣) المقصود هنا محمود بن سبككين الذي أسس الدولة الفرزنجية بأفغانستان سنة ٣٨٩ هـ (٩٦٩ م) ، وكان قد حصل من الخليفة البيهقي القادر بالله على تعيين بالسلطنة ، واستول على الجزء الأكبر من أملاك السامانيين ، وأخذت غزة عاصمة له . ثم انتصر سبككين على السلجوقة والبرهين ، وضم إلىه العراق الصبيحي ، وجعل ابنه مسعوداً حاكماً على أصفهان والرزي ؛ ومات بغزة سنة ٤٢١ هـ (١٠٣٠ م) . اظر <sup>(Ency. Isl. Art. Mahmud)</sup>

(٤) غزة مدينة بأفغانستان ، تقع فوق هضبة تشرف على سهول الهند ، وتحصل بها عن طريق عدنة ودجان ؟ وقد اخذه سبككين قاعدة لملكه ، وتنافب على حكمها السلجوقة وخوارزمشاه ، ثم هدمها المغول سنة ٦٦٨ هـ (١٢٢١ م) ، فلم يتم لها قائمة من بعد ذلك . اظر <sup>(Ency. Isl. Arts Mahmud)</sup> (Ihazna)

من طوله ، وأذيله تسحب على الأرض ، قال له : ”يا شيخ ! اذهب فاحتبس على  
قمك ، ثم عد واطلب الحسبة على الناس“ .

### فصل

ول يكن [ من ] شيمته الرفق ، ولبن القول ، وطلاقة الوجه ، وسهولة الأخلاق ، عند  
أمره للناس فهو فيه ، فإن ذلك أبلع في استهلاكه القلوب ، وحصول المقصود . قال الله عنْ وجْلَ  
لنبيه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ”فِيهَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَفْتَ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنْتَ فَطَّأَ عَلَيْهِ الْقَلْبَ  
لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلَتِكَ“ . ولأن الإفراط في الزجر ر بما أغري بالمعصية ، والتعنيف بالمؤعة

تجة<sup>(١)</sup> الأسماع ؛ وقد حكى أن رجلا دخل على للأمون ، فأصره بمعرفة ونهاه عن منكر ،  
 وأغاظله في القول ، فقال له للأمون : [ ياهذا ! ]<sup>(٢)</sup> إن الله تعالى أ أمر من هو خير منك  
 أن يلين القول لمن هو شر مني ، فقال لموسى وهرون : ”فَقُولَا لَهُ قُولًا كَيْنًا لَعَلَهُ يَنْدَعُكُمْ  
 أَوْ يَنْهَى“ ؟ ثم أعرض [ عنه ]<sup>(٣)</sup> ، ولم يلتفت [ له ] إليه . ولأن الرجل قد ينال بالرفق  
 مالا ينال بالتعنيف ، كما قال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ”إِنَّ اللَّهَ رَفِيقُ الْمُحْبَّةِ كُلِّ رَفِيقٍ ،  
 يَعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يَعْطِي عَلَى التَّعْنِيفِ“ . ول يكن متأنيا ، غير مبادر إلى العقوبة ، ولا  
 يواخذ أحدا بأول ذنب يصدر [ منه ]<sup>(٤)</sup> ، ولا يعاقب [ بأول ]<sup>(٥)</sup> زلة تبدو ، لأن  
 العصمة في الخلق مفقودة فيها سوى الأنبياء [ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ]<sup>(٦)</sup> .

وإذا عثرب عن نفس الكيال ، أو بخس الليزان ، أو غشَّ بضاعة أو صناعة ، بما يأتى وصفه في  
 أبوابه من أنواع التشوش ، استتابه عن معصيته ، ووعظه وخوفه ، وأنذره العقوبة والتعزير<sup>(٧)</sup> ؟  
 فإن عاد إلى فعله عزره على حسب ما يليق [ به ]<sup>(٨)</sup> من التعزير بقدر الجناية ، ولا يبلغ به الحد .

(١) في س ”جمة“ ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٢) (٢، ٣، ٤، ٥) ما بين الماسرين غير وارد في ”س“ ، وأضيف من النسخ الأخرى .

(٦) الإضافة من ص ، م فقط .

(٧) العزير عقاب المذنب أو المخالف لأمور لم تشرع فيها الحدود ، ويترك أمر العقاب فيها لولي الأمر . وتحتفل العزير بحسب الذنب المرتكب وحال الذنب نفسه ، وهو أنواع — مثل التوبخ والزجر بالكلام ، والجلس ، والتنق عن الوطن ، والضرب ؟ وقد فصلت كتب الفقه الأصول التبعية في هذه الأنواع . اظر (ابن تيمية : الحسبة في الإسلام ، من ٣٨ ) الماوردي : الأحكام السلطانية ، من ٢٢٧ — ٢٣١ .

(٨) الإضافة من ع ، م ، ه .

ويَتَّخِذُ [الْخَتَبَ] لَهُ سُوْطًا وَدَرْةً<sup>(١)</sup> [وَطَرَطُورًا]<sup>(٢)</sup> وَعَلَمَانًا وَأَعْوَانًا ، فَإِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَ  
لَقُوبَ الْعَامَةِ وَأَشَدَّ خَوْفًا ؛ وَيَلْزَمُ الْأَسْوَاقَ وَالدُّرُوبَ فِي أَوْقَاتِ النَّفَلَةِ عَنْهُ ، وَيَتَّخِذُ لَهُ فِيهَا  
عِيُونًا ، يَوْصَلُونَ إِلَيْهِ الْأَخْبَارَ وَأَحْوَالَ السُّوقَ .

## فصل

وَمِنَ الشُّرُوطِ الْلَّاَزِمَ لِلْخَتَبَ أَنْ يَكُونَ عَفِيفًا عَنْ أَمْوَالِ النَّاسِ ، مُتَوَرِّعًا عَنْ قَبْوِلِ  
الْمَدِيَّةِ مِنَ التَّعْشِينِ وَأَرْبَابِ الصَّنَاعَاتِ ، فَإِنْ ذَلِكَ رِشْوَةٌ ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : “لَمَنْ أَنْهَ الرَّاشِيُّ وَالْمُرْتَشِيُّ” ، وَلَأَنَّ التَّعْنُفَ عَنْ ذَلِكَ أَصْمَنَ لِمَرْضِهِ وَأَقْوَمَ لِبَيْتِهِ .  
وَيُلْزَمُ [الْخَتَبَ] عَلَمَانَهُ وَأَعْوَانَهُ بِمَا التَّرْمِهُ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ ، فَإِنْ أَكْثَرَ<sup>(٣)</sup> مَا تَنْتَرِقُ  
الْتَّهْمَةُ إِلَى الْخَتَبِ مِنْ عَلَمَانَهُ وَأَعْوَانَهُ ، فَإِنْ عَلِمَ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ أَخْذَ رِشْوَةً أَوْ قَبِيلَ هَدِيَّةَ صِرْفِهِ  
عَنْهُ ، لِتَنْقِيَ عَنْهُ الظُّلُونَ ، وَتَنْجُلِي عَنْهُ الشَّهَادَاتِ .

(١) في سـ ”او دره“ ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والدرة أداة للضرب ، كانت تُتَخَذُ فِي عَصْرِ الْمُؤْلِفِ مِنْ جَلَدِ الْبَقَرِ أَوِ الْجَلَلِ ، وَتُعْتَدُ بَنْوَيَ التَّرِ . (انظر الفهرس) .

(٢) الإضافة من عـ . والطرطور غطاء الرأس ، وهو طوبٌ دقيقٌ من أعلى ، وكان يُعْتَدُ فِي عَصْرِ الْمُؤْلِفِ مِنَ الْبَدَدِ ، وَيَنْقُشُ بالفرق الملونة ، ويَكَالُ بالخرزِ والوَدْعِ وَالْأَجْرَاسِ وَأَذْنَابِ الْعَالَبِ وَالسَّانِيدِ ؛  
ويُصْعَدُ الْخَتَبُ عَلَى رَأْسِ الذَّبْنِ لِتَمْهِيرِهِ وَتَغْيِيرِهِ . (انظر الفهرس) .

(٣) في سـ ”كان أكثـ“ ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى ، وهو أصوب .

## الباب الثاني

### في النظر في الأسواق والطرقات

ينبغى أن تكون الأسواق في الارتفاع والاتساع على ما وضعته الروم<sup>(١)</sup> قديماً، ويكون من جانبي السوق إفريزانا يمشي عليهما الناس في زمن الشتاء، إذ لم يكن السوق مبلطاً. ولا يجوز لأحد من السوق إخراج مصطلحة<sup>(٢)</sup> دكانه عن سمت أركان السوق<sup>(٣)</sup> إلى الممر الأصلي، لأنه عدوان على المارة، يجب على الحنبيب إيازاته والمنع من فعله، لما في ذلك من لحوق الضرر بالناس. ويحمل لأهل كل صنعة منهم سوقاً يختص بهم، وتعرف صناعتهم فيه<sup>(٤)</sup>، فإن ذلك لقصدتهم أرقق، ولصناعتهم أفق. ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار، كاللهاز و[الطبان]<sup>(٥)</sup> والحداد، فالمستحب أن يبعد (٦) حواينهم عن

(١) أقيمت الأسواق في مدن الدولة الرومانية حول الميدان (Forum) والمابد والكتائس غالباً، ثم أنشئت الدكاكين على جانبي الشوارع المختلفة، وجعل لكل صنف من صناف التجارة موضع خاص، وبقيت السوق فوق تلك الموضع حلية المارة من النس وملط، ولذا سميت تلك الأسواق بالفانق؛ وقد سرى هنا النطام أيضاً في معلم الدين الإسلامية. راجع : Rostovizeff : Social and Economic Mez : Die Renaissance des Islams ; History of the Roman Empire, p. 135

ج ٢ ، ص ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧ . وكذلك (Ency. Soc. Sc. Art. Marketing).

(٢) المصطلحة بناء من المجر أو الأجر يقام بجانب وجهة الدكان، ويلعب ارتفاعها نحو المتر، وسطعلها في مستوى أرضية الدكان، ويجلس عليها صاحب الدكان مع زياته. وقد ظلت المصطلح شائعة الاستعمال في مصر حتى أمر محمد علي بإزالتها لكيلاً تعيق على المارة، وذلك في سنة ١٨٢٥ م. (Lane : The Manners & Customs of the Modern Egyptians, pp. 322, 563 note 2.) واظر كذلك دفتر مجموع أمور إدارة وإجراءات من تسليات مجلس الأحكام المصرية، ص ٢٦٩ . (دار حقوقات عابدين).

(٣) القائم — ومفردها سقينة — الأسواق المطلة حلية السابلة من المطر والشمس . (اطلر Dozy : Supp. Diet. Ar.) ، وكانت شائعة في أسواق القسطنطينية، وغيرها من مدن الدولة البيزنطية . (اطلر Rostovizeff : Op. Cit. p. 135) . والراجح أن العرب أخذوها عن تلك المدن، فقد أمر زياد ابن أبيه لا تغلق أبواب الموائت في البصرة، وطلب أن يعد القيف عليها . راجع أبو هلال المكرمي (كتاب الأولان ، ص ٢٣٩ ب). وظلت السفاق سائدة في أسواق مصر حتى عهد محمد علي، وإلى الآن في الأحياء الوطنية . (اطلر Lane : Op. Cit. p. 563 .)

(٤) بالإضافة من ه فقط.

(٥) بالإضافة من ص ، م .

الطارين والبزازين ، لعدم الحاجة بينهم وحصول الأضرار .

### فصل

ولما تدخل الاحتسب بأفعال السوق تحت وسع المحتسب . جاز له أن يجعل لأهل كل سمعة عرفاً من صالح أهله ، خيراً بصناعتهم ، بصيراً بشوشتهم وتديلياتهم ، مشهوراً بالثقة والأمانة ، يكون مشرفاً على أحواهم ، ويطالعه بأخبارهم ، وما يجلب إلى سوقهم من السلع والبضائع ، وما تستقر عليه من الأسعار ، وغير ذلك من الأسباب التي يلزم المحتسب معرفتها .  
قد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "استعنوا على كل صنعة بصالح أهله" .

### فصل

ولا يجوز للمحتسب تسرير الصنائع على أربابها ، ولا أن يلزمهم بها سعر معلوم ، لأن السعر غالاً<sup>(١)</sup> على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا رسول الله : "سرّ لنا" ،  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله هو المستقر"<sup>(٢)</sup> ، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطالعني مطلة في نفس ولا مال"<sup>(٣)</sup> .

وإذا رأى المحتسب أحداً قد احتكر الطعام من سائر الأقواء ، وهوأن (١٧) يشتري ذلك في وقت الرخاء<sup>(٤)</sup> ، ويتربيص به [ال فلا] ،<sup>(٥)</sup> فيزداد ثمنه ، ألمعه يعده إجباراً ، لأن الاحتكار حرام ، والمنع من فعل الحرام واجب . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
"الجالب ممزوج ، والاحتكر ملعون"<sup>(٦)</sup> .

(١) في س "علاه غالاً" ، وما هنا من .

(٢) في س "ان الله هو القابض الباسط" ، وما هنا من س ، م ، ع ، ه . وفي رواية أخرى عن أبي هريرة — جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له يا رسول الله سرّ لنا ، فقال بل ادعوا الله ، ثم جاء رجل فقال يا رسول الله سرّ لنا ، فقال بل الله يرفع ويخفض ، وإنما لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مطلة . اظر (ابن تيمية : الحسبة في الإسلام ، من ٢٨) .

(٤) في س ، "ال فلا" ، وما هنا من س .

(٥) بالإضافة من س ، م .

(٦) أضافت النسخة "ل" ما يأتي ، زيادة عن جميع النسخ الأخرى ، وقد وردت هذه الزيادة أيضاً في ابن الأختوة (كتاب معلم القراءة ، من ٦٥ — ٦٦) ، وفي الفرزالي (كتاب إحياء علوم الدين ، ج ٢ ، ص ٦٦ — ٦٧) ، ونصها : «الاحتكر هو الطالم الذي يدخل ، ينطر به غالء الأسعار ، وهو

ولا يجوز تلقي الركبان ، وهو أن تقدم فاقلة فيلقهم إنسان خارج البلد ، فيخرجه بكسر ما معهم ليتابع منهم رخيصا ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي الركبان ، ونهى عن بيع السلع حتى يهبط بها إلى السوق . فإن عذر المحتسب عن يقصد ذلك ردعه عن فعله ، بعد التغزير .

وبيني أن يمنع أحال الحطب وأعدال<sup>(١)</sup> (التبن ، وروايا<sup>(٢)</sup> للاء ، وشراح<sup>(٣)</sup> السرجين<sup>(٤)</sup>) ، والرماض وأشباه ذلك ، من الدخول إلى الأسواق ، لما فيه [من]<sup>(٥)</sup> الضرر بلباس الناس . ويأمر جلالي الحطب والتبن ومحوم إذا وقوفا بها في العراض<sup>(٦)</sup> ، أن يضعوا الأحال<sup>(٧)</sup> عن ظهور

= ظلم عام ، وصاحب منهوم في الشرع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر الطعام أربعم يوما ثم يصدق به ، لم تكن صدقته كثارة لاحتكاره . وروي ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتكر الطعام أربعم يوما ف قد برئ من الله ، وبرئ الله منه ، وقيل كأنما قيل تبأيا — (في الفرزال ، كأنما قيل الناس جميعا) . وعن علي رضي الله عنه ، من احتكر الطعام أربعم يوما ف قد برئ منه رضي الله عنه ، أنه أحرق طعام محتكر بالثار . وروي من جبل طهاما فإنه سمع يومه فكانما يصدق به ، وفي آخر فكانتما اعتنق رقبة . وقيل في قول الله عن وجبل : ومن يردد فيه بالحادي بظلم يذقه من عذاب أليم ، إن الاحتقار من الطعام وداخل تحنه في الوعيد . وعن بعض السلف أنه كان بواسطه فهو زينة حسنة إلى البصرة ، وكتب إلى وكيله بع هذا الطعام يوم يدخل البصرة ولا تؤخره إلى غد . توافق [ذلك] سمة في السعر ، فقال له التجار وإن آخرته جمة رجعت فيه أضعافه ، فأخرجه جمة ، فرجع فيه أشهلاه وكتب إلى صاحبه بذلك . فكتب إليه صاحب الطعام ، يا هنا إنما كنا قمنا برج بغير مع سلامه دينا ، وإنك قد خالفت ، وما نحب أن نزع أضعافه بتعابه شيء من الدين ، فقد جنت علينا جنابة ، فإذا أكلنا كتابي هذا فقد المال كلها ، فتصدق به على فقراء البصرة ، ولتكن آخره من أيام الاحتقار كفانا ، لا على ولاي .

(١) الأعدل جع عدل ، وهو حل بغير ، وبقدر بعده سبعين صاعا ، ويسمى العدل باسم الوست أيضا . (المفسر ، ج ١٢ ، ص ٤٦٦).

(٢) الروايا ج راوية ، وهي وعاء مصنوع من جلد الثور ، يسع أربع قرب ، والقربة سعة جلد ما يزن من الماء ؛ وتحمل الجمل راوين عادة . اظر (ابن الحاج : المدخل ، ج ٤ ، ص ١٧٨ ، ١٧٩ ؛ Lane : Op. Cit. p. 829).

(٣) الشرائح جم شريحة ، وهي القبس من سحف التغل . (القاموس الحبيب).

(٤) السرجين لفظ أصله فارسي (سركين) ، ومعنى الدرن أو الزيل . اظر الم giovaic (المربي ، Zenker : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan) .

(٥) الإضافة من ل ، ه .

(٦) في س "العارض" ، وما هنا من م . والعارض جمع عرضه . وهي المكان الواسع الذي لا ينبع فيه . (السان العرب) .

(٧) في س "أن يضعواها" . وما هنا من ع ، وهو أوضح للمعنى .

الدواب ، لأنها إذا وقفت والأحوال عليها أضرها ، وكان في ذلك تعذيب لها ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الحيوان لغير ما كله . ويأمر أهل الأسواق بكتتها وتنظيفها من الأوساخ والطين المجتمع ، وغير ذلك مما يضر بالناس (٢) ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال "لا ضرر ولا إضرار" .

### فصل

وأما طرقات ودروب المخلات ، فلا يجوز لأحد إخراج حداراً داره ولا دكانه [١]  
فيها إلى المعر المعمود ، وكذلك كل ما فيه أذية وإضرار على السالكين ، كالميازيب الظاهرة  
من الحيطان في زمن الشتاء ، وبخاري الأوساخ الخارجية [٢] من الدور في زمن الصيف إلى  
وسط الطريق . بل يأمر المحتسب أصحاب الميازيب أن يجعلوا عوضها مسيلاً محفوراً في  
الحاطط مكلاً ، يجري فيه ماء السطح ، وكل من كان في داره مخرج للوسيخ إلى الطريق ،  
فإنه يكلفه [٣] سدة في الصيف ، ويختبر له في الدار حفرة يجتمع إليها .

ولا يجوز التعلم على الجيران من السطوحات والتوافذ ، ولا أن يجعل الرجال في  
 طرقات النساء من غير حاجة ، [وذلك النساء لا يجلسن على أبواب بيتهن في طرقات الرجال [٤] . فلن فعل شيئاً من ذلك عن رأيه المحتسب ، سيما إذا رأى رجلاً أجنبياً مع امرأة  
 أجنبية يتعدان في موضع خلوة ، فإنه أشد للتهمة في حقها ، والله أعلم .

(١) الإضافة من ع ، م ، ه .

(٢) في س "خارجية" ، وما هنا من ل ، م ، ه .

(٣) في س "يكلف" ، وما هنا من ل ، م .

(٤) ما بين المتصرين وارد في من ، م فقط .

## الباب الثالث

### في معرفة القناطير والأرطال والمقاييس والدرام

لما كانت هذه [أصول]<sup>(١)</sup> للمعاملات ، وبها<sup>(٢)</sup> اعتبار المبيعات ، لزم الحتس معرفتها ، وتحقيق كميتها ، لتفع المعاملة بها من غير غير ، على الوجه الشرعي . وقد اصطلاح أهل كل إقليم<sup>(٣)</sup> وبلاد[في المعاملة]<sup>(٤)</sup> على أرطال تناضل في الزيادة والنقصان ، سبباً أهل الشام خاصة ، وسأذكر من ذلك مالا يسع الحتس جهله ، ليعلم تفاوت الأسعار .

أما القنطرة التي ذكره الله العظيم في كتابه الكريم ، فقد قال معاذ بن جبل ” هو ألف ومائة أوقية ” ؛ وقال<sup>(٥)</sup> أبو سعيد الخدري<sup>(٦)</sup> : ” هو ملء مسك<sup>(٧)</sup> نهر ذهبا ” . وأما القنطرة المترافق فهو مائة رطل ، والرطل مائة وأربعة وثمانين درها ، وهو المائة عشرة أوقية<sup>(٨)</sup> ، والأوقيتان سبعة وخمسون درها . هذا رطل شيزر<sup>(٩)</sup> ، الذي رسّمه بها بن منقد .

(١) ما بين الماصرين وارد في ل ، ه فقط . (٢) في س ” وزنها ” ؛ وما هنا من ل ، ه .

(٣) ما بين الماصرين وارد في ل ، ه فقط .

(٤) في س ” فقد قال ” ، وما هنا من م ، ع .

(٥) المقصود بهذه التسمية سعد بن مالك بن سنان الخزرجي المدقن ، أحد الصحابة الذين شهدوا بيعة العبرة ، وكان أبوه من شهداء أحد . وقد روى أبو سعيد هنا كثيراً من أحاديث النبي ، وهي واردة في صحيح البخاري ومسند مسلم ، وكانت وفاته سنة ٧٤ هـ عن ست وثمانين سنة . (المعنى : تذكرة الحفاظ ، ج ١ ، ص ٣٧—٣٨) .

(٦) المسك هنا الجلد (المخصوص ، ج ٤ ، ص ١٠١) ، ويطلق على جلد الثور . اظر العالى ( فيه الفتنة ، ص ٩٥) .

(٧) في س ، وسائل النسخ الأخرى ، ”اني عضر ” ، والصواب كما بالكتاب .

(٨) شيزر بلدة ب شمال الشام ، وقع على نهر الأورنت . وقد ذكرها أبو عبيدة عامر بن الجراح سنة ١٧ هـ صلحاً ، واقترب منها يأسرة بي منفذ من بين كثبانه منتصف القرن الخامس الميلادي (١٠٢٥ م) ، إذ توسلوها خالقاً عن سالف ، وصدوا عنها إغارات الف拜ل الجاوية وهجات الصليبيين والبيزنطيين . ثم استولى عليها نور الدين محمود بن زنكي ؛ وقد أصبحت من ممتلكات الأيوبيين سنة ٥٧٠ هـ (١١٧٤ م) . راجع (Ency. Isl. Art. Shaizar) .

هذا وبالاحظ أن المؤلف ذكر بلدة شيزر وموازنتها قبل غيرها من بلاد الشام ، وفي ذلك ما يدل ترجيحاً على أنه ألف كتابه بهذه اللغة ، وأن نسبته إليها لا تحصل شيئاً من الشك . (اقظر المقدمة) .

وأما رطل حلب فهو سبعاً نصفاً وأربعة وعشرون درهماً، وأوقتها ستون درهماً وثلث درم؛  
ورطل دمشق سبعة درم، وأوقتها خسون درماً؛ ورطل حمص ثمانية وأربعة وستون  
درها، وأوقتها اثنان وسبعين درها<sup>(١)</sup>؛ ورطل حماة سبعة وستون درها، وأوقتها خمسة  
وخسون درها؛ ورطل المعرة مثل الحصى. [ ورطل مصر — حرسها الله تعالى — مائة  
وأربعة وأربعون درها ، وأوقتها اثنا عشر درها<sup>(٢)</sup> ]. واللن<sup>(٣)</sup> مائتا درم وستون درها ،  
والرطل البغدادي<sup>(٤)</sup> نصف اللن.

### فصل

وأما المقال<sup>(٥)</sup> فهو درم<sup>(٦)</sup> وداغان<sup>(٧)</sup> ونصف ، وهو أربعة وعشرون قيراطاً<sup>(٨)</sup> (ب) ،

(١) في س والنسخ الأخرى "ورطل حمص سبعاً نصفاً درم واربعه وتسعم درماً وأوقتها سبعة  
وستون درماً ونحوه وثلاثة درمات" ، والتوصيب من ٣ .

(٢) مائين الماصرين وارد في فقط .

(٣) اللن — واللتن أيضًا — وزن قدره رطلان . اظر الموارزي ( مفاتيح العلوم ، ص ١١ ) ،  
وكذلك ابن الرقة ( كتاب الإيضاح والبيان في معرفة الكيل والميزان ، ص ١٤ ) . اظر أيضًا

(Decourdmanche: Traité Pratique de Poids des Peuples Anciens et des Arabes p. 50) (٤) الرطل البغدادي يساوي مائة وتلاتين درماً . اظر : Sauvaire : Materiaux pour servir

à l'histoire de la Numismatique et de la Metrologie Musulmanes. Journ. As. 3e Serie  
T. VII p. 125 . وكذلك ابن الرقة ( المصدر نفسه ، ص ١١ ) .

(٥) المقال أقدم وحدة للوزن عند العرب ؟ وهو يقابل (Solidius) عند الرومان . وقد جعل

المقال سبع جبة ، وزن كل واحدة منها مائة جبة من جوب المفرد البري المحدد ؟ فصلت صيغات الملة ،  
ثم المقال . وكان وزن المقال في عهد عبد الملك بن مروان سنة ٢٧٧ م ٦٩٦ م ٧٢ جراماً ، ونسمة

المقال للدرهم كتبية عمرة للبيعة . راجع ( Op. Cit. p. 45 ) Decourdmanche ، وكذلك إليها  
الطران : في الكيل والأوزان ، ص ٢ - ٣ ، وابن الرقة : المصدر نفسه ، ص ٥ ) ، واظر أيضًا

( Ency. Isl. Art. Mithkal ) .

(٦) الدرهم مأخوذ من الكلمة (Drachme) اليونانية . وكان معروفاً في الجاهلية مقدراً بالدوانيق ،  
إلا أنه اختلف وزنه باختلاف المصوّر ، ثم جعله عمر بن الخطاب ستة دوانيق . اظر الماوردي (الأحكام

السلطانية ص ١٤٩) . وقد أقرَّ العرب مقدار الدرهم في مصر على الوزن اليوناني ، وهو ٣,٥٢ جراماً . اظر  
( Decourdmanche : Op. Cit. p. 50 ) .

(٧) الدانق من الفارسية (دانة) أي جبة ، واستعمله العرب في الجاهلية للدلالة على وزن معين . وفي  
النقد أيضًا ؟ ثم استعمل في المصر الإسلامي كوزن قلبه عشر جبات من الشعير ، أو أربعون من جبات

الأوز (المغربي : إفادة الأمة بكشف النهء ، ص ١٠ . طاشية ١) ، وهو أيضًا سدس الدرهم .  
(ابن الرقة : المصدر نفسه ، ص ٨) .

(٨) القيراط — ويقال القراءات أيضًا — وزن يختلف بحسب البلاد ، فهو بمكة ربم سدس دينار ، =

وهو خس وثمانون جبة<sup>(١)</sup> ؛ والدرهم الشامي ستون جبة . وقد اختلفت<sup>(٢)</sup> صنوج أهل الشام أيضاً ، فالمقال بشيرز يزيد على مقال حلب نصف قيراط ، ومقال حلة مثل الشيرزي ، ومقال دمشق يزيد على الشيرزي ، ومقال المرة مثل الدمشقي .

### فصل

وقران<sup>(٣)</sup> المكيلات ومكاكيكها<sup>(٤)</sup> مختلفة أيضاً ، فالقينيز بشيرز ستة عشر سبلاً<sup>(٥)</sup> ، وهو مكيل متعارف فيها ، يسع رطاً ونصفاً بالشيرزي ؛ والقينيز الحموي ينقص عن الشيرزي سبلاً ؟ والقينيز الحموي مثل الحموي .

والملوك<sup>(٦)</sup> الخلبي يزيد على القينيز الشيرزي ثلاثة سبابل ، والعربي مثله ، وهو أربع مرازيب<sup>(٧)</sup> ، كل مربزان أربعة أكيل<sup>(٨)</sup> بالخلبي ؛ والغرارة<sup>(٩)</sup> المشتبه ثلاثة مكاكيك بالخلبي . وجميع ما ذكرته غير مستمر في جميع الأزمان ، وإنما اصطلاح كل قوم على شيء في زمن سلطان ، ثم يتغير ذلك بتغير السلطان ، والله أعلم .

= والراق نصف عشره (القاموس الحبيط) . وكلة قيراط تعرف النقظ اليوناني (Keration) (الكرمل : كتاب التقدى العربية ، من ٢٨ ، حاشية١) ، وهو نصف الدائق . (إليلا المطران : في المكاييل والأوزان ، من ٣) .

(١) في س ”خه وخسون جبه“ ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . هي جبة الشعير المتوسطة التي لم تغير ، بل قطع ما ارتفع من طرفها فقط ، أو هي جبة المزدوج البرم ومتاجة الجبة وزن مائة جبة من هذا أو ذاك . (ابن الرفة : المصدر نفسه ، من ٦ ، ٧ ، ٤ ؛ إليلا المطران : المصدر نفسه ، من ٣) .

(٢) في س ”الخلف“ ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٣) القرنان جمع قفرين ، وهو من مكاييل الأشياء اليسامة ، واختلفت مقاديره في البلاد الإسلامية في الصور المختلفة ، وهو عند أكثر النساء يساوي ثمان مكاكيك . اظر (Decourdmanche Op. Cit. p. 49 ؛ إليلا المطران : في المكاييل والأوزان ، من ٦) .

(٤) المكاكيك جمع مكوك ، وهو مكيل مقداره صاع ونصف صاع . (Op. Decourdmanche : Op. Cit. p. 398) .

(٥) السبيل مكيل شائع الاستعمال في الصور الوسطى بالبلاد الشامية ، واختلفت مقاديره من جهة إلى أخرى ، فهو في حلب خمسة أمداد (٦٣ كيلو جراماً) ، وفي حصن اثنا عشر مداداً ، والمدد أقل من الرابع للصري . (Sauvaise : Op. Cit. pp. 176, 428) .

(٦) في س ”المكول“ ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٧) في س ”مرازيب“ ، وهو جمع خطأ للنقظ مربزان ، وما هنا من من ؛ والرزيان من مكاييل الحبيب ونحوها . (إليلا المطران : في المكاييل والأوزان ، من ٦) .

(٨) الأكيل جمع كيل ، وهو يساوي ست أمداد ، والمدد أقل من الرابع للصري كما تقدم .

(٩) الغرارة وحدة للجربوب ، وهي تسع اثني عشر كيلاً . وفي سنة ٥٧٤ هـ كانت غرارة الفتح في دمشق تسع أربعة عشر مكولاً بيكيل الوصل ، وأسبانيا تسع قفيناً ونصفاً (١٢ مكوكاً) . اظر

(١٠) Sauvaise : Op. Cit. pp. 422—428 .

— ١٨١ — نهاية المدة )

## الباب الى ابع في معرفة الموازين والمكاييل وعيار الارطال والماشافل

أصحُّ الموازين وضمًا<sup>(١)</sup> ما استوى جانبه واعتدلت كفتاه ، وكان ثقب علاقته<sup>(٢)</sup> في جانبِ وسط القصبة في ثلث سكاكها ، فيكون تحت (١٩) مرود العلاقة الثالث ، ومن فوقه الثلثان . وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قبَّ العلاقة ، وتهريط الكفة سريعاً بأدني شيء . وأما الشواهين<sup>(٣)</sup> الدمشقية ، فوضع ثقب علاقتها بخلاف ماذ كرناه ، ويعرف رجحانها بدخول اللسان في قبَّ العلاقة من غير هبوط الكفة . وقد يكون مرود العلاقة مريراً ومثلاً ومدوراً ، وأجودها الثالث ، لأنَّه أسرع رجحاناً من غيره . ويأمر [المحتسب] أصحاب الموازين بمسحها وتتطيقيها من الأدهان والأوساخ ، في كل ساعه ، فإنه ربما يجد فيها قطرَ من [الدهن]<sup>(٤)</sup> ، فيفطر<sup>(٥)</sup> في الوزن .

ويبلغ<sup>(٦)</sup> له إذا شرع في الوزن أن يسكن الميزان ، ويوضع فيها البضاعة برقق ، ولا يرفع يده في حال الوضع لها ، ولا يخلق البضاعة من يده في الكفة تخلقاً ، ولا يهز حافة الكفة بإيمانه ، فإن ذلك كله بخس .

ومن البخس التلقي في ميزان الذهب أن يرفعه<sup>(٧)</sup> يده تلقاه وجهه ، ثم يفتح على الكفة التي فيها المائع تغixa خفينا ، فيرجع بما فيه . وذلك أن الشترى تكون عينه إلى الميزان ،

(١) فـ "وسما" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) العلاقة — والعلاق أيضًا — شيء يطلق به الإناء (تاج المروس) ، والقصد هنا شيء يطلق به الميزان . وللحظ أن المؤلف قد أورد في السطور التالية وصفاً دقيقاً لأجزاء الميزان وأسمائها الملعونة المروفة بين الفقهاء ، في عصره .

(٣) الشواهين جمع شاهعين ، ومن معانيه عمود الميزان ولسانه أيضًا (حيط الحبيط) ؛ وبقصد به هنا الميزان . انظر (Pers. Eng. Dict.) : Steingass .

(٤) ما بين المعاشرين وارد في ع فقط .

(٥) عيارة س كالتان "فانه ربما يجد فيها قطر من في الوزن" ، وهي غير مفهومة ، وما هنا من لـ "هـ" .

(٦) المقصود بالضمير هنا البائع .

(٧) ٢٤٦ المقصود بالضمير هنا البائع .

لإلى ف صاحبه . و لم في ملك علاقه للميزان صناعة يحصل بها البخس ، [و منها أنهم يلصقون في قعر الكفة الواحدة قطعة من الشمع ، ثم يجعلون الصنج فيها ، ويجعلون الفضة في الكفة الأخرى ، فيأخذون في الدرهم الجبة والحبتين] <sup>(١)</sup>؛ فيلزم المحتسب مراعاة ذلك في كل وقت .

(٩ - ) والبيان الرومي أصح من [البيان] <sup>(٢)</sup> القبطي ؛ وينبغي أن يختبره المحتسب <sup>(٣)</sup> بعد كل حين ، فإنه ربما اعوج من شيل الأثقال فيفسد .

### فصل

وينبغي [البائع] <sup>(٤)</sup> أن يتخذ الأرطال والأواني من الحديد ، و تغير على الصنج العليةارة <sup>(٥)</sup> ، ولا يتخذها <sup>(٦)</sup> من الحجارة ، لأنها تتحت إذا قرع بعضها بعضا ، فتنقص . فإذا دعت الحاجة إلى اتخاذها [من الحجارة] لقصور يده عن اتخاذها [من] <sup>(٧)</sup> الحديد أمره المحتسب بتجليلها ، ثم يختتها [المحتسب] بعد العيار . ويجدد [المحتسب] النظر فيها بعد كل حين ، ثلاثة يتخذ [البائع] مثلها من الخشب . ولا يكون فيabantion واحد دستان <sup>(٨)</sup> من أرطال وأواني أو صنج من غير حاجة ، لأنها تهمة في حقه . ولا يتخذ [البائع] ثلث رطل ولا ثلث أوقية ولا ثلث درهم لمقارنته للنصف ، وربما اشتبه ذلك عليه بالنصف في حال الوزن عند كثرة الآizioni .

وينبغي للمحتسب أن يتقدّم عيار الصنج والحبات وغير ذلك على حيف غفلة من

(١) ما بين المعاشرتين وارد في س ، م فقط .

(٢) ما بين المعاشرتين وارد في س فقط ، والمقصود بالبيان نوع من الوازن اشتهر بالدقّة في تقدير الوزن . (لسان العرب) .

(٣) في س "أن يكون المحتسب يخبره" ، وما هنا من ه .

(٤) أضيف ما بين المعاشرتين للتوضيح ، وقد دأب الناشر على أن يضع إضافات مشابهة لضرورتها ، بغير تعليق .

(٥) لم يجسر معرفة معنى "الصنج العليةارة" في المراجع المختلطة ، ورعا قدّم المؤلف أنها الصنج المخوّلة عند المحتسب لنمير عليها الصنج الأخرى . (المفرزى : المخطط ، ج ١ ، ص ٤٦٤) .

(٦) في س "لا يخذلنهما" ، وما هنا من س .

(٧) ما بين المعاشرتين وارد في م فقط .

(٨) في س "ديينان" ، ومهما من النسخ الأخرى ، والستان متى دست ، وهو لفظ فارسي معناه الجموعة الكاملة . (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

أصحابها ، فإنَّ منهم من يأخذ حبات الشير والمختلة فينقمعها في بعض الأدهان المعروفة ، ثم يغرس فيها رؤوس الإبر ، ثم [يُجففها في الفلاش]<sup>(١)</sup> ، فتعود إلى سيرتها الأولى ، ولا يظهر فيها شيءٌ من ذلك .

### فصل

والكِيال الصحيح ما استوى أعلاه وأسفله في الفتح والسعنة ، (١١٠) من غير أن يكون محضًا<sup>(٢)</sup> ولا أزرور<sup>(٣)</sup> ، ولا بعضه داخل وبعضه خارجا ، [وإنْ كان في أسفله طوق من حديد كان أحفظ له]<sup>(٤)</sup> . وينبغي أن يُشد بالسامير ، ثلثا يصعد فيزيد ، أو ينزل فينقصر . وأجود ما غيرت به الكِيال الحبوب الصغار التي لا تختلف في العادة ، مثل الكسفرة والثردل والبِرْ قطونا<sup>(٥)</sup> ، وما أشبه ذلك . ويكون في كل حانت ثلات مكاييل ، منها مكial ، ونصف مكial ، ونحو مكial ؛ لأن الحاجة تدعوه إلى اتخاذ ذلك .

وينبغي للمحاسب أن يجدد<sup>(٦)</sup> النظر في المكاييل ؛ ويراعى ما يطبقون به المكial ، فإنَّ منهم من يصب في أسفله الجبسين اللدبر<sup>(٧)</sup> فيلتصق به لصفالا يكاد يعرف ، ومنهم من يلتصق في [أسفله و]<sup>(٨)</sup> جوانبه الكسب ، ومنهم من يأخذ لبَنَ التين ويعجنه بالزيت حتى يصير في قوام<sup>(٩)</sup> الريم ، ثم يلتصقه في داخل المكial فلا يعرف . ولم في مركب المكial صناعة يحصل بها التعريف ، فلا يدع التجسس عليهم ، والله أعلم .

(١) في سـ "نـ يجفـ" ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٢) في سـ "عـ خضراـ" ، وما هنا من سـ ، هـ ، وللعن أن يكون ضيقا في الوسط . (القاموس المحيط) .

(٣) الأزرور هو للائل ، والمقصود عدم استواء جوانب المكial . (لسان العرب) .

(٤) ما بين المأمورين وارد في لـ ، هـ ، ماءعاً كله "أسفله" فإنها وردت في هـ "أعلاه" .

(٥) البرقرطنا لقط يصح فيه الدـ والقصـر ، وهو بنات لا يتجاوز ارتفاعه ذراعاً ، ولا يستعمل منه إلا بنوره ، وتكثر زراعته في مصر والشام . (الرشيدـي: عـدة المحتاج في على الأدوـة والعلـاج ، جـ ٤ ، صـ ٦٩٨) .

(٦) في سـ "يجرـ" ، وما هنا من سـ ، هـ ، عـ .

(٧) الجبس حجر رخو براق ، منه أبيض وأحمر ومتدرج بينهما ، وهو خاصية الجيفـ ، فيدخل في تركيب بعض الأدوـة التي تـفعـل التـزـيفـ . (ابـ الـبيـطارـ: المـفرـدـاتـ ، جـ ١ ، صـ ١٥٩) .

(٨) ما بين المأمورين وارد في لـ فقط .

(٩) القوام في كتب الطـبـ صـبـورةـ المـقـىـ السـائـلـ غـنـيـاـ . (الـتـورـيـ: نـهاـيـةـ الـأـرـبـ ، جـ ١٢ ، صـ ١٤٧ ، حـاشـيـةـ ٢٠) .

## الباب الخامس

### في الحسبة على المحبوبين والدقائقين

يحرّم عليهم احتكار<sup>(١)</sup> اللغة على ما يشاهده ، ولا يخلطون رديء المختلة بجيدها ولا اعتيقها بجديدها ، فإنه تدلّيس على (١٠ ب) الناس . وإذا دعت الحاجة إلى غسل اللغة جُففت بعد غسلها تجفيفاً بلباً ، ثم يبعث متفردة .

#### فصل

ويلزم الدقائقين<sup>(٢)</sup> غربلة اللغة من التراب ، وتنقيتها من الزوان<sup>(٣)</sup> ، وتنظيفها من الغبار قبل طهنتها . ولم أن يرثوا على المختلة ماءً يسيراً عند طهنتها ، فإن ذلك يكسو الدقيق بياضاً وجودة . ويعتبر [عليهم]<sup>(٤)</sup> الختب الدقيق ، فإنهم ربما خلطوا فيه دقيق الشعير للنخل ، أو دقيق الباقلا<sup>(٥)</sup> والمحص ونحو ذلك ، أو ما هو مطعون<sup>(٦)</sup> على رحى منقرفة ، أو ما خالطه زوان أو غبار الطاحون ، فإن ارتقاب بهم حلتهم أن لا يعلموا شيئاً من ذلك .  
والمصلحة أن يجعل [الختب] عليهم وظائف<sup>(٧)</sup> يرفعونها إلى حوانيت الخبازين في كل يوم .

(١) في سـ "حكار" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) الدقائقون هم الطاحونون . (ابن الأخوة : معالم القرية ، ص ٨٩) .

(٣) في سـ وسائل النسخ "الزوان" ، وما هنا من القاموس والمحص (ج ١١ ، ص ٥٨) ، حيث ورد أن الزوان حب صغير متعلّل آخر ، مثل سوس المختلة ، يجعل الطعام سراً .  
(٤) ما بين الماء وبين وارد في لـ ، فقط .

(٥) الباقلا — والباقلاء أيضـاً — هي التول . (بديقان — العجم المصور ، ص ٦١٣) .

(٦) عبارة سـ "وما كان هو مطعوناً" ، وما هنا من لـ ، .

(٧) في سـ "وضائف" ، وما هنا من النسخ الأخرى . والوظائف جمع وظيفة ، وهي ما يقدر الشخص في اليوم من طعام أو رزق (القاموس البحيط) ، والمقصود بها هنا كمية يتقى عليها .

## الباب السادس

### في الحسبة على الخبازين

ينبغي أَنْ تُرْفَع سقاف حواناتهم ، وفتح أبوابها ، ويحمل في سقوف<sup>(١)</sup> الأفران منافس واسعة يخرج منها الدخان ، لثلا يتضرر [ بذلك الناس]<sup>(٢)</sup> . وإذا فرغ [ الخباز] من إِحاثة<sup>(٣)</sup> ، مسح داخل التور بخرقة [ نظيفة]<sup>(٤)</sup> ، ثم شرع في الخبز .  
ويكتب الخبسب في دفتره أسماء الخبازين ومواقع حواناتهم ، فإن الحاجة تدعوه إلى معرفتهم ؛ وأيامهم بنظافة (١١) أوعية الماء وتطيبتها ، وغسل المعاجن ونظافتها ، وما يغطي به الخبز ، وما يحمل عليه .

ولا يعن العجان بقدميه ولا بركتيه ولا برقبيه ، لأنَّ في ذلك مهانة للطعام ، وربما قَطَرَ في العجينة شيءٌ من عرق إبطيه وبذنه ، فلا يعن إلا وعليه ملعنة<sup>(٥)</sup> أو بُشْت<sup>(٦)</sup> مقطوع الأكمام ؛ ويكون مُلْئاً أيضاً ، لأنَّه ربما عطس أو تكلم ، قَطَرَ شيءٌ من بصاقه أو مخاطه في العجين . ويشدَّ على جبينه عصابة بيضاء ، لثلا يعرق فيقطره منه شيءٌ [ في العجين]<sup>(٧)</sup> ؛ ويحلق<sup>(٨)</sup> شعر ذراعيه لثلا يسقط منه شيءٌ في العجين ؛ وإذا عين في النهار فليكن عنده إنسان في يده<sup>(٩)</sup> مذبة يطرد عنه النتاب . هذا كله بعد نخل الدقيق بالناخل السفقة<sup>(١٠)</sup> مراراً

(١) في سـ "سقوتها" ، وما هنـ من مـ .

(٢) ما بين الماصرين وارد في سـ ، مـ فقط .

(٣) في سـ "الستان" ، وما هنـ من سـ ، وهو أصوب .

(٤) ما بين الماصرين وارد في مـ فقط .

(٥) في سـ "مِعْبَة" ، وما هنـ من لـ ، مـ والملبنة ثوب من غير كرم . (المقصـ ، جـ ١٣ ، صـ ١٦) .

(٦) البُشْت رداء من الصوف بلونه الطبيعي ، يلبسه الفلاحون والنساء . والمجانون كما بالمنـ هنا .

(Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٧) ما بين الماصرين وارد في مـ فقط .

(٨) في سـ "حلق" ، وما هنـ من لـ ، عـ ، مـ .

(٩) في سـ "على يده" ، وما هنـ من لـ ، مـ .

(١٠) السفقة — أو الصفقة أيضـاً — هي الكيفـة . (المقصـ ، جـ ٤ ، صـ ٦٥) .

## فصل

ويعتبر عليهم المحتسب ما يغشون به الخبز، من الجيلان<sup>(١)</sup> واليسار<sup>(٢)</sup>، فإنهما يوردان وجه الخبز، ومنهم من يغش بدقائق المحس ودقيق الأرض، لأنهما يقلانه ويفجحانه؛ ومنهم من يعجن المشكار<sup>(٣)</sup> أو دقيق الشعير أو الدقيق المزون<sup>(٤)</sup>، ثم يطعن به الخبز الخاص عند غاقه. وجميع ذلك لا يخفى على وجه الخبز، وفي منظره ومكسره. ويتم لهم [المحتسب] أن يضعموا فيه [البورق]<sup>(٥)</sup>، فإنه [مضر] أيضاً، غير أنه (١١) يحسن وجه الخبز. ولا يخربونه حتى يختصر، فإن القطير<sup>(٦)</sup> ثقيل في الوزن والمدة، وكذلك إذا كان قليل الملح، فيتم لهم المحتسب من فعله، فإنهم يقصدونه لأجل رزاته في الميزان. وبينما لم ينشروا على وجه الأباريز<sup>(٧)</sup> الطيبة الصالحة له، مثل الكوت الأبيض والثؤينز<sup>(٨)</sup> والسمس [والصطكي]<sup>(٩)</sup> ونحو ذلك. ولا يخرجون الخبز من التور حتى يتضخم [حق]<sup>(١٠)</sup> نضجه، من غير احتراق فيه. والصلحة [أن يجعل]<sup>(١١)</sup> على كل حانت وظيفة يخربونها<sup>(١٢)</sup> كل يوم، لثلاثة يختخل البلد عند فلة الخبز، ويلزمهم<sup>(١٣)</sup> ذلك إن امتنعوا منه.

(١) الجيلان نوع من البقول، ينبعض بناء على الأرض، ونوره أحمر، وجبوه مدور، وهذه تذكر كل إمارة أو مطبوعة، وهو من غذاء الفلاحين في زمان الملايين فيها يسود. انظر (ابن اليعtar: المفردات، ج ١، ص ١٦٤ — ١٦٥).

(٢) اليسار قول مطبوخ بالسمن واللبن. (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) المشكار الدقيق الذي لم تزرع خجالته. (ابن اليعtar: المفردات، ج ٢، ص ٦١).

(٤) في سـ "البرور" ، وما هنا من المقصص (ج ١١، ص ٥٨)، والمقصود الدقيق الذي به زوان (أظر ما سبق، ص ٢١، حلية ٣).

(٥) ما بين الماصرين وارد في لـ ، فقط . والبورق ملح كان يستخرج من بحيرة وان يصالي ليران، وتصدر للخبازين ويستعمل في تلبيخ الخبز. انظر (Mez : Die Renaissance des Islams) (الترجمة العربية (ج ٢، ص ٢٦٥)). (٦) القطير هو الخبز الذي لم يختصر تماماً. (المقصص ج ٥، ص ٦).

(٧) الأباريز جمع الجع لبز وأباراز ، وهي التوابيل . (القاموس الضييط).

(٨) الشؤينز نبات صغير ارتقا به نحو شبرين ، وجبوه هي المروفة بالحبة السوداء وجبة البركة . انظر (أحد عيسى : مجمع البابات ، ص ١٢٥ ؛ ابن اليعtar: المفردات ج ٣، ص ٧٢ — ٧٣).

(٩) ما بين الماصرين وارد في صـ ، فقط . والصطكي شجرة تثبت في جزيرة خيوس (Chio) ، في بحر الأرخيل اليوناني ، وتصدر فرائها إلى الفرق والغرب ، لاستخدامها في علاج بعض الأمراض وترطيب بعض الماجعين ، وهي كالبلان [إذا أضفت]. انظر (ابن اليعtar: المفردات، ج ٤، ص ١٥٨ — ١٥٩)، وكذلك

(Heyd : Histoire du Commerce du Levant II. pp. 633—635).

(١٠) ما بين الماصرين من صـ ، مـ ، هـ . (١١) ما بين الماصرين وارد في لـ ، فقط .

(١٢) عبارة سـ "وظيفه ربها يخربونه" ، وما هنا من صـ ، هـ .

(١٣) في سـ "ولا يلزمهم" ، وما هنا من صـ ، مـ .

## الباب السابع

### في الحسبة على الفرائين

يغزهم الحتسب على السرواب والحالات وأطراف البلد ، لما فيهم من المرافق وعظم حاجة الناس إليهم . ويأمرهم بإصلاح المداخن ، وتنظيف بلاط الفرن في كل ساعة ، من الباب الحترق والشرير المتطاير والرماد المثار ، لثلاثة يلصق في أسفل الخبز منه شيء . ويحمل [القرآن] بين يديه إجازة<sup>(١)</sup> نظيفة للماء ، فإذا فرغ من الخبز أراق ما بقي فيها ، لأنه إذا بقي فيها تغيرت رائحته ؛ ثم يسلما من التد . ويتعامد جرف<sup>(٢)</sup> الدف<sup>(٣)</sup> (١٤) الذي بين يديه ، لأن العجين يلصق عليه . وإذا كثرت<sup>(٤)</sup> عنده أطباق العجين للناس ، أخرج خبز كل واحد منهم بعلامة يتذمّر بها على غيره ، لثلاثة يختلط الجميع فلا يعرف .

ويتبين أن يكون له مخبزان ، أحدهما للخبز والأخر للسمك ، ويحمل السمك بمعرض عن<sup>(٥)</sup> الخبز ، لثلاثة يسلّىء من دعنه على الخبز ؟ ولا يأخذ من العجين زيادة مما جعل له . وقد يكون الدف الذي بين يديه متقويا ، أو يكون قطعين وبينهما فرحة ، فإذا أخذ دقيق الناس بين يديه ، وتحته بأصابعه ، فينزل من بين الدقائق إلى إجازة [أخرى]<sup>(٦)</sup> له ؛ فيراعيه الحتسب وينفعه من ذلك . ويكون غلامهم<sup>(٧)</sup> وأجراؤهم صبياناً دون البالغ ، لأنهم يدخلون بيوت الناس [وعلى نسائهم]<sup>(٨)</sup> ، والله أعلم .

(١) الإجازة في اللغة الإناء الذي تصل فيه到 الباب . (سان العرب) .

(٢) في س ”صرف“ ، وما هنا من م .

(٣) الدف اللوح من الخشب ، يستعمله المبارز لرس العجين . (التعليق : فقه اللغة ، من ٢٠٢ ؟)

(Dozy : Supp. Diet. Ar.

(٤) في س ”كثُر عليه“ ، وما هنا من ل ، ه .

(٥) في س ”من“ ، وما هنا من ل ، ه .

(٦) الإضافة من ع .

(٧) القصيم عائد على الفرائين .

(٨) ما بين المعاصرتين وارد في س ، م فقط .

## الباب الثامن

### في الحسبة على صناع الزلاية<sup>(١)</sup>

ينبغي أن يكون مقليل الزلاية من النحاس الأحرى الجيد ، فأول ما يحرق فيه النحالة ، ثم يدخله بورق الصلق<sup>(٢)</sup> إذا برد ؛ ثم يعاد إلى النار ، ويُجعل فيه قليل [من]<sup>(٣)</sup> عسل ، ويُوقد عليه حتى يحترق العسل ؛ ثم يُخلل بعد ذلك بمدحوق الخزف ، ثم يُغسل ويُستعمل ، فإنه يُنقى من وسخه وزنجاره<sup>(٤)</sup> .

#### (١٢ ب) فصل

ويكون ثلث دقيق الزلاية ناعماً ، [وثلاثة]<sup>(٥)</sup> سميداً خشكانانيا<sup>(٦)</sup> ، لأنه إذا كثر فيه فيه السميد زادت الزلاية بياضًا وخفتها في الوزن ونضجاً ؛ غير أن السميد يشرب من الزيت أكثر من الناعم ، فلهذا يكرهونه .

وأجود ما قُليت به الشيرج ، فإن لم يكن فالزيت الصاف . ولا يشرع في قليها حتى يختصر بعها ، وعلامة اختصارها أنها تطفو على وجه الزيت ، والقطير منها يرسب في أسفل القلي ؛ والختير أيضاً يكون مثل الأنابيب ، إذا جمعتها في كفك اجتمعت ، والقطير تكون

(١) الزلاية نوع من الملوى ، ويدخل في عملها العسل واللوز . Behrnauer : Mémoire sur Les Institutions de Police, etc. Journ. As. (1860) T. XVI, p. 732 note 1.) .

(٢) في س "السلق" ، وما هنا من م ، هـ .

(٣) بالإضافة من م .

(٤) الزنجار مادة تتولد من صناع النحاس إذا وضعت في مكان رطب (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٦٨) ، وهي أكيد النحاس في الكيمياء الحديثة .

(٥) ياض في س ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٦) في س "خشاشبا" وال الصحيح ما أثبت بذلك ترجحا ، فإن "الخطك ناه" لفظ فارسي معناه البسكويت (Biscuit) ، والمقصود فيها يبدو هنا السيد المحن ، غيّرها له من السميد الناعم . اظر : Dozy Supp. Dict. Ar.) . و كذلك ما يبل .

مرضوضة ، وليس فيها تجويف . ولا يُحمل في عجيتها ملح ، لأنها تؤكّل بالسل (١) ؛ فَتَنَّى  
النفس إذا كانت بالملح .

وأما سواد الزلاية فقد يكون من وسخ القتل ، وقد يكون دقيقها ناعماً لا سميد فيه ،  
أو تكون مقلوّةً بازديت الماء ، وهو الذي قُلَّ به ، وربما تكون فطيراً فتسود ، وربما جارت  
عليها النار لسوء الصناعة ؟ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . وينبغي أن تُصنَّع سلائلاً صغاراً  
لطافاً ، كل أربعين منها رطل ، ومتى حمض عجيتها جعله [الصانع] خيراً ، والله أعلم .

---

(١) فس "بالحلوة" ، وما هنا من ص ، م .

## الباب (١٣) التاسع

### في الحسبة على الجزارين والقصابين<sup>(١)</sup>

يُستحب أن يكون الجزار مسلماً بالفأ عاقلاً، يذكر اسم الله على الذيسحة، وأن يستقبل القبلة، وأن ينحر الإبل معقولة، ويذبح البقر والقنم مضطجعة على الجنب الأيسر؛ ففي الصحيح ذلك وردت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم . ولا يجر الشاة بجلها جراً عنيفاً ، ولا يذبح بسكن كالة<sup>(٢)</sup> ، لأن ذلك تعذيب للحيوان ؛ وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الحيوان .

ويلزمه في الذبح أن يقطع الودجين والمرىء والحلقوم ، ولا يشرع في السلخ بعد الذبح حتى تبرد الشاة ويخرج منها الروح؛ لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر منادياً ينادي في المدينة، ”لَا سلخ شاة مذبوحة حتى تبرد“ . وتجوز الذكارة<sup>(٣)</sup> بكل شيء إلا السن والظفر<sup>(٤)</sup> ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذكارة بهما . وينهى المحتسب عن فتح لحم الشاة بعد السلخ ، لأن نكهة<sup>(٥)</sup> الآدمي تغير اللحم وتزفره . ومنهم من يشق اللحم من الصفارين<sup>(٦)</sup> ، وينفع فيه الماء ؛ ولم يمأكن يعرفونها في اللحم ينفعون فيها الماء ؛ فيراعيهم المحتسب عند غيبة العريف<sup>(٧)</sup> . ومنهم من يشهر في الأسواق (١٣ ب) البقر والستان ، ثم يذبح غيرها ، وهذا تدليس .

(١) الجزار هو الذي يذبح الماشية للبيع ، والقصاب هو الذي يبيعها للناس .

(٢) في سـ ”كال“ ، وما هنا من سـ سـ النسخ الأخرى .

(٣) في سـ ”الرِّكَّة“ ، وما هنا من سـ سـ ، لـ ، عـ . اقتصر الحاشية الفالية بهذه النسخة .

(٤) أجمع العلماء بأن الذكارة أو الذكارة — أي الذبح — جائزه بكل ما أسر الدم وفرى الأوداج ، من حديد أو سفر أو عود أو قضيب ؛ واحتلقو في جواز استخدام السن (الظفر) والظفر — مثل مدى بلاد المبشة — لأن هذه الأشياء ليس في طبعها أن تثير الدم غالباً . (ابن رشد: بداية المحتهد ونهاية المتصد ، ج ١ ، ص ٣٥٨) .

(٥) في سـ ”نكـة“ ، والتصويب من النسخ الأخرى .

(٦) في جميع النسخ ”الصافين“ ، وما هنا من أقرب الموارد ، ج ١ ، ص ٦٤٢ ؛ ويفسـ بالصـفـاقـ جـلـ الـبـطـنـ . (الـعـالـيـ : فـقهـ الـفـلـقـ ، ص ٩٥) .

(٧) في لـ ، هـ ”فـرـاعـيـهـ عـرـيفـ عـنـ غـيـبةـ الـمـحـسـبـ“ .

## فصل

وأما القصابون فينهم الختب من إخراج توالٍ<sup>(١)</sup> اللحم من حد مصاطب حواناتهم<sup>(٢)</sup> ، بل تكون متسلكة في الدخول عند<sup>(٣)</sup> حد المصطبة والركين<sup>(٤)</sup> ، ثلاثة تلاصقها<sup>(٥)</sup> ثياب الناس فيتضررون بها . ويأمرهم أن يفردوا<sup>(٦)</sup> لحوم المز عن لحوم الصان ، ولا يخلطوا بعضها بعض ؛ وينقطعوا لحوم المز بالزعفران<sup>(٧)</sup> ، لتشتت عن غيرها ؛ وتكون أذناب المز معلقة على لحومها إلى آخر البيع ؛ ويعرف لحم المز ببياض شحمه ودقة ضلمه . ولا يخلطون لحوم المز بشحوم الصان ، ولا اللحم السمين باللحام المهزيل . ويعرف شحم المز ببياضه وصفاته ، وشحم الصان بملو صفرته . ويأمرهم ببيع الإليات مفردة عن اللحم ، ولا يخالفوها جلد ولا لحم . وإذا فرغ [القصاب] من البيع وأراد الانصرافأخذ ملحًا مسحوقاً ، ونشره على القرمية<sup>(٨)</sup> التي يقصب عليها اللحم ، ثلاثة تلحسها الكلاب ، أو يدب عليها شيء من هوم الأرض ؟ فإن لم يجد ملحًا ، وإلا فالأشنان<sup>(٩)</sup> المسحوق يقوم مقامه . ولمصلحة أن لا يشارك بعضهم ببعض ، ثلاثة يتلقوا على سعر واحد .

وينهم [الختب] من بيع اللحم بالحيوان ، وهو أن يشتري [القصاب] الشاة بأرطال لم معلومة ، ويدفع إليه [المجزار] كل (١٤) يوم ما يتقاضان عليه من اللحم ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك . وإذا شئتَ الختب في الحيوان — هل هو ميتة

(١) التوال الأبعاد من اللحم المنزوج . (لسان العرب) .

(٢) في سـ "جوانبها" ، وفي عـ ، هـ "حوانتها" ، والتصوب الثبت هنا تفضيه اللغة .

(٣) في سـ "عن" ، وما هنا من هـ .

(٤) في سـ "الركين" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٥) في سـ "تلاصقهم" ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٦) في سـ "يفرد" ، وما هنا من عـ ، هـ .

(٧) الزعفران — وسيأتيه الدرس — بذاته يشبه السم ، يكثر في العين ، ويستعمل للتلوين باللون الأصفر . Op. Cit. : Mez : الترجمة العربية ، ج ٢ ، من ٢٦٥ .

(٨) القرمية — القرمية أيضًا — قطعة من الخشب يقطع عليها اللحم . (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٩) في سـ "الأشنان" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والأشنان بذاته لا ورق له ، وأغصانه رقيقة ، وطعمه يليل للملوحة . ( ابن البيطار : المردفات ، ج ١ ، من ٣٧ — ٣٨ ) ، ويندو أن طريقة استخدامه بدلاً من اللحم هي أن تدق الأوراق والأغصان حتى تصبح مسحوقاً .

أو مذبوج — ألقاه في الماء ، فإن رَسَبْ فهو مذبوج ، وإن لم يرسب فهو ميتة . وكذلك البعض إذا طُرِح في الماء ، فما كان مَذْرَا<sup>(١)</sup> فهو يطفو ، وما كان حبيحا فهو يرسب .  
ويعتبر [الختب] على صيادي العصافير وسائر الطيور بما ذكرناه ، فإن أكثُرهم لا دين له ، [وأكثُرهم لا يصلون] . فليتق الله الختب في أمره ، ولا يتناول منهم رشوة ، ولا يقبل من أحد منهم هدية ، لثلا يتسلطوا بذلك على المسلمين وينجسوا معايشهم<sup>(٢)</sup> ، وربما اختلط معهم شيء من الطيور الميتة<sup>(٣)</sup> فباعوه مع المذبوجة<sup>(٤)</sup> .

(١) اللئر في اللغة الفاسد . (لسان العرب) .

(٢) ما بين الماصرين وارد في من ، م فقط .

(٣) في س ”البيت“ ، وما هنا من من .

(٤) في س ”المذبوج“ ، وما هنا من من .

## الباب العاشر

### في الحسبة على الشوائين

ينبغي للمحتسب أن يزن عليهم الحلان قبل إنزالها في التسور ، ويكتبه<sup>(١)</sup> في دفتره ، ثم يعيدها<sup>(٢)</sup> إلى الوزن بعد إخراجها . فإن كان [الشواء] قد نقص منه الثالث فقد تناهى نضجه ، وإن كان دون ذلك أعاده إلى التسور . ويعتبره عند وزنه وهو حلم ، ثلاثة يختنوا<sup>(٣)</sup> فيه صنف الحديد وتقانيل الرصاص . وعلامة نضج الشواء أن يجذب الكتف<sup>(٤)</sup> بسرعة ، فإن جاتت فقد انتهت في النضج ؛ وأيضاً يشق الورك ، فإن ظهر فيها عروق حمر ، وتزل منها ماء اللحم ، فهو نقي وله نضج . ومنهم من يدهن الحلان بالعسل ، ثم يزيلها بالتسور ، فإنها في الحال تصر<sup>(٥)</sup> (١ ب) ويظهر فيها فتح ، فينظر الرأُي لها أنها قد نضجت . ومنهم من يذبح حلاناً كثيرة<sup>(٦)</sup> ، ثم يحمل بعضها إلى المحتسب ، ويختنق الباق . وينبغي أن لا يتم<sup>(٧)</sup> الشواء حالة إخراجها من التسور ، ولا يوجد في أولى الرصاص [ولا النحاس]<sup>(٨)</sup> وهو حار ، وقد قالت الأطباء إنه يستحيل سُمًا . ويأمرهم [المحتسب] أن يعطينها تنانيرهم بطين حمر قد عجن بناءً طافر ، فإنهما يأخذون الطين من أراضي حواناتهم ، وهو مختلط بالدم والفرث<sup>(٩)</sup> ، وذلك نجس ، وربما انتثر على الشواء منه شيء عند فتح التسور ، فينجس .

### فصل

وأما باعة الشواء المرضوض<sup>(١)</sup> ، فنفهم من يضع الماء والملح في قدره عند ذلك ، وبضع عليه

(١) في سـ "يكتبـ في دفتره ثم يعيدـ" ، وما هنا من هـ .

(٢) في سـ "يغبونـ" ، وما هنا من هـ ، مع الصواب لتويا .

(٣) في سـ "الليفـ" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) في سـ "كبيرةـ" ، وما هنا من عـ ، مـ ، هـ .

(٥) المني هنا أنه لا ينبغي تقطيل الشواء بعد إخراجه من التسور . (انظر لسان العرب) .

(٦) ما بين الماصرين وارد في سـ ، مـ فقط .

(٧) الفرت ما يخرج من الكرش من اللواد . (ابن دريد : الجهرة ، ج ٢ ص ٤٠) .

(٨) المرضوض المدقوق من اللحم . (القاموس الخبيط) .

قليلاً من [ماء]<sup>(١)</sup> الليمون<sup>(٢)</sup> ، ثم يفرّقه على المشترين عند رضّ الشواء ، ويرثه عليه . وقد يفضل منه فضلة في ليال الصيف ، فيصبح متغيراً من الدهن الذي يقطّر عليه ، فيمزجونه بالليمون<sup>(٣)</sup> الطري ، ليخفى رائحته<sup>(٤)</sup> وطعمه على المشترى . ومنهم من يشتري الروس المفرومة<sup>(٥)</sup> عند كادها ، ثم ينشر لها على القرمة ، ثم يرشه مع الشواء قليلاً قليلاً ؛ وربما رضوا معه الكلي والكبود على غفلة من المشترى . وجميع هذا تدليس ، يجب على الحتب أن يعتبره عليهم . وإذا فرغوا من البيع وأرادوا (١١٥) الانصراف ، نثروا على قوائم اللح [المسحوق]<sup>(٦)</sup> ، كما قلنا في القصتين والله أعلم .

(١) الإضافة من ص ، م فقط .

(٢) في س ”الليمون“ ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٤) في س ”زبعة“ ، وما هنا من م .

(٥) المفرومة هنا المطبخة . اظر مايل ، من ٣٢ ، حاشية ٩ .

(٦) الإضافة من ع فقط .

## الباب الحادى عشر

### في الحسبة على الرواسين<sup>(١)</sup>

يأمرهم بنظافة سطح الروس والأكاري<sup>(٢)</sup> بالماء الشديد الحرارة ، وجودة تنقية الشعـر [والصوف]<sup>(٣)</sup> منها ، ثم تُغسل بعد ذلك بالماء البارد ، غير الذى سمعت فيه . و[يجب على الرواس]<sup>(٤)</sup> أن [يضم] إصبعه في انخياشيم ، ويغسل داخلها<sup>(٥)</sup> ، بعد أن يدق مقدمها ، وينزل ما فيه من القذى والوسعن والنود للتولـد ، إن كان هناك منه شيء .

ولا يخلطون روس المزـع بالضـأن عند البيـع ، ويجعلون في أفواه روس المـزـع كوارعـها ، لـتـميـزـ عن الضـأن ، ولا تـشـتبـهـ عـلـىـ الجـاهـلـ . وـعـلـامـةـ روـسـ الضـأنـ أـنـ تـحـتـ كـلـ عـيـنـ ثـقـبـ ، وـلـيـسـ تـحـتـ عـيـنـ المـزـشـيـ ، وـأـيـضاـ أـنـ خـرـطـومـ المـزـعـ دـقـيقـ مـنـ أـصـلـهـ ، وـلـيـسـ كـذـكـ الضـأنـ . وـوـرـعاـ كـدـتـ عـنـدـهـ روـسـ ، [فـيـخـلـطـونـهـ مـنـ الفـنـدـ بـالـروـسـ]<sup>(٦)</sup> الطـرـيـةـ . وـعـلـامـةـ الـبـائـتـ [مـنـهـ]<sup>(٧)</sup> أـنـكـ تـنـسـلـ الـظـمـنـ الـدـقـيقـ الـذـيـ فـيـ الـمـبـلـعـ الـمـسـىـ بـالـشـوـكـةـ ، ثـمـ تـشـمـ رـائـحـهـ ، فـإـنـ كـانـ مـتـقـيـراـ فـهـوـ بـائـتـ . وـمـنـهـ مـنـ يـشـتـرـىـ دـهـنـ الـأـبـدـانـ الـقـاطـرـ مـنـ الشـوـاءـ ، وـيـخـلـطـهـ بـدـهـنـ الـأـكـارـعـ ، وـيـسـقـىـ بـهـ التـرـيـدةـ<sup>(٨)</sup> ؛ فـيـعـتـرـ عـلـيـهـمـ الـخـتـبـ جـمـيعـ ذـلـكـ . وـلـاـ يـخـرـجـ روـسـ مـنـ (١٥ـ بـ) الـفـمـ<sup>(٩)</sup> حـتـىـ يـنـتـهـيـ نـضـجـهـ ، وـيـكـوـنـ عـنـدـهـ الـلـحـ وـالـسـاقـ<sup>(١٠)</sup> مـسـحـوقـينـ لـيـثـرـهـ عـلـيـهـاـ بـعـدـ الـبـيـعـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

(١) فـيـ سـ "الـرـوـاسـيـنـ" ، وـمـاـهـاـ مـنـ عـ ، لـ ، هـ .

(٢) الـأـكـارـعـ جـمـعـ الـجـمـعـ الـأـكـارـعـ وـكـرـاعـ ، وـهـوـ الـجـزـءـ الـمـسـتـدـقـ الـعـارـىـ مـنـ الـلـحـ مـنـ سـاقـ الـبـقـرـ وـالـفـمـ . (لـانـ الـرـبـ) .

(٣) مـاـيـنـ الـحـاـصـرـيـنـ وـارـدـ فـيـ مـنـ ، مـ قـطـ . (٤) إـضـافـةـ يـطـلـبـهـ الـأـسـلـوبـ .

(٥) فـيـ سـ "داـخـلـهـ" ، وـمـاـهـاـ مـنـ عـ . وـسـيـدـأـبـ النـاـسـ عـلـىـ التـصـحـيـحـ الـلـغـوـيـ وـالـلـغـلـيـ فـيـ جـمـيعـ الـمـلـاتـ الـتـيـ تـقـنـلـهـ الـلـسـخـ الـمـخـلـقـةـ بـدـونـ تـلـيقـ ، إـلـاـ عـنـدـ الـفـرـرـورـةـ . (٦) مـاـيـنـ الـحـاـصـرـيـنـ وـارـدـ فـيـ لـ ، هـ قـطـ .

(٧) الـإـضـافـةـ مـنـ عـ قـطـ . (٨) التـرـيـدةـ مـاـيـهـمـ مـنـ الـفـيـزـ وـبـلـ بـالـرـبـ . (لـانـ الـرـبـ) .

(٩) الـفـتـهـ فـيـ الـلـغـةـ الـوـعـاءـ الـذـيـ يـعـنـقـ فـيـهـ الـسـنـ (لـانـ الـرـبـ) ، وـالـلـصـودـ بـهـ هـنـاـ الـوـعـاءـ الـذـيـ تـطـبـيـغـ فـيـ الـرـوـسـ .

(١٠) الـسـاقـ شـجـرـ يـبـتـ فـيـ الشـامـ ، وـتـمـرـهـ عـنـقـدـ فـيـهـ حـبـ صـبـرـ طـبـخـ . (ابـنـ الـبـيـطـارـ) : الـفـرـدـاتـ ، جـ ٣ـ ، مـ ٢٩ـ ، لـانـ الـرـبـ) . وـالـواـضـحـ مـنـ الـتـنـ هـنـاـ أـنـ هـنـاـ الـلـبـ يـسـقـ مـنـ الـلـحـ ، لـيـثـرـ عـلـىـ الـرـوـسـ الـمـطـبـوـخـ ، بـعـدـ يـهـاـ .

## الباب الثاني عشر

### الحسبة على قلّة السمك

يُؤمرون كلّ يوم بفضل فنائهم وأطباقهم التي يحملون فيها السمك ، وينثرون فيها الملح  
السحوق ، كلّ ليلة بعد الفصل ؟ وكذلك يفعلون بموازيمهم الخوص ، لأنهم إذا غفلوا عن  
غسلها فاحتتها وكثروا سخها ، فإذا وضع فيها السمك الطري تغير ريحه وفقد طعمه . ويبالغون  
في غسل السمك بعد شفته وتقطيفه وتتنقيته من جلدته وفلوسه ، ثم يثثرون عليه الملح والدقيق —  
[وشرط العشرة أرطال ، رطل دقيق<sup>(١)</sup>] — ، ثم يقولونه بعد أن يجف من نداوته . ولا يختلطون  
السمك البائت بالطري ، وعلامة الطري أن خياشيمه محترقة ، والبائت ليس كذلك . وينبغى  
للعربي أن يتقدّم المقلّى كل ساعة عند غيبة الحتب عنه ، لثلا يقولوه بدهن الشحم المستخرج  
من بطون السمك ، وينغلطوا بهذا الدهن بازيت عند قليه . [وأجود ما قلي به الشيرج<sup>(٢)</sup>] ،  
ولا يقولونه بازيت المعاد إذا كان متغير الرائحة ، ولا يخرجون السمك [من<sup>(٣)</sup>] المقلّى حتى  
ينتهي نضجه ، من غير سلق و[لا]<sup>(٤)</sup> احتراق .

#### فصل<sup>(٥)</sup>

وأما السمك الذي يُحمل إلى البلاد<sup>(٦)</sup> أو يكتسَد في الخازن ، [كافسيخ  
والبطارخ] ، فلا تنشر فلوسه ، [ولكن] يوثق بالملح ، سياروسه وخياشيمه ، فإن الدود  
أول ما يتولّد فيها ؛ ومتى مذر السمك المكسود والطريح<sup>(٧)</sup> وجف أن يرى على المزابل  
خارج البلد ، والله أعلم .

(١) ما بين الماء وبين وارد في لـ فقط . (٢) الإضافة من ع .

(٣،٤) الإضافة من ل ، م ، ه .

(٥) الإضافة من س ، م .

(٦) ما بين الماء وبين بهذه الفقرة كلها من س ، م ، حيث يختلف النص قليلاً عن الوارد هنا .

(٧) كذلك في س ، وسائل النجاح الأخرى ، والطريق سمك صغير يقوم مقام سمك البطة الجفف في  
العصر المعاصر ، وكان يخرج من مجففة وان يبلاد الأرمن وعلج وعمل على المطررة وحلب والمولس وغيرها  
من البلاد . Mez : Die Renaissance des Islams) ، الترجمة العربية ، ج ٢ ، من ٢٦٢ .

## الباب الثالث عشر

### في الحسبة على الطّباخين

يُؤسرون بقطعة أوانيهم ، وحفظها من النباب وهوام الأرض ، بعد غسلها بالماء الحار والأشنان<sup>(١)</sup> ، وألا يطبخوا لحوم المز مع لحوم الصان ، ولا لحوم الإبل مع لحوم البقر ، ثلاثة كثأرها ناقه من الأرض ف تكون سبباً<sup>(٢)</sup> لنكسه . ويعتبر [المختسب] عليهم كثأر الأدام وقلة اللحم ، فإن أكثرهم يشلون الدهن وينفرغونه<sup>(٣)</sup> في القدر ، فيطفو على وجه الطعام ، فيفتر<sup>(٤)</sup> به الناس ، ويظلونه من كثأر اللحم . وعلامة لحم المز في القدر سوادها وزعفتها<sup>(٥)</sup> ، ودقة عظامها . ويعتبر عليهم ما يغشون به الأطعمة ، فإنهم يغشون المضييرة<sup>(٦)</sup> بالدقيق ، فيزيد في وزنها ويعقدتها ؛ ومنهم من يعتقدا بدقائق الأرض والسميد الناعم . ومنهم من يغش البهطة<sup>(٧)</sup> بالقلقس ، وعلامة ذلك كله ميل الطعام إلى السمرة ؛ ومنهم من (١٦) يعتقد البنية<sup>(٨)</sup> بالكسب أو بالنشا . ولو لا أن أخاف أن أتبه من لا دين له على غش الأطعمة ، لذكرت من ذلك بجلاً كثيرة في اختلاف أشياء من عناصرها<sup>(٩)</sup> . ولكنني أغمضت عن ذكرها حفافة من يتلقها ، فيعلمها للناس .

وقد ذكر يعقوب الكندي<sup>(١٠)</sup> في رسالته المعروفة باسم "كيمياء الطباخ" ألوان لحم

(١) اظر الماشية ، ٩ ص ٢٨ ، ويضاف إليها أن الأشنان يستعمل أيضاً في غسل اثياب وغيرها ، ويطلق عليه الفاسول . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٣٧ - ٣٨) .

(٢) في س "سبه" ، وما هنا من ع ، ل ، ه .

(٣) في س "ينزعونه" ، وما هنا من ع ، ل ، ه .

(٤) الزهومة رائحة اللحم السين الثن . (الخصص ، ج ٤ ، ص ١٣٢) .

(٥) المضييرة اللحم الذي يطبخ بالبن القبر ، أي الخامن . راجع ابن عبد ربه (العقد الفريد ، ج ٣ ، ص ٣٨١) ؛ والتورى (نهاية الأرض ، ج ١٢ ، ص ٢١٣) ؛ والخصص (ج ٥ ، ص ٢) .

(٦) البهطة معرفة عن الكلمة الهندية "بَهْتَا" ، وهي أرز مطبوخ بالبن والسمن خاصة . اظر (البيهقي) : قاموس الأطعاء ، ص ٦٥ ؛ والخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٠) .

(٧) البنية طعام مصنوع من الأرض والبن . اظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٨) في س "عناصر" ، وما هنا من ل .

(٩) ولد يعقوب الكندي بالكونفون في القرن الثاني للهجرة (متصف القرن الناسم للميلادي) ، حيث كان أبوه إسحاق حاكماً بها ، وتلقى علومه بالبصرة وبنداد ، فتعلم الطب والفلسفة والنساب والملحق =

تطبخ من غير لحم ، وقليل<sup>(١)</sup> كثيف من غير كبد ، ومخ من غير مخ ، وفانق<sup>(٢)</sup> وطردين<sup>(٣)</sup> من غير لحم ، وبعجة من غير بعنة ، وجوداب<sup>(٤)</sup> من غير أرز ، وحلوة من غير عسل ولا سكر ، وألوان كثيرة من غير عناصرها يطول شرحها ، لا يهتم إليها الطباخون ، فأسكت<sup>(٥)</sup> عن ذكرها . فيعتبر [الختسب] عليهم ذلك ، لئلا يكون أحد يعرفه ، والله أعلم .

== والموسيقى والهندسة وعلم الجيوم . وعظمت منزلة الكندي هذا عند المؤمن والمعصم عند ابنه أحد ، وله رسالة في كيمياء الطهر ، وأخرى في صناعة أطعمة من غير عناصرها ، وربما هي المقصودة في المتن . راجع (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٥٩ — ٢٦١ ؛ ابن أبي أصيحة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٦ — ٢١٣ ؛ Ency. Isl. Art. Kindi) .

(١) في س ”قلايا“ ، وما هنا من هـ .

(٢) اظر من ٣٨ للتعریف بهذا المنهج .

(٣) يبدو أن هذا الاسم كان يطلق على نوع خاص من الأطعمة التي لم تنتشر في مصر ، بل اقتصر استعمالها على الأسكندراد . (قاموس المحيط) .

(٤) في س ”جواديب“ ، وما هنا من لـ . والجوذاب طعام كان يعمل من سكر ولحm وأرز ، وكان يصل أيضاً من الأرز والمحبز ، يقول ومن غير يقول ، ويسكر ومن غير سكر ؟ ومطريقة طبخ هذا الطعام فيما يبدو أن يوضع في تور تحت اللحوم المشوية ، فنقط دهنها عليه انظر القاموس المحيط ، وكذلك

(Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) في س ”فاسكت“ ، وما هنا من مـ ، هـ .

## الباب الى اربع عشر في الحسبة على الهرانسيين

أوسط عيار المريسة<sup>(١)</sup> — من غير حيف على الهرانسيين ، ولا تعسir<sup>(٢)</sup> على الناس — لكنه صاع من القبح ثانيةً أواقي من لحم الصان ، ورطل من لحم البقر . ويكون لحم المريسة سيناً فتىً ، نفياً من الدرن والندد والعروق والأعصاب ، طرفاً غير غثٍ ولا متغير الرائحة . وينبغي أن يجعل في الماء ولللح ساعة<sup>(٣)</sup> ( ١١٧ ) ، حتى يخرج ما في بطنه من الدم ، ثم يخرج وينسل بماء غير ذلك ، ثم ينزل في القدر بمحضرة العريف ، ثم يختبم بخاتم المختسب . فإذا كان وقت السحر حضر العريف وكسر الخاتم ، وهرسوها بمحضرة العريف ، ثللا يشيلوا اللحم منها ويعيدوه إليها من الفد ، فاً كثُرَّ يفعل ذلك ، إذا لم يختبم عليه القدر . ومنهم من يفضل المريسة بالقلقس للذرء ، ومنهم من يبتاع الروس المفمومة عند كنادها رخيصة ، ثم ينسّل لها [ ويحمله ]<sup>(٤)</sup> في المريسة . ومنهم من يسلق لحم البقر أو لحم الجل ، ثم يجففه ويدخره عنده ، فإذا أمكنه العمل تقعه في الماء الحار ساعة ، ثم وضعه في المريسة . وربما يبقى عندهم في القدر فضلة ، خلطوها في المريسة من الفد . فيراعي المختسب جميع ذلك باختتم .

### فصل

ويكون دهن المريسة طرفاً طيب الرائحة ، قد عمل فيه عند سليه المصطكي والدارصيني<sup>(٥)</sup> . ويعتبر [ المختسب ] ما يশون به الدهن ، فإن منهم من يأخذ عظام البقر

(١) المريسة طعام من خليط القبح واللحم . (الوصلة الى الحبيب ، ص ١٠٥ ) . انظر فهرس الرابع العربي للتصريف بهذا الكتاب المخطوط .

(٢) في سـ "تعسir" ، وما هنا من لـ .

(٣) ما بين الخامسين وارد في لـ فقط .

(٤) الدارصيني — واسمه الباتي ( Cassia Cinnamomum ) — شجر له قشر يستعمل مسحوقه في أخلط التوابل والبهار . ( ابن البيطار : المرادات ، ج ٢ ، ص ٨٣ — ٨٤ ) .

والجال والروس ، ثم يسلقها سلقاً جيداً ، فيخرج منها دهن كثير ، فيمزجونه بدهن الهريرة .  
والطريق إلى معرفة ذلك أنك تنظر منه شيئاً على بلاطة ، فإن سال ولم يحمد ، أو كان لونه  
مشيناً<sup>(١)</sup> ، فهو مشوش بما ذكرناه . ويأمرهم [المخسب] بفضل قدور الدهن وتنظيفها  
وتليحها ، ثلاثة تغير رائحتها وطعمها ، فيتوّل فيها الدود ، فإذا (١٧ ب) أعيد الدهن [إليها]<sup>(٢)</sup>  
ثانيةً صار متغيّراً [في الرائحة والطعم]<sup>(٣)</sup> ، والله أعلم .

(١) المثلث الرقيق ، فيمكّن رؤية ما وراءه . (لسان العرب) .

(٢) الإضافة من ل ، ه .

(٣) ما بين الماء وبين وارد في م فقط .

## الباب الخامس عشر

### في الحسبة على النَّفَاقِيَّينَ<sup>(١)</sup>

الأولى أن تكون مواضعهم التي يصنون فيها النَّفَاقِيَّ بقرب دُكَّةِ المختسب ، ليراعيهم  
بعنه ، فإن عشَّهم فيها كثير [لَا يكاد يعرف<sup>(٢)</sup>] . ويأْسِم بتنقية اللحم وجوده ، واستئمانه  
ونعومة دقة على القرم النظيفة . ول يكن عنده<sup>(٣)</sup> واحد حين يدق اللحم ، بمذبة يطرد [بها]<sup>(٤)</sup>  
الذباب . ولا يخلطون معه البصل والأبازير<sup>(٥)</sup> والتوايل إلا بحضوره الغريف ، ليعلم مقداره  
بالوزن ، ثم يحسونه بعد ذلك في المصارين النقية . ويعتبر عليهم ما يفسون به النَّفَاقِيَّ ، فإن  
منهم من يغشها بالحوم الروس المقومة ، ومنهم من يغشها بالكبود والكلوي والقلوب ،  
ومنهم من يغشها باللحوم الهزيلة ، أو يخلطها بالحوم الإبل والبقر الواقمة . ومنهم من  
يرش الماء على اللحم وقت دقة ، [فيمنعم المختسب<sup>(٦)</sup> من ذلك] . ومنهم من يخشو  
الستبوسك<sup>(٧)</sup> بالحوم السمك المشوية والتوايل ، ومنهم من يغشها<sup>(٨)</sup> بالباقلا<sup>(٩)</sup> المتبت  
المتشور ، ويماض<sup>(١٠)</sup> البصل .

(١) النَّفَاقِيَّ صانع المصارين المختسوة باللحم والتوايل والبصل ، كما يوضح من المتن بهذه الصفحة .

(٢) ما بين الماصريين وارد في ل ، فقط .

(٣) القصیر عائد على صانع النَّفَاقِيَّ .

(٤) الإضافة من ص ، م .

(٥) فـ س "البرور" ، وما هنا من ص ، ع ، ه . (انظر من ٢٣ ، حاشية ٧) .

(٦) ما بين الماصريين وارد في ع فقط ، وقد أضاف الناشر لفظ المختسب كذلك للتوضيح .

(٧) الستبوسك طعام يصل من لحم الفخذ الصافى ، وطريقة صنعه أن يقطع اللحم قطعاً صغيراً ويسلق  
لـ لـ أن ينضج ، ثم يصفى عنه الماء ، ويدق في الماء على أن يتم ، ويجعل بعد ذلك في دست ، ويضاف إليه  
دهن وكبيرة يابسة ودارصيني ومصطفى وفقل وحسن ، فإذا تم عصين يجعل عليه بقدونس مغروط ونعن ،  
ويضاف إليه الملح وماء الليمون وبنيل ، ثم يمحى في الرفاق . (الوصلة إلى المطلب ، من ١٢٢) .

(٨) فـ س "غشها" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٩) الباقلا هي الفول (أقرب الموارد) ، والمقصود هنا ما هو معروف بالقول الثابت .

(١٠) لعل المقصود بهذه التسمية قلب البصل المقشور المقلع .

وُيعرف جميع ذلك بأن يشقّ [المحسّب]<sup>(١)</sup> التقانق قبل قلبيها ، فيظهر ما فيها للعين .  
وإذا وُضعت في المقلة فلا تكاد تعرف ، لأنّهم ينخسونها بالسفود<sup>(٢)</sup> إذا فارت النصب ،  
فيسلّل ما فيها من الفش وتنضجه النار ، فلا يُعرف . ويكون دهنها الذي تعلّى به (١١٨)  
طيب الطعم والرائحة غير عتيق ولا متغير ، ثم ينثرون عليها بعد قلبيها الأباذير الطيبة والتوابيل  
المسحوقه الصالحة لها ، والله أعلم .

(١) الإضافة للتوضيح .

(٢) السفود — وجعه سفavid — حديقة يشوى عليها القم . (أقرب الموارد) .

## الباب السادس عشر

### في الحسبة على الحلوانيين

الحلوى أنواع كثيرة وأجناس مختلفة ، لا يمكن ضبطها بصفة [لا] <sup>(١)</sup> عيار ، أخلطها على قدر أنواعها ، مثل النشا واللوز والخشاش ، وغير ذلك ؛ فقد يكون [ذلك] كثيراً في نوع ، وقليلًا في نوع آخر . وإنما يرجع في [معرفة] <sup>(٢)</sup> ذلك كله إلى العريف . وينبغ أن تكون الحلوي تامة النضج ، غير نيئة ولا محترقة . ولا تبرح المذابة في يده <sup>(٣)</sup> ، يطرد عنها <sup>(٤)</sup> الذباب .

ويعتبر [المحاسب] عليهم ما يغشون به الحلوي ، فإنه كثير : فمن ذلك أنهم يمزجون العسل التحل رُب <sup>(٥)</sup> الكرم ، [وعلامة غشه أنه إذا حمل على النار ظهرت رائحة الرطب] <sup>(٦)</sup> . ومنهم من يمزج العسل القصب — [وهو الذي يسمونه <sup>(٧)</sup> القطارة] — بالذبس <sup>(٨)</sup> ، وعلامة غشه <sup>(٩)</sup> أنه يركد في أسفل الإناء . ومن الحلوي ما يغش بالحقيقة والنشا — وبدقق الأرض ، وبدقق العدس ، وببشر السمسم — ، وعلامة غشه أنه يطفو على وجه الماء إذا طرحت فيه . وقد يغشون ناطف <sup>(١٠)</sup> الخشاش بالسميد ، وعلامة غشه أنه يطفو على وجه الماء ، وأيضاً فإنه يظهر في مكسره . وقد يغشون الناطف الهبياجي <sup>(١١)</sup> بالسميد المقلو بالكشك <sup>(١٢)</sup> (١٨ ب) ، وقد يغشون الناطف الأصفر بالقتيت <sup>(١٣)</sup> ، وعلامة غش الجميع أنه يطفو على

(١) الإضافة من من ، م . (٢) الإضافة من ل ، ه . (٣) الضير عائد على باعث الحلوي .

(٤) الضير عائد على الحلوي . (٥) الرطب عصاره البرة بعد طبخها حتى تصبح غليظة .

(النورى : نهاية الأربع ، ج ١١ ، من ٨٩ ، حاشية ٢) .

(٦) ليس لما بين المعاصرتين واردة في س ، والإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٧) ما بين المعاصرتين واردة في س ، م فقط .

(٨) الذبس عسل البر أو عصارته من غير طبخ . (الخصمن ، ج ١١ ، من ٩٠ ، ١٣٠) .

(٩) في س "علامه" ، وما هنا من م .

(١٠) الناطف نوع من الحلوي ، يدخل في تركيبه العسل والسكر والستق والبندق . (الجوسى : كامل الصناعة الطيبة ، ج ١ ، من ٤ ٢٠٠ ؛ Pers. Eng. Dict. (Steingass) .

(١١) في س "الهبياجي" ، وما هنا من ل ، ه . ولم يجد الناشر معنى لهذا اللفظ ، في الرابع المتداولة بهذه المواضي سواء بصيغته في س ، أو كاتبته بالتن هنـا .

(١٢) في س "السمك" ، وما هنا من ل ، ه ، من .

(١٣) القتيت هو فنات الحبز . (ابن البيطار : الفردات ، ج ٣ ، من ١٥٦) .

وجه الماء . ومنهم من يغشّ **البسندود**<sup>(١)</sup> بالفتتت ، وربما عملوه بدقائق المدرس .  
ومنهم من يغشّ **كب**<sup>(٢) **الفرزال** وال**الملاش**<sup>(٣)</sup> **بالقند**<sup>(٤)</sup> ، وعلامة غثه ميله إلى السمرة  
والسوداء . ومنهم من يغشّ **الزّلّالية** المشبكة بالقند المخلول ، عوضاً عن العسل . وقد يغشون  
**الطبائص**<sup>(٥)</sup> **الناتحة** وال**الرطبة** وال **الصابونية**<sup>(٦)</sup> **بالتشا** الخارج عن الحدّ ، وعلامة غثها أنها  
تنتفت ، وإذا باشرت خرت . ومنهم من يغشّ **التويبة**<sup>(٧)</sup> **بالدقيق** ، ومنهم من يغشّ  
**الخشكانع**<sup>(٨)</sup> الذي يخرب في التمور ، فإنه إذا كان مشوشًا وقع في التمور وسقط . وجميع  
غشوش الملاوة لا تخفي في منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم الحتب جميع ذلك ، [والله أعلم]<sup>(٩)</sup> .</sup>

(١) **البسندود** — ومتعددها متعددة — لفظ فارسي الأصل ، وهو نوع من الملوى (Fagnan: Add. Dict. Ar.) . (انظر الماشية رقم ٩ ، بهذه الصفة) .

(٢) لم يتبادر للناشر معرفة تركيب هذا النوع من الملوى من المراجع المتداولة في هذه الموارثي .

(٣) في س "**الملاش**" ، وماهتها من ل ، والشاش على طبيخ ثم يوضع في إناء ليجعده فيصبح حلوى . (Steingass : Pers. Eng. Diet.)

(٤) **القند** لفظ فارسي مغرب ، وهو على قusp الكر . (الملاحظ : كتاب التبصر بالتجارة ، من ٢٧ ؛ المتصمن ، ج ٥ ، ص ٣ ؛ الجوالق : المغرب ، من ٢٦٦) .

(٥) **الطبائص** جمع **طبيص** ، وهي الملوى التي تصنع من دقيق الملحمة مع دهن الجوز أو الشيرج ، ثم يضاف إليها بعد الطبيخ شيء من السكر والقليل ، وتترفع عن النار لتجف . (الوصلة إلى الحبيب ، من ١٠١ ب) .

(٦) **الصابونية** نوع من الملوى ، تصنع من الدقيق الذي يمتص بالسمن ، ثم يضاف إليه السكر والبن ، ويعمل منه قوالب مثل الصابون ، توضع في الفرن حتى تتفتح . (الوصلة إلى الحبيب ، من ٤٥ ب) .

(٧) لم يتبادر معرفة تركيب هذا النوع من الملوى من المراجع المتداولة في هذه الموارثي .

(٨) **الخشكانع** — أو **الخشكانك** كما في النسبة — لفظ فارسي ، وهو يطلق على الملوى التي تصنع من دقيق السيد الذي يعين ويحيط ويضاف إليه السكر والجوز المفتر والكافور ، وقليل من ماء الورد . (الوصلة إلى الحبيب ، من ١٢٧) .

(٩) على هذا بالختين من ، م ، عبارة طولية ، ونصها : " وقد يغشون طائحة النقوش بالعسل ، ويكترون ياض البيض فيه ، ثم يبيعونه على أنه من السكر . ومنهم من يأخذ غالة الأعطار من عسل التحل ويضيفون إليه الدبس ، ويصفونه حلوى مجففة على أنها كلها بصل التحل . ومنهم من يغش الصابونية بالقند اللبر اللون ، ويضيفون إليه العسل ، ومنهم من يكتن الشاة فتحن إذا طال كثتها . وكذلك جميع الملاوات المصوحة الألوان ، والبلوارش الفطية ، وحلابة المصطكي ، يغشونها بالسكر والتند والعسل . وأما **البسندود** فإنهم يصنعون حلاؤته من العسل ، وربما عملوه سكراماً متغيراً ، وقللوا حشوه ولم يتضجعه في خزنة . وقت التأليف يكترون الدقيق على السكر ، وربما عملوه سكراماً متغيراً ، وقللوا حشوه ولم يتضجعه في خزنة . فكل ذلك يجب على الحتب أن يراعيهem [فيه] ، ولا يهمل أحمرهم . وأما **الطبائص** فإنهم يضيفون إلى السكر القند ويكترون النشا ، وربما عملوا مكان الجوز قلب المشمش الحلو المسووط ، وبخراطونه أرباعاً ، فقطن الشترى أنه لوز ، وربما صبغوها بالسكر كم مكان الزعفران . وجميع غشوش الملوى لا تخفي منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم الحتب جميع ذلك . ولابتعذروا في عمل الملاوة من الدبيب والذباب ، فلا يليق في أعياد التحل ، فلا يهون عليهم إهراقها . ويعملونها للمسلين . وبملحق أن بعض الملوانيين إذا عملوا حلاؤة لإنسان كبير يشربون من الشيرج مقداراً جيداً ، ثم يخرجون قدام من يدهم عليهم ، فلا يسكر عليهم ، فيستغرقون ذلك الشيرج ، ويعيمونه على الزباجين ، فيجب أن يعن الزباجين من شرهائهم منهم ، والله أعلم ."

## الباب السابع عشر

### في الحسبة على الصيادة

تدليس هذا الباب والذي بعده كثير ، لا يمكن حصر معرفته على الشمام . فرحم الله من نظر فيه ، وعرف استخراج غشوه ، فكتبها في حواشيه تقريراً إلى الله تعالى ، فهى أصhra على الخلق من غيرها ؛ لأن المقاير والأشربة مختلفة الطابع والأمزجة ، والتسداوى على قدر أمزجتها . فنها ما يصلح (١٩) لمرض ومزاج ، فإذا أضيف إليها غيرها أخرفها عن مزاجها ، فأضررت بالمريض لا لحاله ؛ فالواجب على<sup>(١)</sup> الصيادلة أن يراقبوا الله عن وجل في ذلك .

وينبغى للمحتسب أن يخوفهم وبعذفهم وينذرهم العقوبة والتعزير ، ويعتبر عليهم عقائدهم في كل أسبوع . فن غشوه المشهورة أنهم يغشون الأفيون<sup>(٢)</sup> المصرى بشياف<sup>(٣)</sup> ماميتا<sup>(٤)</sup> ، ويغشونه أيضاً بصارة ورق الخس البرى ، ويغشونه أيضاً بالصمغ . وعلامة عشه أنه إذا أذيب بالماء ظهرت له رائحة كرائحة الزعفران ، إن كان مشوشًا بالماميتا ؛ وإن كانت رائحته ضعيفة ، وهو خشن ، كان مشوشًا بصارة الخس ؛ والذى هو مر صافى اللون ضعيف القوة ، يكون مشوشًا بالصمغ . وقد يغشون الراؤوند [الصيني]<sup>(٥)</sup> ببنية يقال

(١) فـ ، وسائل النسخ الأخرى "عليهم" ، وقد حذف الضمير وأثبت العائد للتوضيح .

(٢) الأفيون لبن المختشاش الأسود ، وكانت تكثر زراعته في صعيد مصر ، ومنها يحصل إلى سائر البلدان في المصور الوسطى . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، من ٤٥ — ٤٦) .

(٣) الشياف نوع من الأدوية ، يستخدمها أو تلبية لمجلة أمراض السليم ، أو دواماً ساللا لأمراض العيون . (ابن بسام : نخبة من كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، المجلد ١١ ، من ٤٨٢ إلى ٤٩٤ : السلوك ، ج ١ ، من ٩٩٩ ، حلقة ٣) .

(٤) الماميتا نبات قليل الارتفاع من أطعمة ، وورقه شبيه بورق المختشاش ، وزهره ينبلج إلى الرزقة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، من ١٢٤ — ١٢٥) .

(٥) الإضافة من مـ ، مـ ، والراوند ساق نبات إذا استخرج من الأرض وهو رطب يشقق قطماً ، وهذه تتفت وتقطم في خيوط وتتعلق في الهواء حتى تجف ، وهو يعيش للآخرة ، وإذا مضى مال لوله إلى الصفرة ، وكان يستخدم في معالجة أوجاع الكبد والكلري واللنس . وغيرها . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، من ١٢٩ — ١٣١) . وموطنها (الراوند) بلاد الصين بمقاطعة شانسي (Chan-si) ، وكانت تقلع القوافل عن طريق وسط آسيا ، لما إلى طرابزون أو إلى حلب . انظر (Heyd : Op. Cit. II. pp. 665—667).

لها راوند الدواب<sup>(١)</sup> تنبت بالشام . وعلامة عثة أن الراؤن드 الجيد هو الأحر الذى لا رائحة له ، ويكون خفيناً ؛ وأقواه الذى يسلم من السوس ، وإذا نقع [في الماء]<sup>(٢)</sup> كان في لونه صفرة ، وما خالف هذه الصفة كان متشوشاً بما ذكرناه . وقد يغشون الطباشير<sup>(٣)</sup> بالعظام المخروقة في الآذانين ، ومعرفة عنثها أنها إذا طرحت في الماء رسب العظم وطفا الطباشير . وقد يغشون اللبان الذي ذكر<sup>(٤)</sup> بالقلونية<sup>(٥)</sup> والصمع ، ومعرفة عثة أنه إذا طرحت في النار التهبت القلونية ودخلت وفاحت رائحتها . وقد يغشون التمر هندى بلحم الأجاجص<sup>(٦)</sup> . وقد يغشون الحمض<sup>(٧)</sup> بعكر الزيت ومراثي البقر ، في وقت طبخته<sup>(٨)</sup> ، ومعرفة عثة أنه إذا طرحت منه شيء في النار فإن الخالص يلتهب ، ثم إذا أطفيته بعد الالتهاب يصير له رغوة كلون الدم ؛ وأيضاً فإن الجيد منه أسود ، ويرى داخله ياقوتي اللون ، وما لا يلتهب وما لا يرغى<sup>(٩)</sup> يكون متشوشًا بما ذكرناه .

وقد يغشون القسط<sup>(١٠)</sup> بأصول الرأسين<sup>(١١)</sup> . ومعرفة عثة أن القسط له رائحة ، وإذا

(١) راوند الدواب — وهو المعروف بالشاي ، وكان يجلب من نواحي عمان في الشام — عرق خنزير طوبية مستدير في غلط الإصبع ، وسمى بهذا الاسم لأن البياطرة كانوا يستخدمونه في معالجة الموشي . (ابن البيطار : المردات ، ج ٢ ، ص ١٢٩ — ١٣١) .

(٢) ما بين الحاضرين وارد في لقط .

(٣) الطباشير رماد أصول اللانا الهندى (المجزوان) ، يجلب من ساحل الهند ، وأجوده أشده يابساً ؛ وكان يستعمل لمكافحة أمراض القلب والحيات . (ابن البيطار : المردات ، ج ٣ ، ص ٩٦) .

(٤) القلونية سمع الصنور السائل من ثقافة نفسه إذا طبخ ، ويكتفى بلاد اليونان . (ابن البيطار : المردات ، ج ٤ ، ص ٣١ ؛ الرشيدى : عمدة الحاج ، ج ٢ ، ص ٧٧٣) .

(٥) الإجامس هو البرقوق . (بديقان : المعجم الصور للأسماء الباتيات ، ص ٤٨٧) .

(٦) في س ”الحسن“ ، وماهنا من ص ، ع ، ل ، ه . والجسم شجر شوكى ، كانت تأخذ عصارته في الأدوية . (ابن البيطار : المردات ، ج ٢ ، ص ٢٤) .

(٧) في س ”طحنه“ ، وماهنا من ص ، ع ، ل ، ه .

(٨) في س ”برغب“ ، والتوصيب من ل ، ه .

(٩) القسط هنا العود ، وهو نوعان ، أولهما الأبيض الفضفاض وهو الأجدود ، ويكتفى بكمان ، والآخر يليل إلى السوداء ، ويجلب من الهند ، ولذا يعرف باسم العود الهندى . وكان القسط بتوعه يدخل في تركيب كثيرون الأدوية والماجيئ ، ويصل منه دهن . (النورى : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، ص ٤٩ — ٥٢) ، كما أنه استعمل بخوراً في الطقوس الدينية المسيحية . (Heyd : Op. Cit. II. PP. 610 — 611) .

(١٠) في س ”الراش“ ، وماهنا من ع ، م ، ل ، ه . والراس ذات جذبه شيك ، وزهره يليل إلى الورقة ؛ وهو عطرى الرائحة ، وطعمه وسط بين الحرارة والملونة ، وينبت في الأماكن الرطبة والبلبة بالجهات الفرعية بأوروبا . (الرشيدى : عمدة الحاج ، ج ٢ ، ص ١٠١) .

وُضع على اللسان يكون له طم ، والرَّاسِن بخلاف ذلك . وقد يغشون زغب السنبل<sup>(١)</sup> بزغب الفلقان ، ومعرفة غثه أنه بوضعه<sup>(٢)</sup> في الفم يغنى ويحرق . وقد يغشون الأفْرِيْبُون<sup>(٣)</sup> بالباقلا اليابس المدقوق ، وقد يغشون المصطكي بصمع الأبهل<sup>(٤)</sup> . ومنهم من يغش القل<sup>(٥)</sup> بالصمع القوى ، ومعرفة غثه أنَّ المندى تكون له رائحة ظاهرة إذا بخَرَبَه ، وليس فيه صرارة . والآفْتِيمُون<sup>(٦)</sup> الإقربيطشى يغشونه بالشامى ، وليس بضارى ؛ وينغشونه أيضاً بزغب الستباج<sup>(٧)</sup> . ومنهم من يغش الحمودة<sup>(٨)</sup> بين الستو<sup>(٩)</sup> الجند ، ومعرفة غثها أنَّ توضع على اللسان ، فإن قرسته فهي (١٢٠) مشوشة . ومنهم من يغشها أيضاً بنشرة القرون ، وتعجن بهاء الصمع على هيئة الحمودة ؛ ومنهم من يغشها بدقيق الباقلا ودقيق الحص . ومعرفة غش ذلك كله أنَّ الخالصة صافية اللون مثل الغرى ، والمفشوشه بخلاف ذلك . وقد يغشون المرء بالصمع للتقطع في لقاء ، وصفة غثه أنَّ الخالص يكون خفيفاً ولونه واحد ، وإذا كسر ظهر فيه أشياء

(١) السنبل شجر طيب الرائحة ؛ له سنابل صغيرة ، وغlib من الهند . (ابن سينا : القانون : ج ١ ، ص ٣٩٠ - ٣٩١ ؛ الرشيدى : عمدة الحاج ، ج ٢ ، ص ٥٤٤ ؛ المحسن ، ج ١١ ، ص ١٩٧ )

(٢) فـ س " يوضع " ، وما هنا من هـ فقط .

(٣) الأفريون بات كثير المصارة ، ساقه شوكية مسطولة ، وإذا شق هذا الساق خرجت منه عصارة لينة لا ثابت أنْ تخف ؛ وهو يسمى بالقريبة والمندى . (الرشيدى : عمدة الحاج ، ج ١ ، ص ٢٢١ ) .

(٤) الأبهل نوع من النبات ، يقارب ثمرة التين في اللحيم ، وهو أحمر اللون ، فإذا تم نضجه أسود ، ورائحة الأوراق عطرية نفاذة ، وطعمها حريف من . (الرشيدى : عمدة الحاج ، ج ٢ ، ص ٧٣٤ ) .

(٥) القل صنع شجر ينبع في الرين وعمان . (النورى : نهاية الأربع ، ج ١١ ، ص ٣٢١ ) .

(٦) الآفْتِيمُون بات له أصل كالبلور وهو شديد الحرارة ، وزهره أحمر ، وبندره صغير ؛ ويختلف هذا النبات بما يجاوره ، ويكثر بجزء القرطش وبرقة وجبل الشام ، وكان يتخذ كبسيل . (النورى : نهاية الأربع ، ج ١١ ، ص ٢٨٧ ، حاشية ٦ ؛ مجلة الشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٤ ) .

(٧) الباباج بات ارتقاعه نحو شبر ، وهو دقيق الورق ، ويوجد بين الأطلال والمخنوت . ولونه بين الأصفر والأحمر ، وعروقه داخلتها شني ، كالقصتن عقوصة وحلاوة . (النورى : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، ص ١٩١ ، حلية ٢) .

(٨) الحمودة — وتسمى أيضاً السقوينا — بات كثير الرطوبة والأغصان ، وارتقاذه نحو ثلاثة أذرع ، وورقه يشبه ورق الباباج ، وزهره أبيض ، وعصارته صافية ، وكانت هذه المصارة تستخدم بعد تجفيفها كبسيل . اظر (ابن البيطار : المرفات ، ج ٣ ، ص ١٧ - ١٨ ؛ ابن سينا : القانون ، ج ١ ص ٣٨٥ راجع أيضاً ، ٦٧٠ - ٦٧٠) (Heyd : Op. Cit. II. pp. 669).

(٩) الستو بات كثير المصارة مثل السقوينا ، وكان مستعملًا في معالجة وجع الأسنان والمغرب والقروح ، بعد إضافة الملح أو الزيت إلى المصارة . (ابن البيطار : المرفات ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ - ٢٠٧) .

كشكل<sup>(١)</sup> الأظفار ملساء ، تشبه الحصى ، وتكون له رائحة طيبة ؟ وما كان منه ثقلاً ولونه لون الرفت فلا خير فيه . ومنهم من يغش قشر اللبان<sup>(٢)</sup> بقشور شجر الصنوبر ، وصفة غشه أن يلقي في النار ، فإن التهب وفاحت له رائحة [طيبة]<sup>(٣)</sup> فهو خالص ، وإن كان بالضد فهو مغشوش ؟ ومنهم من يغش المرزنجوش<sup>(٤)</sup> بزز الخندقوق<sup>(٥)</sup> .

وقد يغشون الشمع بشحم العز وبالقلقونية ، وقد يذرون فيه عند سبكه دقيق الباقلا أو الرمل الناعم ، أو الكحول الأسود المسحوق ؟ ثم يجعل ذلك بطانة في الشمعة ، ثم يغشى<sup>(٦)</sup> بالشمع الخالص ؛ ومعرفة غشه أنك إذا أشعلت الشمعة ظهر فيها ذلك . وقد يغشون الزنجبار بالرخام والقلقند<sup>(٧)</sup> ؟ ومعرفة غشه أن تبل إيهامك وتقسمها فيه ، ثم تدلك بها السباية ، فإن نعم<sup>(٨)</sup> (٢٠) وصار كالزبد فهو خالص ، وإن أيسن وتحبيب فهو مغشوش ؟ وأيضاً يترك منه شيء بين الأسنان ، فإن وجدته كالميل فهو مغشوش بالرخام ؛ وأيضاً تحمي صفيحة في النار ، ثم يذر عليها ، فإن احمر فهو مغشوش بالقلقند ، وإن أسود فهو خالص . وقد يختارون من الإهليج<sup>(٩)</sup> الأسود إهليجاً أصفر ، ويعبوه مع الكابلي ؛ ويختارون

(١) في س "م" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى :

(٢) اللبان صنع يستخرج من أشجار تثبت بجزرة العرب . (مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، المجلد

١١ ، ص ٥٨٥) . (٣) الإضافة من ل ، هـ .

(٤) المرزنجوش — ويطلق عليه أيضاً المردقوش ، وهو معروف في مصر بالبردقوش — نوع من الرياحين التي تزرع في البيوت ، وهو دقيق الورق ، وزهره أبيض مضرب بحمرة ، وبذرها كالريحان ، طيب الرائحة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٤٤ ؛ المقصص ، ج ١١ ، ص ١٩٤ — ١٩٥) .

(٥) الخندقوق ثبات يبلغ في ارتفاعه نحو ذراعين ، وله بذر شبيه بزز الحلبة ، إلا أنه أصفر منه ، وكان مستعملًا في معالجة بعض الأمراض . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٣٩ — ٤٠) .

(٦) في س وغيرها من النسخ "يشبهها" ، وقد أصلحت لاتجاه العبارة .

(٧) القلقند الراوح الأخضر ، والراوح مادة معدنية يمكن تغليفها باللاد والطبخ ، وتوجد في السادمة عناطة لأبحار لا تقبل التعليل . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٤٨ ؛ ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٠٣) . والقلقند من الأدوية التي كانت تستعمل في معالجة أمراض الأذن . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٤٢٢) .

(٨) الإهليج غرة ثبات من الفصيلة الإهليجية (Myrobolamus) ، وعمره هذه زيتونية ، أي مؤلفة من شحم زينة ، وهي عديمة الرائحة (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٤٩٤) . والإهليج خلائق نوع ، وهي الأليج والبنيلج والكابلي والأصفر والهندي ؛ وتوسيع أشجاره بالهند وأفغانستان ، وأدخله المغارب في أدويتهم للسلة ، ووصل إلى أوروبا عن طريق عدن والاسكتندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. PP. 640 — 648) ؛ والرشيدى (عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٤٩٤) ؛ وابن البيطار (المفردات ، ج ٤ ،

من الإهليج الأصفر المصب<sup>(١)</sup> حباشة<sup>(٢)</sup> الكابلي ، وبيعونه مع الكابلي . وقد يرشون الماء على الخيارشير<sup>(٣)</sup> وهو ملفوف في الأكسيه عند يده ، فيزيد رطنه نصف [رطل]<sup>(٤)</sup> . ومنهم من يأخذ اللّاك<sup>(٥)</sup> ويسكبه على النار ، ويخلط معه الأجر المسحوق والمقرفة<sup>(٦)</sup> ، ثم يعده ويسطه أقراصاً ، ثم يكسره بعد جفافه وبيعه على أنه دم الآخرين<sup>(٧)</sup> . ومنهم من يدق العلّاك<sup>(٨)</sup> دقّاً جريشاً ، ثم يجعل فيه شيئاً من الجاوشير<sup>(٩)</sup> ، [ويطبخه]<sup>(١٠)</sup> على النار في عسل النحل ، ويلقى فيه شيئاً من الزعفران ، فإذا غلى وأرغى ، طرح فيه العلّاك ، وحرّكه إلى أن يشتدّ ، ثم يعمله أقراصاً إذا برد ، ويكسره ويخلط معه الجاوشير ، فلا يظهر فيه .

وأما جميع الأدهان الطيبة وغيرها ، فإنّهم يغشونها بدهن الخلل بعد أن يُغلى على النار ، ويطرح فيه جوز ولوز مرضوض ، ليزيل<sup>(١١)</sup> رائحته وطعمه ، ثم يمزجونه<sup>(١٢)</sup> بالأدهان .

(١٢١) ومنهم من يأخذ نوى المشمش والسمسم ، ثم يجعنهما بعد دقّهما ، ويعصرها

(١) المصب — كافي القاموس — هو السيد ، والمقصود هنا المختار من الإهليج .

(٢) الجباشة الجماعة من الناس ، ليست من قبيلة واحدة (تاج البروس) . والمقصود بهذا اللفظ هنا الخليط من أنواع الإهليج .

(٣) في س "الخيارشير" ، والتوصيب من ل ، ع ، س ، ه . وهو نوع من الحرووب كبيرة الحجم ، وبعمل قرونها خضراء طويلة بها حب أسود حلو للذائق ، تستعمل كدواء سهل ؛ وكان يصدر في العصور الوسطى إلى أوروبا من الإسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. pp. 603 — 626) .

(٤) بالإضافة من ع فقط .

(٥) اللّاك شجر يكثر في الهند وجزر الهند الشرقية والهند الصينية ، وينتشر منه صنع آخر اللون ينطلي التشربة الفاشرة من الأفغان ؛ وكان سلعة تجارية هامة في المصور الوسطى ، لاستهلاكه في الصباغة والعلاء والطب . (Heyd : Op. Cit. II pp. 624 — 626) .

(٦) المقرفة ملين آخر يستخدم في الصباغة . (المختص ، ج ١٠ ، س ٦٢) .

(٧) شرح ابن البيطار (الفردات ، ج ١ ، ص ٤٢ ، ج ٢ ، ص ٩٦) ، دم الآخرين — وهو العند والأياع أيضاً — بأنه صنع آخر ينبع شجره يغير رغوة سلطري في شرق إفريقيه .

(٨) في س "الكعك" ، وما هنامن س . والعلّاك صنع كاللبان يضع فلا يتبيّع (سان العرب) .

(٩) الجاوشير لفظ فارسي معرب ، ومعنى الحرق حلّيب البقر ، وهو عرق المفيدة شجر يمر في الأرض ، وأوراقه طويلة وأزهاره صفراء ، وصفاته قوى الرائحة من العطر ، ويكثر في الهند والبلاد الشرقية . (الريشيدي) : عمدة الحاج ، ج ٣ ص ٦٨٥ .

(١٠) بالإضافة من ع فقط .

(١١) في س "أزيل" ، وما هنامن ل ، ه .

(١٢) في س وغيرها من النسخ "يزجه" .

ويبيع دهنهما على أنه دهن لوز . ومنهم من يعيش دهن البَلْسَان<sup>(١)</sup> بدهن السوسن<sup>(٢)</sup> ، ومعرفة غثّه أن يُقطر منه شيء على خرقة صوف ثم يُغسل ، فإن زال عنها ولم يُؤثر فيها فهو خالص ، وإن أثر فيها كان مفسوساً ؟ وأيضاً فإن الخالص منه إذا قطر في الماء ينحل ويصير في قوام اللبن ، والملفوش يطفو مثل الزيت ، ويبيق كواكبأ<sup>(٣)</sup> فوق الماء .

وقد أعرضت عن أشياء كثيرة في هذا الباب لم ذكرها خلفيَّ غثّها ، ولامتزاجها<sup>(٤)</sup> بالعاقير ، مخافة أن يتعلمها من لا دين له ، فيدلُّس بها على المسلمين . وإنما ذكرت في هذا الباب وفي غيره ما قد اشتهر غثّه بين الناس ، ويعطاه كثير منهم . وأمسكت عن أشياء غير مشهورة<sup>(٥)</sup> ، قد ذكر أكثراً صاحب كتاب كيمياء العطر<sup>(٦)</sup> ؟ فرحم الله من وقع في يده ذلك الكتاب ، فرقه وحرقه تقرباً إلى الله عزَّ وجلَّ .

(١) البَلْسَان شجرة كانت تنبت بين شمس بضواحي القاهرة ، وتصيرط الشجرة في وقت معين من السنة ، وتحميم ما يرشح منها ، فلا يتجاوز بضعة أربال من الدهن الطيب الرائحة . وكان البَلْسَان مستعملاً في الطقوس الدينية المسيحية ، واشتهرت مصر بوجوده بها في الصور الوسطى . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٢٦٥ — ٢٦٦ ؛ ٥٨٠ — ٥٧٥ . Heyd : Op. Cit. II. pp. 575 — 580 .)

(٢) السوسن نبات طيب الرائحة ، له ساق عليها أزهار مختلفة الألوان . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٨٢ .)

(٣) الكواكب جمع كوكب ، وفي اللغة كوكب الشيء مظنه (لسان العرب) ، ولعل المقصود هنا أن ذلك الدهن إذا كان مفسوساً طاناً مظهنه على وجه الماء ، فيأشكال مستديرة مثل الكواكب .

(٤) في س والنسخ الأخرى « وامتزاجها » .

(٥) في س «مشتيرة» ، وما هنا من س ، ل .

(٦) ربما كان скندى هو المقصود هنا ، فمن بين كتبه التي ذكرها ابن النديم (الاهرست ، ص ٢٦١) كتاب في كيمياء العطر .

## الباب الثامن عشر

### في الحسبة على العطارين

غشوش العطر كثيرة — مختلفة أيضًا — ، لاختلاف أجناس الطيب وأنواعه ، وتجانس العقاقير الطبية وتقاربها<sup>(١)</sup> في الرائحة . وسأذكُرُ من ذلك ما شتهر غشّه وصنعته ، وأعرض عما خفّ غشّه وصنعته ، ولا يتعاطاه كثير منهم . فن ذلك أنهم<sup>(٢)</sup> بـ (٢١) يعملون ناففة<sup>(٣)</sup> السك من قشور الأملج<sup>(٤)</sup> والشيطرج<sup>(٥)</sup> الهندي ، ومثلها شادوران<sup>(٦)</sup> ، ويعجنونه بما صنع الصنوبر ، ويحملون مع كل أربعة<sup>(٧)</sup> دراهم من هذا درهم سك ، ويحشوون به الناففة ، ويسدون رأسها بالصينع ، ثم يجفونها على رأس تور .

ومعرفة غشّها — وسائل غشوش التوافع — أن يفتحها [المحاسب] ويلتها ، كالمتحنى<sup>(٨)</sup> الشئ ، فإن طلع إلى فيه المسك<sup>(٩)</sup> حدة كالثار ، فهو خل لا غشّ فيه ، وإن كان بالضد فهو مفتشوش . ومنهم من يجعل ناففة من الأملج والشادوران الذي قد تزعز صبغه بالماء البارد ،

(١) في سـ "قاوتها" ، والتصويب من سائر النسخ الأخرى .

(٢) في سـ "فائم" ، وما ها من النسخ الأخرى .

(٣) الناففة — وجهاً توافع — الجلد الذي يجتمع فيه المسك (Vessie de muse) . اظر لسان العرب ، وكذلك (Dozy: Supp. Diet. Ar.) . والمسك مادة تؤخذ من جivoan خاص يوجد بالبيت والصين والهندي الصيني وجزائر سيلان وجواه واليابان ، ومسك الببت أطيب أنواع المسك رائحة ، وهو للجنس فأذنته المضرورة كان يستخدم في معالجة المسايب بالحقن وضفت القلب . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٦ ، وكذلك . (Op. Cit. II. pp. 636 — 640) . (Heyd :

(٤) الأملج شجر ينمو بعض أقاليم الهند ، ونهره يتبه السكري المفبركة ، وكانت تستخدم في العقاقير . (النويري : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، من ١١٢ ، حاشية ، ٢ ، وكذلك لسان العرب) .

(٥) الشيطرج ثبات هندي ينمو في القبور والمطبات الستيقنة ، وهو نادر دائمًا ، وله رائحة حادة جدا . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، من ٤٣٤) .

(٦) الشادوران حجر أسود يراق ، وهو يتكون في تجويفات أصول الأشجار العتيقة مثل الجوز ، فإذا قطعت الشجرة وجد في وسعلها ؟ ويوجد بعض أقاليم الهند . (النويري : نهاية الأربع ، ج ١١ ، من ٣١٧ ، حاشية ، ١) .

(٧) وردت هذه المقادير في سـ بالأرقام فقط ، بدون تعييز ، وما هنا من سـ ، م ، ه .

(٨) في سـ "ذلك المسك" ، وما ها من سائر النسخ الأخرى .

ومعهما الأزروت<sup>(١)</sup> ، ويعجنه باء الصمع ويخدمه ، ثم يجعل لكل ثلاثة درام<sup>(٢)</sup> منه درهم مسك صندي<sup>(٣)</sup> ، ويستحق الجميع ويحشى منه النافقة ، ثم يتحقق على تدور ؛ ومعرفة عشه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل نافحة بقشور البلوط الخدوم بالنار ، ويختلط منه [لكل ثلاثة درام درهم مسك]<sup>(٤)</sup> ، ثم يحشى به النافحة ؛ ومعرفة عشه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل مسكاً بغير<sup>(٥)</sup> نافحة ، من زرواند<sup>(٦)</sup> ورامك<sup>(٧)</sup> ودم آخرين ، ويعجن الجميع ، ويعمل للدرهم الواحد درهم مسك<sup>(٨)</sup> . ومنهم من يعمل [مسكاً]<sup>(٩)</sup> من سنبل الطيب وبرادة<sup>(١٠)</sup> المود<sup>(١١)</sup> وقرفة<sup>(١٢)</sup> وقرنفل<sup>(١٣)</sup> ، ويختلط بهم [مسكاً]<sup>(١٤)</sup> . ومنهم من يعمله من القرنفل [وشاوران وزغفران ، ويعجن الجميع باء ورد ، ويختلط بهم]<sup>(١٥)</sup> ، ويحشون جميع ذلك عبراً<sup>(١٦)</sup> ؛ ومعرفة

- (١) الأزروت سبع شجرة شوكية ثبتت بجبال فارس ، وهو تارة على شكل حبوب صغيرة لامنة مصفرة أو بحمرة ، وتارة على شكل حبوب غليظة . (الرشيدى : عدة الحاج ، ج ٤ ، ص ٥٠٢) .  
 (٢) وردت هذه المقادير في س بالأرقام ، وما هنا من س ، م ، ل ، ه .  
 (٣) في س "صدى" ، وما هنا من التورى (نهاية الأربع ، ج ١٢ ، ص ٦) حيث ورد أن المسك الصندي هو بالاشتراك تجاري خراسان من البستان وببلاد الصندى التي تقع فيها بخارى وسرقند .  
 (٤) في س "ويختلط به ٣" ، وما هنا من ل ، ه .  
 (٥) في س "غير" ، وما هنا من ه .

(٦) الزراؤند بذات ورقه طب الرائحة ، وكانت تستعمل جذوره في المقايير الطيبة . (التورى : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، ص ١٥٢ ، حاشية ١) ؛ الرشيدى : عدة الحاج ، ج ٢ ، ص ٣٩٠) .  
 (٧) الرامك مادة سوداء كالغار تخلط بالمسك ، ويسمى هذا المزيج السك . أغلل المقص (ج ١١ ، ص ٢٠١) ، وكذلك لسان العرب .

- (٨) في س "ويعمل للواحد" ، وما هنا من س ، ل ، ع .  
 (٩) في س "رادة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .  
 (١٠) المود — ومن أعماله عود هندى ، وعهد الشد — خشب شعر طيب الرائحة . وهو معروف في التجارة وفي الطب والصيدلة وصناعة الأثاث ، من قديم الزمان في الفرق والغرب . وموطنه الهند والهنـد الصينية وجادرة وسمطرة ، وكانت أسوأه في الصور الوسطى هي الفلسطينية ودمشق وعكا والإسكندرية . (المشتق : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ٢٠ ؟ وكذلك Heyd : Op. Cit. II. pp. 681 — 685 .)  
 (١١) القرفة قشر شجرة معروفة بهذا الاسم ، وهو ذكي الطعم والرائحة . (المشتق : الإشارة إلى محاسن التجارة ، من ٢٣ ؟ ٤٠١ — ٤٠١ . Heyd : Op. Cit. II. pp. 595 .)  
 (١٢) القرنفل براعم بها غار تعلمه أغصان شجرة معروفة بهذا الاسم ، وكانت تستعمل أغصان الشجرة وأوراقها في الطب والأطباء والأشنعة . موطن القرنفل جزائر الملوک بالهنـد الشرقية ، وأشهر أسوأه في الصور الوسطى الفلسطينية والإسكندرية . (التورى : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، ص ٤٥ — ٤٦ ؟ وكذلك Heyd. Op. Cit. II. pp. 603 — 607 .)

- (١٣) الإشارة من س ، م .  
 (١٤) ليس لا بين الحاضرين وجود في س ، وهو وارد بسائر النسخ الأخرى .  
 (١٥) العبر مادة صلبة شبيه اللون تشبه الشمع ، إذا سقطت خربت منها رائحة طيبة . ويرى =

(١٤٢) غَيْشَ جَمِيعِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَنْوَاعِ السُّكِّ، أَنْ تَطْرَحْ مِنْهَا<sup>(١)</sup> شَيْئاً فِي فِيكُ، ثُمَّ تَتَلَهُ عَلَى قَبِصَ أَيْضُ، ثُمَّ تَنْفَضُهُ، فَإِنْ اتَّنْفَضَ وَلَمْ يَصْبِعْ فَلَا غَيْشَ فِيهِ مِنْ دَمٍ وَغَيْرِهِ، وَإِنْ صَبَعَ وَلَمْ يَنْتَفَضْ فَهُوَ مَفْشُوشٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْقَى عَلَى السُّكِّ الْخَالِصِ شَيْئاً مِنْ دَمِ الْأَخْرَى أَوْ دَمِ الْجَدَاهِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْحُقُ لِلْسُّكِّ بَدْمَ الْفَزَالِ، ثُمَّ يَحْشِيَهُ فِي مَصَارِنَاهَا<sup>(٢)</sup>، وَيَشَدُّهُ بِخَيْطٍ، ثُمَّ يَجْفَفِنَهُ فِي الظَّلَّ، ثُمَّ يَشْقَى عَنْهُ وَيَخْلُطُهُ مَعَ غَيْرِهِ فِي الْقَوَارِيرِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْشِهُ بِالْكَبُودِ الْمَحْرُوقَةِ؛ وَمَعْرِفَةُ غَيْشَ ذَلِكَ كَلَمَّا بَيْدَ ذَكْرِنَاهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْرَحُ مَعَ السُّكِّ رَصَاصًا عَلَى مَقْدَارِ الْفَلْلَلِ وَأَصْفَرَ مَنْ ذَلِكَ، مَصْبُوْغًا بِالْمَدَادِ، فَلَا يَتَبَيَّنُ إِلَّا عَنْ السَّحْقِ.

## فَصْلٌ

وَأَمَّا الْعَتَبُ، فَهُمْ مَنْ يَعْمَلُ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ<sup>(٣)</sup> وَالصَّمْعِ الْأَسْوَدِ وَالشَّعْمِ الْأَيْضِ وَالسَّنْدَرُوسِ<sup>(٤)</sup> وَجُوزَةِ الطَّيْبِ<sup>(٥)</sup>، وَيَخْدُمُهُ وَيَخْلُطُهُ بِهِنْتَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمَلُ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ وَالسَّنْدَرُوسِ وَالْعُودِ وَالسَّنَبِلِ وَبَرِ الرَّضْبِ<sup>(٦)</sup>، وَيَخْدُمُهُ<sup>(٧)</sup> وَيَدْفَهُ فِي بِطْوَنِ الْخَلِيلِ، ثُمَّ يَخْرُجُهُ وَيَخْلُطُهُ بِهِنْتَهُ؛ وَرَبِّا عَمِلَ عَلَى [شَكْلٍ]<sup>(٨)</sup> تَمَاثَلُ أَوْ قَلَادَهُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمَلُ

---

= البعض أنه مادة بحرية تتدفقها الأمواج إلى الشاطئ ، أو أنه مستخرج من الموت ، ويقال أيضا إنه مادة بنية ؛ غير أن أغلب الآراء متمنقة على أن مصدره بحرى من المحيط الهندى ، وهو مستخدم في الطب والاطر . اظر ( Heyd. Op. Cit. II. pp. 574 — 571 ).

(١) فِي سُ "مَنْهُ" ، وَمَا هَنَا مِنْ لَفْظٍ .

(٢) فِي سُ "عِرَانَاهَا" ، وَمَا هَنَا مِنْ سَائِرِ النَّسْخِ الْأُخْرَى .

(٣) فِي سُ "بَدِ الْبَحْرِ" ، وَمَا هَنَا مِنْ سُ ، مُ ، لُ ، هُ . وَزَبَدُ الْبَحْرِ مَادَةٌ تَسْتَخْرُجُ فَلَامِ مِنْ مِاءِ الْبَحْرِ، وَمِنْهَا مَا تَبَهُّ رَاحِثَنَا السُّكِّ؛ وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَادَةُ تَسْتَعْمِلُ فِي مَعَالِجَةِ أَسْرَاسِ الْأَسْنَانِ وَالْجَرْبِ وَالظَّهَالِ وَالْكَلِيلِ . (ابن سينا : الْفَلَوْنُ ، ج ١ ، س ٣٤ — ٣٥ — ٤٠٥ وَكَذَلِكَ Dozy. Supp. Dict. Ar. ) .

(٤) السَّنْدَرُوسُ صَمَعٌ شَبَرَةٌ يَسِيلٌ قَطْمَا صَفِيرَةٌ سَهَلَةُ السُّكِّ، وَرَانِحَهُ وَطَمَهُ كَالْسَّنَورِ . (الرشيدى : عَمَدةُ الْمُخَاجَ ، ج ٢ ، س ٧٨٦) .

(٥) جُوزَةُ الطَّيْبِ غَرَّةٌ شَرَبَةٌ تَبَتُّ فِي الْهَنْدِ وَجَزَالِ الْهَنْدِ الْمُرْقِيَّةِ، فَإِذَا اعْرَأَ لَوْنَهَا تَجْمَعُ وَتَجْفَفُ فِي الْفَمِ ، فَيَصِيرُ لَوْنَهَا بِرْقَالِيَا ؛ وَقَدْ اسْتَعْمَلُوهُ فِي الْطَّبِّ وَالْتَوَابِلِ ، وَكَانَ أَشْهَرُ أَسْوَاقَهَا الإِسْكَنْدَرِيَّةُ وَسِرْقَدُ . ( Heyd : Op. Cit. II. pp. 644 — 618 ) .

(٦) لَمْ يَبْتَسِرْ لِلنَّاْشِرِ مَعْرِفَةُ هَذِهِ الْمَادَةِ مِنْ الْرَّاجِعِ وَالْمَاجِمِ التَّدَاوِلِ فِي هَذِهِ الْمَوَاشِ .

(٧) فِي سُ "وَلَا يَخْدُمُهُ" ، وَمَا هَنَا مِنْ لَ ، هُ .

(٨) الْإِضَافَةُ يَقْضِيَهَا اسْتَاقَ الْمَقْنِي وَالْأَسْلَوبِ .

من اللسك والشمع والعنبر ؟ وقد يطلون جامجم العنبر بالسندروس ، فيجب أن تُحرق<sup>(١)</sup> رهوسها حتى تعلم سلامتها منه ومن غيره ؛ وربما حُفِرت<sup>(٢)</sup> [جامجم العنبر] وألقى فيها (٢٢ بـ) قطع الرصاص . ومعرفة عشَّ جميع ما ذكرناه أن يجعل منه شيء<sup>(٣)</sup> في النار ، فلا تخفي [رائحة] شيء من ذلك ، وتنظر رائحة<sup>(٤)</sup> الأخلاط فيه ؛ وأيضاً فإنه لا يجف ، وإن كان فيه سندروس فهو يتفتت .

### فصل

وأما الكافور<sup>(٥)</sup> ، فإن منهم من يعمله بتحاله رخام الخراطين المدبر . ومنهم من يعجن الكافور بماء الصمغ الأبيض ، ويتجزره<sup>(٦)</sup> على الفرايسيل . [ومنهم من يعمله من حجارة النوشادر ، ويكسّره صغاراً ثم يخلطه به]<sup>(٧)</sup> . ومنهم من يعمله من ذريّة<sup>(٨)</sup> غير مفتوته ، وحبسين غير مشوىٍ وصعّ أبيض ، ومثل الجبج كافور . [ومنهم من يعمله من خشب انحراف النخر ، والأرز المدبر . ومنهم من يعجله من نوى البالح بدقة حتى يصير مثل الزبد ، ويجعل عليه مثله كافور]<sup>(٩)</sup> ، ثم يعجنه بماء الكافور ، ويبيسطه ريقاً ، [فيفق]<sup>(١٠)</sup> مثل الكافور . ومعرفة غثوش الكافور التي ذكرناها ومالم ذكرها هو أن يُلْقِي منه<sup>(١١)</sup> شيءٌ في الماء ، فإن رسب فهو مشوش ، وإن طفا فهو خالص ؛ وأيضاً يُلْقِي منه شيءٌ على خرقه ، ثم يجعل<sup>(١٢)</sup> على النار ، فإن طار ولم يلْبِسْ فهو خالص ، وإن احترق وصار رماداً فهو مشوش .

(١) في س "مخذف" ، وما هنا من م ، ه .

(٢) في س "حضرت" ، وما هنا من ص ، م ، ع .

(٣) في س " شيئاً" ، وما هنا من ص ، ل .

(٤) ما بين الحاضرين وارد في ص ، م فقط .

(٥) الكافور سائل أو صمغ يستخرج من شجر يثبت بالمند والصين وجزائر الهند الشرقية ، واستخدمه العرب في الطب . اظر (Op. Cit. II. pp. 590 — 595) .

(٦) في س "يُعْزِرَه" ، وما هنا من ل ، ه ، ع ، ص .

(٧) الإشارة من ع ، ل ، ه ، م .

(٨) الذّيررة نوع من العطر ، وتستخرج من نبات يسمى قصب الذّيررة ، وهو ينمو في الهند وبلاط العرب . اظر (الرشيدى : عمدة الطناج ، ج ٢ ، ص ٦٦٥ ؛ الحفص ، ج ١١ ، ص ١٩٩) .

(٩) ليس لما بين الحاضرين وجود في س ، والإشارة من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) الإشارة من ه .

(١١) في س " منها" ، وما هنا من ل ، ه .

(١٢) في س " ثم يجعلها على النار" ، وقد عدلت العبارة للتوضيح .

## فصل

ومنهم من يغش الزعفران الشّر<sup>(١)</sup> بتصور الدجاج ولحوم البقر ، بعد سلقها بالماء ، ثم ينشر ما شاء منها ويقدّه ويصيفه بالزعفران ، ثم يجفّنه ويخلطه في السلال . ومعرفة عشه أن يأخذ [الختب] منه (١٢٣) شيئاً وينقمه في الخل ، فإن نقلّص فهو مغشوش باللحم ؛ وأيضاً يتغيّر لونه إذا وضع في الخل ، وإن خالص يبقى لونه على ما كان عليه .

ومنهم من يقطع الأكشوت<sup>(٢)</sup> مثل شرة الزعفران ، ثم يطبخه بمطبوخ البقم<sup>(٣)</sup> ، ويضيف إليه شيئاً مصبوغاً بماء الزعفران ، ويدنّر عليه قليل سكر مدقوق ، ليقلل ويصلق بعضه بعض ، ثم يخلطه بهله زعفران ويرفعه في السلال . وبيان عشه أن تأخذه فيك ، فإن كان حلواً فهو مغشوش بما ذكرناه . ومنهم من يأخذ بذات الخلبة ، وينقمه في خر عتيق قد ترك<sup>(٤)</sup> فيه فلفل وكركم<sup>(٥)</sup> منخولان وزعفران أيام<sup>(٦)</sup> معلومة ، ثم يمسّله في الطلل ، ويخلطه في السلال . ومعرفة جميع غشوش الزعفران أنت يكون يايس الشّرة ، خذ من وسط السلة فإنه يتبين لك الغشوش بباسته . ومنهم من يطعن الزعفران المغشوش ناعماً لثلا يظهر عشه ، ويخلط معه في الطحن دم الآخرين ، ليبيّن لونه على ما كان عليه ، فإن المغشوش إذا طعن أيضًا لونه ، فيجعلون معه دم الآخرين . ومعرفة عشه أن يُلقي منه شيء في الماء في قدر زجاج ، فإن رسب منه شيء فهو مغشوش ، وإن طفا فهو خالص . ومنهم من يغشّه بالزجاج المسحوق ، ومعرفة عشه (١٢٣ ب) بما ذكرناه .

(١) الزعفران الشّر شجر يمتاز زغبه بياض رسير ، وكان يستخدم بعد سحقه في الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٦٢ — ١٦٣).

(٢) في سـ "الأكشوت" ، وماهنا من لـ ، هـ . والأكشوت بذات لا ورق له ، يلتف على الشوك والشجر ، وزهره صغير أبيض فيه مرارة ، وكانت تعالج به أمراض العدة والسكيد . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٥).

(٣) البقم خشب أحمر اللون ، وموطن شجره بلاد الهند وجزائر الهند الصرفية . ويدخل البقم في تركيب الأصباغ ، وتصل منه ألوان لزيون المخطوطات ، ومنه يصنع الأثاث الدقيق . (Heyd. Op. Cit. II. pp. 587 — 590).

(٤) في سـ "نزل" ، وما هنا من عـ ، صـ ، هـ .

(٥) الكركم عيدان صنراه من بذات معروفة بهذا الاسم ، وهو من مواد الصباغة . (الخصس : ج ١١ ، ص ٢١١).

(٦) في سـ "المدا" ، وما هنا من مـ ، لـ ، هـ ، عـ .

ومنهم من يفْسَه بالشالمحوق ، ومعرفة غثّه أنه إذا وُضع على النار في إناء فيه ماء فإنه يتعدّد ويَتَدَبَّر<sup>(١)</sup> . ومنهم من يفْسَه بالخلوق<sup>(٢)</sup> ، ومعرفة غثّه أنه إذا وُضع في الخلّ والثمردل آخر لونه وصيغ . وقد يستحلّ قوم منهم أن يقيم قرطاساً في وسط البرية<sup>(٣)</sup> ، ويلأجنبها الواحد خلوقاً ، والجانب الآخر زعفراً مسحوباً ، ثم يدفع إلى كلٍّ بقدر<sup>(٤)</sup> معرفه .

### فصل

وأما الفالية<sup>(٥)</sup> ، فنهم من يجعل أصلها من القطران للدبر<sup>(٦)</sup> ، ثم يجعل على كل درهين<sup>(٧)</sup> منه درم مسك حيد ، ودرهم عود مسحوق ، ودرهم سك لادن<sup>(٨)</sup> مسبوك على النار ، [ويضيف إليه]<sup>(٩)</sup> نصف مثقال عنبر ، ويختلط الجميع في أربعة مثاقيل دهن بن<sup>(١٠)</sup> ، فيجيء غالياً<sup>(١١)</sup> لاستكاد تعرف . ومنهم من يعمل جسدها من خلاة الرخام الرخو الشادران للدبر ، ويجعل على كل درهين منه ما قد ذكرنا من الطيب . [ ومنهم من يعمل جسدها من الفستق ، ويجعل عليها للواحد<sup>(١٢)</sup> واحداً] . ومنهم من يجعل جسدها من السمسم الحديث المفتر

(١) المقى المقصود هنا أن الزعفران يصير لزجاً . (اطهر لسان العرب) .

(٢) الخلوق ضرب من الطيب يضاف إلى الزعفران لغثّه ، كما باللقن . (التورى : نهاية الأربع ،

ج ١١ ، ص ١٣٩ ؛ وكذلك (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٣) البرية إناء من الخرف . (الصعيدي : الإفصاح ، من ١٨٨) .

(٤) في س ”مقدار“ ، وما ها من ل .

(٥) الفالية مسك وعنبر مجونان بالبان ، ويقال إن الذي سماها غالياً هو معاوية بن أبي سفيان ،

وذلك أنه شُكِّرَ من عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فاستطاعها ، فسألَ عنها فوْرمَقْهَا له ، فقال هذه غالياً .

(النفس ، ج ١١ ، ص ٢٠١) .

(٦) تقدّم هذا القظ في س ٢٠ ، ٢٦ ، ٥١ من غير تعريف ، وهو حسناً ورد في

(Dozy. Supp. Dict. Ar.) الماء المقلّ معه بعض الواد الطيبة ليكون شراباً للمريض ، وربما كان المقصود

هذا القطران النذاب في ماء مغلق .

(٧) هذه المقادير وغيرها من مقادير الأوزان في هذا الباب واردة أرقاماً مجردة في س ، وما ها من هـ .

(٨) اللادن مادة لزجة تستخرج من شجر يكتُر في أواسط أوروبا وغرب آسيا والشام ، وكان سلعة تجارية

هامة في المصور الوسطي ، لاستعماله في تركيب الملام وربط أكفان الموتى . (Heyd. : Op. Cit. II. p. 631) .

(٩) الإضافة من ل فقط .

(١٠) البان شعر ثُرْتَه ثُبَّه قرون اللوبيا ، وإذا نسخ خبّه يستخرج منه دهن البان الذي يستعمل في الطيب والأدوية ؛ وكان يشوف في مصر وبالذات المغرب والحبشة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٧٩) .

(١١) في س ”غاما“ ، وما ها من هـ .

(١٢) ما بين الماصرين وارد في ل ، هـ فقط .

والقرطاس<sup>(١)</sup> المحرق ، ويحمل عليها الطيب المعروف . ومنهم من يعمل جسدها من شمع الشادوران زعيدهانه ، ويحمل عليها الطيب المعروف . وجميع هذه الفوالي المفسوحة لا تخفي على المحتسب والعريف ، من اللون والرائحة والقوام ، فيجب أن يراعيها [كلّ منها] بعينه ، فأكثر<sup>(٢)</sup> (١٢٤) من يبيعها الدّواارون<sup>(٣)</sup> والذين يجلسون على الطرقات ، من لا دين له . وأما الزباد<sup>(٤)</sup> ففسوشه كثيرة ، ولا فرق بين جسده وجسد الغاليه في الغش<sup>(٥)</sup> ، وإنما الاختلاف في وزن الحميرة ، فأعرضت عن ذكر ذلك لشهرته .

### فصل

ومنهم من يعشش<sup>(٦)</sup> المودا الهندى ، فإذاخذ الصندل<sup>(٧)</sup> يبرده نظير العود ، وينتعمه في مطبوخ الكرم العتيق ، ثم يدرجه<sup>(٨)</sup> ويخلطه بالمودا الهندى . ومعرفة غشه أن يُلقي منه شيء في النار ، فتفتقر رائحة الصندل . ومنهم من يعمله من قشور خشب يقال له الإيليق<sup>(٩)</sup> ، فينفعه في ماء الورد للدبر<sup>(١٠)</sup> بالمسك والكافور أيامًا ، ثم يفرجه ويغليه ويدرجه . ومنهم من يعمل هذه الصفة من خشب الزيتون ، ومعرفة غشه أن يُلقي منه شيء في النار ، فلا يخفي غشه .

### فصل

ومنهم من يعشش دهن البان ، فيعمله من دهن حب<sup>(١١)</sup> القطن أو دهن نوى المشمش ، ويعتّقه<sup>(١٢)</sup> بشيء من المسك الصناعي والأفاري<sup>(١٣)</sup> . ومنهم من يعمله أيضًا من زيت

(١) القرطاس المحرق هو السكاغد الأبيض المصنوع من ثبات البردي ، وكان البردي ينمو بحصر . (ابن البيطار : المطررات ، ج ١ ، ص ٨١).

(٢) الدّواارون هي الباعة المتجولة . (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الزباد نوع من الطيب ، كان يستعمل لداواة الزكام . (القاموس المحيط).

(٤) الصندل خشب شجر له رائحة طيبة ، وكان يدخل في تركيب الأدوية . (المشقق : الإشارة إلى محسن التجارة من ٢٠) . اظرأيضاً (Op. Cit. 11. pp. 585—587).

(٥) معنى يدرجه هنا ، يطوه ويلتئم . (أقرب الوارد).

(٦) الإيليق — والأيليق أيضًا — خشب ذو لون ، أبيض وأسود . (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٧) في س ”حب خشب القطن“ ، وما هنا من ل ، ه .

(٨) معنى يعتّقه هنا ، يصلمه . (أقرب الوارد).

(٩) الأفاري جمع المجمع لأنفوه ، والمفرد فهو ، وهو الطيب عامـة . (القاموس المحيط).

الأنفاق<sup>(١)</sup> ، ثم يعتقه<sup>(٢)</sup> ويطرح فيه أطراف الآس<sup>(٣)</sup> ، فيجيء فيه خضرة ، ويقارب المدائني<sup>(٤)</sup> . ومنهم من يصعد عقد الصنوبر وقشور الكندر<sup>(٥)</sup> ، فلا يشك أنه ماء الكافور؛ ومعرفة غشه<sup>(٦)</sup> (٢٤ ب) أن يقطر [الختسب]<sup>(٧)</sup> منه شيئاً على خرقة بيضاء ، ثم يغسلها ، فإن على فيها وأثره فهو مغشوش بما ذكرناه في هذا الكتاب . ولا يتجرأ على عمله ويعده إلا الفرباء الأعاجم ، ومن يدور في خلال الدروب ، فلا يهمل الختب الكشف عن ذلك كلّه ، وإشهار فاعله بالتعزير على ما تقدم .

(١) زيت الأنفاق هو الزيت الذي يستخرج من ثمر الزيتون قبل نضجه على الشجر ، وكلة أنفاق من أصل يوناني معناها غير ناضج (*όνυψασιον*) . اظر *Quelques Chapitres de Médecine et Therapeutique. Journ. As. Avril-Mai, 1866. p. 305* .

(٢) اظر حاشية ٨ ، من ٤ .

(٣) الآس شجر طيب الرائحة ، وكان من المواد المستعملة في الأدوية ، فضلاً عن استخدامه في الطيب .

(الخاص : ج ١١ ، من ١٩٥ ؛ الرشيدى : *عدمة الحاج* ، ج ٢ ، من ٢٩٧) .

(٤) لم يستطع الناشر أن يجد شرحاً خاصاً بهذا الصنف من المسك ، بالراغب المتداولة بهذه المخواشى ، ولعله مما اختصت بصننه المدائني نفسها .

(٥) الكندر هو البان ، وشجرته شوكية ، وثمره له صراحة وعلكة في القم . (النورى : *نهاية الأربع* ، ج ١٢ ، من ١٥٧ ؛ الرشيدى : *عدمة الحاج* ، ج ٢ ، من ٨٢١) .

## الباب التاسع عشر

### في الحسبة على الشرابين<sup>(١)</sup>

لابعد الأشربة ويركب الماجين والجوارشات<sup>(٢)</sup> إلا من اشتهرت معرفته ، وظهرت خبرته ، وكثرت تجربته ، وشاهد تجرب العاقير ومقدارها من أربابها وأهل الخبرة<sup>(٣)</sup> بها . ولا يركبها [الشرابي] إلا من الكائنات<sup>(٤)</sup> المشهورة ، والأقرباذيات<sup>(٥)</sup> المعروفة ، مثل أقرباذين سابور<sup>(٦)</sup> ، والملكي<sup>(٧)</sup> ، والقانون<sup>(٨)</sup> ، وغير ذلك مما يوثق به . وعليه أن يتق الله عزّ وجلّ ، ويخشى اليوم الآخر من التهاون بها والتغريط بأوزانها ، وأن يدخل عليها ما ينافيها ويسلها خاصيتها ، مثل عسل القصب المدبر باللين الحليب والخل والإسفيداج<sup>(٩)</sup> ؛ فإن هذا يعمله كثير منهم ، فيخرج صاف اللون طيب الطعم والرائحة ، فيركب منه الأشربة

(١) المقصود بالشرابين — والمفرد شرابي — صناع الأشربة ، وهي الأدوية السائلة على اختلافها ، وبقابل الشرابي في المصطلح الحاضر لفظ ميديل . اظر (Dozy, Supp. Dict. Ar.) .

(٢) الجوارشات هي الأدوية المعاشرة للطعام . (التهاوني) : كشاف اصطلاحات الفنون ، ج ١ ، ص ٢٣٠ .

(٣) في س "المخبرة" ، وما هنا من ل ، ه .

(٤) الكائنات — والمفرد كناثة — لفظة آرامية معناها "المجموعة" ، والمقصود هنا مجموعة المذكورة الطيبة المصطلح عليها . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) الأقرباذيات — ومفردها أقرباذين (Pharmacopée) — دستور الأدوية (Dozy: Supp. Dict. Ar.) .

(٦) المقصود بهذا الاسم سابور بن سهل النصراوي ، رئيس بيارستان جندسابور ، في عهد الخليفة المقتدى بالله ؟ وكانت وفاة سابور هنا سنة ٢٥٥ هـ ، أي ٨٦٨ م . (ابن النديم : المهرست ، من ٢٩٧ . ابن أبي أصيمع : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٦٦) .

(٧) الملك — أو كمال الصناعة الطبية — ائم الكتب الذي صنفه الطبيب علي بن البيهقي الحيوسي للملك عضد الدولة بن يحيى الدبيلى المتوفى سنة ٣٧٢ هـ ، أي ٩٨٢ م ؛ ولم تعرف سنة وفاته هذا الطبيب . (ابن أبي أصيمع : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٣٦ — ٢٣٧) .

(٨) القانون كتاب الله ابن سينا (٣٧٥ — ٤٢٨ ، ٩٨٥ — ١٠٣٦ م) في الأدوية والأسماء . (ابن أبي أصيمع : طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٦) .

(٩) الاسفيداج رماد الرصاص ، وكان يدخل في عمل المرامى المقيدة في معالجة الأورام . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٢٥٨ ؛ الجوارزى : مفاتيح العلوم ، ص ١٤٩) .

والماجين بدلاً من السكر والعمل التحل . فيحلقهم المحتسب أنهم لا يعلمونه ، لأنه يضر ، ويعرف الأمزجة (١٢٥) ويفسدها .

ومعرفة غثّه (١) أنه لا بد أن يرجع إلى السواد إذا أضيف إلى غيره من الأشربة ، وتظهر فيه رائحة الخل إذا مضت عليه مدة . وأيضاً يطرح [المحتسب] منه شيئاً في وسط الراحة ، ويقطر عليه (٢) الماء ، ثم يحلّه بأصبعه ، فإن العمل يبيّن مثل الفانيد (٣) . وينبغي أن يعتبر [المحتسب] عليهم الأشربة في رأس كل شهر ، فما وجد فيها حامضاً لتطاول المدة عليه ومتغيراً ، فليس لصاحبها أن يعيده إلى الطبع ثانية ، لفساد مراجها وأحراف طبعها ، سوى شراب الورد [وشراب] (٤) التنفسج ، فإن تغيرها يكون سريعاً ، وردها إلى الطبع يزيد بها قوة وبقاء وفعلاً للمعدة . والسكنجيين (٥) البزورى ، متى كان لونه مائلاً إلى السواد فهو مشوش بعمل القصب المذكور ؟ وكذلك الماجين ، إذا تغيرت في البراني وحضست أو تنت تكون مفروشة بما ذكرناه . وينبغي للصانع أن يقوى عقد جميع الأشربة حتى يصير لها قواماً ، وإذا عقد (٦) من العناب شراباً قواماً بكثره فيه ، لأنه يزاد نفعه (٧) الدم . ومنهم من يungan عكر الخل بدبس (٨) وشادران ، ثم يقرصه ويبيّنه (٩) على أنه عصارة برباريس (١٠) .

(١) الضمير عائد على عمل القصب الوارد بالصفحة السابقة .

(٢) في س ”عليها“ ، وما هنا من ل .

(٣) الفانيد عصارة القصب تطيل حق تصير أغاظل وأكثر صلابة من السكر الأبيض المحاد ، وكان هنا الفانيد مستعملاً للسائل وبرد الرحم والأمعاء ، وانتشرت بلاد مكران بجنوب إيران بصناعته ، ومنها حل إلى البلاد الأخرى . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، س ٤٠٥) .

(٤) الإضافة من ل ، ه .

(٥) في س ”السكنجيين“ ، وما هنا من س ، ل ، ه . والسكنجيين شراب يخذل من العمل والخل (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، س ١٠٤) ، والسكنجيين البزورى هو الشراب المفاف إليه يزور بعض البيانات بعد دفعها . (الثيرازى : كتاب الحاوي في علم الندوى ، س ٢٥) .

(٦) في س ”عقدت“ .

(٧) في س ”لطئية“ ، وما هنا من ع .

(٨) الدبس عمل البلح . (راجع حاشية ٧ ، س ٤٠) ، والشادران حجر أسود برّاق (راجع حاشية ٦ ، س ٤٨) .

(٩) في س ”يتفه“ ، وما هنا من ل ، ه .

(١٠) البرباريس شجرة شوكية كانت تتخذ عصارتها وحبوبها في الأدوية . (ابن البيطار : المرفات ،

ج ١ ، س ٥٥ ؛ مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، س ٥٨٣) .

## الباب العشرون

### في الحسبة على الشهانين<sup>(١)</sup>

(٢٥ ب) يعتبر [الختب] عليهم الكابيل والمازين والأرطال ، على ما قدمنا ذكره في بابه ، وينهون عن خلط البضاعة الرديئة بالجيدة ، إذا اشتروا كل واحدة منها على انفرادها بسر ، وعن خلط عتيق التر والزيت بالجديد ، وألا يرشوا الماء على التر والزيت ليربطه ويزيد<sup>(٢)</sup> في وزنه ، وألا يدهنوا الزيت بالزيت ، ليصنف لونه ويحسن منظره<sup>(٣)</sup> . ومنهم من يمزج العسل القصب بالماء الحار ، ويرشه على الزيت ؛ ومنهم من يغش<sup>(٤)</sup> الزيت وقت نفاثة بدهن القرطم<sup>(٥)</sup> ، ومعرفة غشه [أنه]<sup>(٦)</sup> إذا ترك على النار يكون له دخان عظيم يخنق . ومنهم من يخلط الشيرج لوقته ؛ ومنهم من يمزج الزيت الذي قد ترك فيه الجبن في اللواني بالزيت<sup>(٧)</sup> الصافي ، ومعرفة غشه أنه يفع<sup>(٨)</sup> في السراج ؛ وأيضاً يكون زفراً . وأكثرهم يغش الخل بالماء ؛ ومعرفة غشه أن الخالص إذا صب منه شيء على الأرض نش<sup>(٩)</sup> ، وللشوب بالماء لا ينش ؛ وأيضاً إذا وضعت<sup>(١٠)</sup> فيه حشيشة الطحلب فإنها تشرب الماء دون الخل . وكذلك اللبن المشوب بالماء إذا طرحت فيه هذه الحشيشة فصلت بين الماء واللبن ؛ وأيضاً يعرف غش اللبن بالحليب<sup>(١١)</sup> بأن يغمس [الختب] فيه شرة ، ثم

(١) السياتون — وفرد سمان — ياتو السن ، وليس في ذلك ما يدعو إلى تفسير ، إنما الذي يدعو إلى الالتفات هنا أن السيان في مصر في الصور الوسطى — كازيات في المصور الحديثة — كان يغير في كثير من حليات البيوت ، فضلاً عن السن وغيره من المأكولات السائلة .

(٢) في س "وزيده" ، وما ها من ل .

(٣) في س "نظرة" ، وما ها من النسخ الأخرى .

(٤) القرطم نبات تنمو أوراقه في طرف الساق ، وكان يتحقق ويستخدم مسحوقه لمعالجة بعض الأمراض . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٤١٩) .

(٥) الإضافة من ل فقط .

(٦) عبارة س هي "في خوازي الزيت الصافي" . والتصويب من ه .

(٧) في س "يفع" ، وما ها من ل ، ه ، وللمقصود أن الزيت المشوش يفرقع في الذهب . (قاموس الحيط) .

(٨) معنى نش هنا ، سمع له صوت عند صبه . (لسان العرب) .

(٩) في س "وقع" ، وما ها من ل .

(١٠) الحليب من اللبن ما كان طليعاً لا يغافله شيء من المقوية والمرادفة والملوحة ، بل يكون فيه حلاؤة بسيطة ورائحة طيبة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٩٣) .

يخرجها ، فإن لم يعلق (١) عليها شيء من اللبن يكون مفشوشاً بالماء ، وإن علق اللبن وتكوكي (٢) كان خالصاً.

ويعتبر [المحتسب] عليهم الخلل على اختلاف أجنبائه – إذا طرح عليه الكرج (٣) – فكلما كان مجسده يابساً قويّاً أعيد إلى الخلل التقييف (٤) ، وكلما لان مجسده رُمِي به ، فإنه قد فسد . ومني حضرت عدم الكوامخ يأمر [المحتسب] بإراقتها خارج البلد ، فإنها لا تصلح بعد حضتها . وكلما تغير عندهم – أو فسد ودوده – [شيء] من الجبن المكسود في الخواصي (٥) والشحوم والأدهان ، فلا يجوز لهم بيعه لما فيه من الضرر بالناس ؛ وكذلك الكبر (٦) إذا دود في خواصيه . وينبغي أن يمنعهم [المحتسب] من عمل المرى (٧) المطبوخ على النار ، فإنه يورث الجذام . ومنهم من يصلح مني (٨) بيعه من يومه ، وهو أن يأخذ ربت الخنزير أو عسل القصب والكمون والكرروايا والسياق ، ويبلّط الجميع بدقيق الشعير ؛ وهذا أيضاً كثير المضررة ، فيمنعهم [المحتسب] من عمله . وقد يختلطون الأذابير بعضها بعض ؛ ومنهم من يخلط الكرروايا بزور حشيشة يقال لها عين الحياة ، تشبه الكرروايا في اللون ، إلا أن حبتها أكبر قليلاً ، ولا رائحة لها ؛ فيعتبر [المحتسب] ذلك عليهم . وقد يغشون الدبس البعلبي (٩) بدقائق الحواري (١٠) والكدان (١١) ؛ ومعرفة غشه أنه إذا جُعل منه شيء في الماء رسب الحواري في أسفل الإناء ، وربما يبقى للماء رغوة . وأكثرهم يمزجون العسل النحل بالماء ، وعلامة غشه أنه يبقى في زمن الشتاء محتياً كالسيء ، وفي زمن الصيف يكون مائتاً رقيناً . ومنهم من يدق قشور الرمان ويفتش

(١) في سـ "تكركـ" ، وما هنا من لـ . (راجع حاشية ٣ ، من ٤٩) .

(٢) الكرج في الفارسية الفطمة من البطيخ (Steingass : Pers. Eng. Diet.) ، وفي المريمية توصف الأشياء التي تفسد وتطلعها خصراً بأنها مكرّبة (لسان العرب) ؛ وربما كان المقصود هنا بالكرج ما فسّد من قشر البطيخ الخلل . (٣) المقصود بذلك المثل الشديد المخوّنة . (أقرب الموارد) .  
(٤) عبارة سـ "من الجبن في الخواصي المكسورة" ، وما هنا من لـ ، وهو الأصوب بعده .  
(٥) الكبير نبات شوك (النورى : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، من ١٥٧) ، ويعمل منه كامن بالريف ينصر حتى الوقت الحاضر .

(٦) المرى نوع من الكامن يؤتى به ، يستخدم إما من السمك الملح والمعلوم الملحمة ، وإما من خبر الشعير أو الخنطة المهرولة . (النورى : نهاية الأربع ، ج ١١ ، من ٤٧ ، حاشية ٦) .

(٧) في سـ "رِيَ" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٨) في سـ "المرارة" ، وما هنا من لـ ، والمواري دقيق لـ الخنطة ، أي الدقيق الناعم الحالس . (النورى : نهاية الأربع ، ج ١٢ ، من ١٤٤) .

(٩) الكدان نوع من المصى ، يؤخذ من التربية الصلبة المتاسكة . (Dozy : Supp. Diet. Ar.) .

**بها السكركم :** [وقد يغشون الحنا بالرمل والخطمي<sup>(١)</sup> ، ومعرفة غشه ظاهرة]<sup>(٢)</sup> . وقد يغشون الزفت برماد القصب أو بالرمل ، وكذلك يغشون القار .

### فصل

وينبغى أن تكون بضائعهم مصونة في البراني والقطارميز<sup>(٣)</sup> ، لئلا يصل إليها شيء من الذباب وهوام الأرض ، أو يقع عليها شيء من التراب والغبار ونحو ذلك ؛ وإن وضعوها في قفاف الخوص فلا يأس بها إذا كانت مقطعة باليازر<sup>(٤)</sup> ؛ وتكون المذابة في يده<sup>(٥)</sup> ، يذهب عن البضاعة بها الذباب . ويأمرهم [المحتسب] بنظافة أنواعهم ، ويأمرهم بفصل مغارفهم وأنيتهم وأيديهم ، ومسح موازينهم ومكابيلهم على ما ذكرناه . ويتفقد<sup>(٦)</sup> [المحتسب أصحاب] الحوانات للنفردة في [الحرارات و]<sup>(٧)</sup> التربوب الخارجية عن الأسواق ، ويعتبر عليهم بضائعهم وموازينهم في كل أسبوع ، على حين غفلة منهم ، فإن أكثرهم يدلّس بما ذكرناه<sup>(٨)</sup> .

(١) الخطمي — أو القاسول — صنف من اللتوخة البرية ، له ورق مستدير . وجذوره وبنوره لها فوائد طبية . (ابن البيطار : للفردات ، ج ٢ ، ص ٩٣ — ٩٤) .

(٢) بالإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٣) القطارميز — ومفردها قطريميز — وعاء من الفخار قصير المنق واسع الفوهه : (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٤) اليازر — ومفردها متزر — رداء قصير يستر الجسم من السرة إلى أسفل : (Dozy : Dict. Vêts.)

(٥) القصيم عائد على البائع المتهوم من السياق .

(٦) في س ”يتعاهد“ ، وما هنا من ع .

(٧) ما بين المعاصرتين وارد في س ، م فقط .

(٨) في س ”ذكرنا“ ، وما هنا من ه .

## (١٢٧) الباب الحادى والعشرون

### في الحسبة على البرّازين<sup>(١)</sup>

وينبغى ألا يتجرّف البرّاز على أمن عرف أحكام البيع وعقود المعاملات ، وما يحمل له منها وما يحرّم عليه ، وإلا وقع في الشبهات وارتكب المظورات . وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « لا يتجرّف سوقاً إلا من تفهّم في دينه ، وإنما كل الرّبا ، شاء أو أُبَيٌّ ». وقد رأيتُ في هذا الزمان أكثر باعة البرّاز في الأسواق يفعلون في بيعاتهم مالا يحمل عمله ، مما سند ذكره إن شاء الله [تعالى]<sup>(٢)</sup> . فمن ذلك التّجّش ، وهو أن يزيد [الرجل] في ثمن السلعة ، ولا يزيد الشراء ، ليغُرّ غيره ، وهذا حرام ؛ لأن النبي صلّى الله عليه وسلم نهى عن بيع التّجّش . روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : « لا تناجيشو ولا تاغضوا ، ولا تحسدوا ولا تدبروا ، وكُنوا عباد الله إخواناً ». ولا يزيد في السلعة أكثر مما تساوى ، ليغُرّ بها الناس فيكون حراماً . ومن ذلك البيع على بيع أخيه ، وهو أن يشتري الرجل سلعة بشئ معلوم بشرط الخيار<sup>(٣)</sup> ، فيقول له رجل<sup>(٤)</sup> آخر : « ردّها وأنا أيعطك خيراً منها بهذا الثمن ، أو مثلها بدون هذا الثمن » ؟ فهذا الفعل أيضاً حرام ، لأن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : « لا يبيع الرجل على (٢٧ - ) بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ». ومهما من يوم على سوم أخيه ، وهو أن يشتري سلعة من رجل ، فيقول له رجل آخر : « أنا أعطيك أجود منها بهذا الثمن ، أو مثلها بدون هذا الثمن ، ثم يعرض عليه السلعة فيراها المشتري ؛ وهذا [أيضاً] حرام ، لقوله<sup>(٥)</sup> صلّى الله عليه وسلم : « لا يسوم الرجل على سوم أخيه ». ومهما من يقول

(١) البرّازون — والفرد البرّاز — هـ باضم التّاء . (الصعيدي : الإصلاح في فقه اللغة ، ص ٦٨٤ ) .

(٢) الإشارة من سائر النسخ الأخرى .

(٣) الخيار اصطلاح يقىي يستعمل في البيع ، وله ثلاثة حالات ، وهي إ تمام البيع فوراً ، أو البيع خلال ثلاثة أيام تبدأ من يوم عقد الصفقة ، أو البيع بشرط أن يلتزم البائع قبول السلعة لاذ غدر فيها عيب . (المرخسي : المسوط ، ج ١٣ ، س ٣٨) . وتوجد كثيرون من هذه الاصطلاحات القهوة هنا فيها بطل ، وقد عني المؤلف بشرحها في مواضعها ، وليس ثمت حاجة إلى التعليق عليها إلا إذا كان التعليق أهبة خاصة .

(٤) في س « لزيل » ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) في س « لقول » ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

المشتري : ”بعتك هذا الثوب مثل ما ياع به فلان ثوبه ، أو بعتك هذه السلعة برقها“ . ومنهم من يقول للتاجر : ”بعتك هذا الثوب على أن تبيعني ثوبك ، أو بعتك هذا الثوب عشرة [درام]<sup>(١)</sup> نقداً أو عشرين نسیئه<sup>(٢)</sup>“ . ومنهم من بيع السلعة إلى أجل مجهول ، أو بيعها<sup>(٣)</sup> على شرط مستقبل مجهول ، وهو أن يقول : ”بعتك هذا الثوب إلى قدوم الحاج ، أو إلى دراس النلة ، أو على عطاء السلطان“ . وما أشبه ذلك . [ومنهم من يشتري سلعة من تاجر مثله]<sup>(٤)</sup> ، ثم بيعها لرجل آخر قبل القبض – ؟ فجميع ذلك حرام ، لا يجوز لهم فعله ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه . ولا يجوز بيع اللامسة ، [وهو أن يقول البائع للمشتري : ”إذا لمست الثوب يدك ولم تشره زنك البيع“ . ولا يجوز بيع المتابدة]<sup>(٥)</sup> ، وهو أن يقول [البائع للمشتري] : ”بعتك هذا الثوب الذي معك [بالثوب]<sup>(٦)</sup> الذي معك“ ، فإذا نبذ كل واحد منها<sup>(٧)</sup> ثوبه إلى الآخر فقد وجب البيع . ولا [يجوز]<sup>(٨)</sup> بيع (١٢٨) الحصاة ، وهو أن يقول [البائع للمشتري] : ”بعتك ما تقع عليه الحصاة من أرض أو ثوب“ ، لما روى أبو سعيد الخدري<sup>(٩)</sup> رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللامسة والمتابدة والمحصاة ، وأراد به ما ذكرناه .

## فصل

ويعتبر [الخ提ب] عليهم صدق القول في أخبار الشراء ، ومقدار رأس المال في بيع المراحة<sup>(١٠)</sup> ، فإن أكثرهم يفعلون ما لا يجوز . فن ذلك أن أحدهم يشتري سلعة بشئ معلوم إلى أجل معلوم ، ثم يخبر برأس<sup>(١١)</sup> المال في بيع المراحة ، وهذا لا يجوز ، لأن الأجل يقابله

(١) ما بين المأمورين وارد في من ، م فقط .

(٢) في س ”بسلاعة“ ، وما هنا من ع بعد التصويب لنوبها .

(٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٤) ما بين المأمورين وارد في ل ، م فقط .

(٥) الإضافة من ل ، م فقط .

(٦) في س ”منهم“ ، وما هنا من من ، م ، ع ، ل .

(٧) الإضافة من ل فقط . (٨) راجع حاشية ٥ ، من ١٥ .

(٩) المراحة في مصطلح الفقهاء بيع السلعة بربح معروف للمشتري ، فيدفعه راضيا ثمن الأصل . (ابن الحاج : المدخل ، ج ٤ ، من ٣٢) .

(١٠) في س ”رأس“ ، وما هنا من من ، م ، ل ، م . ورأس المال هنا هو الثمن الأصل للسلعة المعروضة للبيع .

(١١) في س ”مقابلة“ ، وما هنا من من ، ل ، م .

قطط من الثمن . ومنهم من يشتري سلعة بشن معلوم ، فإذا انعقد العقد ، وطلب البائع الثمن ، نقصه<sup>(١)</sup> [المشتري] منه شيئاً ، وهذا لا يجوز بعد تمام العقد . ومنهم من يشتري سلعة بشن معلوم ، فإذا وجد بها عيماً ، ورجع بالأرض<sup>(٢)</sup> على بائعها ، يخبر برأس ما لها الذي اشتراها به أولاً من غير أرض . ومنهم من يواطئ<sup>(٣)</sup> جاره أو علامه ، فيبيعه ثوباً بعشرة دراهم مثلاً ، ثم يشتريه منه بخمسة عشر درهماً ، ليخبر بها في بيع الرابحة ، ويقول اشتريته بخمسة عشر درهماً ؛ وجميع ذلك حرام لا يجوز . فإذا اشتري<sup>(٤)</sup> [التاجر] ثوباً بعشرة [درام]<sup>(٥)</sup> ، ثم قصره بدرهم ، [وطرّزه بدرم]<sup>(٦)</sup> ، ورفاه بدرهم ، فإنه لا (٢٨ ب) يقول اشتريته بثلاثة عشر درهماً ، لأنّه يكون كاذباً ، بل يقول قام على<sup>(٧)</sup> بثلاثة عشر درهماً ، [أو هو على<sup>(٨)</sup> بثلاثة عشر درهماً . وإن كان هو الذي قصره وطرّزه ورفاه بنفسه ، فإنه لا يقول قام على<sup>(٩)</sup> بثلاثة عشر درهماً ، لأنّ عمل الإنسان لا يقوم عليه ، ولا يقول رأس<sup>(١٠)</sup> ماله ثلاثة عشر درها<sup>(١١)</sup> ، لأنّه<sup>(١٢)</sup> يكون كاذباً ، بل يقول اشتريته بعشرة [درام]<sup>(١٣)</sup> ، وعملت<sup>(١٤)</sup> فيه عملاً يساوي ثلاثة [درام]<sup>(١٥)</sup> . فعلى الحتب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وينهان عن فعل ذلك ، ويتقدّم موازينهم وأذرعهم ؛ وينتهي لهم من شركة المنادي والدلائل<sup>(١٦)</sup> ، ويراعي حسن معاملتهم مع المثرين وجلاّبي<sup>(١٧)</sup> البضائع ، وصدق القول في جميع الأحوال .

(١) في سـ "قبض" ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٢) الأرض في اللنة الديبة والخدش ، وللتصود هنا التهويض بدفعه البائع عن العيب الذي قد يوجد في السلعة بعد بيعها . (القاموس المحيط ؛ ابن رشد : بداية المحتيد ونهاية المقصد ، ج ٢ ، ص ١٥١) .

(٣) الإضافة من لـ .

(٤) ما بين المعاشرتين وارد في هـ فقط .

(٥) الإضافة من لـ ، هـ ، من .

(٦) في سـ "بل انه" ، وما هنا من هـ .

(٧) الإضافة من لـ ، هـ ، من ، مـ .

(٨) يقابل هذه الفقرة في سـ ، مـ عبارات تختلف عما في المتن هنا حتى نهاية الفصل ، ونصها : "وراي[الحتب] الدلائل ، فإن فيهم من ينادي على السلعة حتى تنتهي [الناداة] ، وبعثتها هو لنفسه ، ويقول للناجر ما رضى صاحبها بيعها . ومن الدلائل من لا يببع الناجر سلعة إلا أن يجعل له شيء عنه ، ومنهم من يزيد في السلعة من عنده . وتذليلهم كثير ، فليراعيهم [الحتب] ولا يهمل أمرهم ، فإنهم قلبو الدين . قال بعضهم إليس عليهم الكذب ، وزادوا على الكذب الأذى العائنة ، وآفة أعلم" .

(٩) في سـ "جلاّبي" .

## الباب الثاني والعشرون

### في الحسبة على الدلائل<sup>(١)</sup> والمنادين

ينبغي أن يكونوا أخيراً لفافة ، من أهل الدين والأمانة وصدق القول ، لأنهم يتسلّمون بضائمه الناس ، ويقلّدوهم الأمانة في يديها . ولا ينبغي لأحد منهم أن يزيد في السلعة من نفسه ، ولا يكون شريكًا للبَرَاز ، [ولا يشتريها لنفسه]<sup>(٢)</sup> ، ولا يقبض ثمن السلعة من غير أن يوكله صاحبها في القبض . ومنهم من يعمد إلى صناع البَرَاز والحاكمة ، ويعطّيهم ذهباً على سبيل القرض ، ويشترط عليهم ألا يبيع لهم شيئاً من متاعهم إلا هو ؛ وهذا حرام ، لأنه قرض جرًّا منفعة . ومنهم من يشتري السلعة لنفسه ، ويُوكل صاحبها أن بعض الناس اشتراها (١٢٩) منه ، ويُواطئ غيره على شرائها<sup>(٣)</sup> منه . ومنهم من تكون السلعة له ، فينادي عليها ويزيد في ثمنها [من]<sup>(٤)</sup> عنده ، ويُوكل الناس أنها لبعض التجار . ومنهم من يكون بينه وبين البَرَاز شرط ومواطنة على شيء معلوم من الأجرة ، فإذا قدم إلى البَرَاز تاجر ومعه متاع ، فإن البَرَاز يستدعي ذلك المنادي لبيع<sup>(٥)</sup> المتاع ، فإذا فرغ البيع وأخذ الأجرة ، أعطى البَرَاز ما كان شرطه له وواطأه عليه ؛ وهذا حرام على البَرَاز فعله . ومتى علم المنادي [أن]<sup>(٦)</sup> في السلعة عيّناً ، وجُب عليه أن يُعلم المشتري [به]<sup>(٧)</sup> ، ويُوقنه عليه . وعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما قلناه ، ويتفقّد أحوالهم في ذلك .

•

(١) الدلائلون جمع دلائل ، وهو الشخص الذي يتوسّط بين البائع والمشتري ، وليس في ذلك ما يدعوه للشرح ؟ غير أنّ الذي يدّعو إلى الالتفات هنا أن المؤلف أفرد لهذه الفضة — ومهاقة المنادين — باباً خاصاً ، مما يساعد على تصوير المعاملات التجارية بالبلاد الإسلامية في المصور الوسطى .

(٢) ما بين الماء وبين وارد في س ، م فقط .

(٣) في س "شراهها" ، وماهنا من س ، ل .

(٤) بالإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٥) في س "لبيع" ، وماهنا من ع .

(٦) بالإضافة من س ، م فقط .

(٧) بالإضافة من ع فقط .

## الباب الثالث والعشرون

### في الحسبة على الحاكمة<sup>(١)</sup>

[يُحْبَلُ عَلَى الْحَسْبَانِ]<sup>(٢)</sup> يَأْمُرُهُ بِجُودَةِ عَمَلِ الشِّفَةِ<sup>(٣)</sup> وَصَفَاقَتِهِ، وَنَهَايَةِ طَوْلِهِ الْمُتَارَفِ بِهِ، وَعَرْضِهِ وَدَقَّةِ غَزْلِهَا، وَتَقْيِيتِهَا مِنَ الْقَشْرَةِ السَّوَادِ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ الْخَشنِ. وَيَنْعَمُونَ مِنْ نَثْرِ الدِّيقِ وَالْجَبِينِ الْمُشَوَّى عَلَيْهَا فِي وَقْتِ نِسْجِهَا، فَإِنَّهُ يَسْتَرُ وَحَاشِتَهَا<sup>(٤)</sup>، فَتَبَيَّنَ كُلُّهَا صَفِيقَةِ الرَّقْمَةِ، وَهَذَا تَدْلِيسُ عَلَى النَّاسِ. وَإِذَا نَسَجَ أَحَدُهُمْ ثُوَبًا مِنَ الْمَدَابِ<sup>(٥)</sup> وَالْجَدَادِ<sup>(٦)</sup> الْمَعْقُودِ، فَإِنَّهُ يَبْيَعُهُ مُغْرِدًا عَنِ التَّيَابِ، وَإِلَّا كَانَ (٢٩ بـ) تَدْلِيسًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْسَجِّعُ وَجْهَ الشِّفَةِ مِنَ الْفَزْلِ الطَّيِّبِ الْمُصْطَبِ<sup>(٧)</sup>، ثُمَّ يَنْسَجِّعُ بِأَقْيَاهَا مِنَ الْفَزْلِ الْفَلَيْظِ الْمُقَدَّمِ مِنَ الْمَدَابِ؟ فَيَرَاعِيهِمُ الْعَرِيفُ، وَيَعْتَرِفُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ. وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُهُمْ غَزْلًا لِلنَّاسِ لِيَنْسَجِّعَ لَهُ ثُوَبًا، فَلَيَأْخُذَهُ بِالْوَزْنِ؟ إِذَا نَسَجَهُ ثُوَبًا غَسلَهُ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ بِالْوَزْنِ، لِيَكُونَ أَنْفُقَ الْتَّهْمَةِ عَنْهُ؛ فَإِذَا ادْعَى صَاحِبُ الْفَزْلِ أَنَّ الْحَاتِكَ أَبْدَلَ غَزْلَهُ، عَرَضَهُ الْحَسْبَانُ عَلَى الْعَرِيفِ، فَإِنَّ رَجُلًا إِلَيْهِ [كَانَ بِهَا]<sup>(٨)</sup>، وَإِلَّا حَلَّهُمَا إِلَى [حَكْمِ]<sup>(٩)</sup> الشَّرْعِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ [لَهُ]<sup>(١٠)</sup> عَلَى بَابِ حَانُوتِهِ جَرْنَ<sup>(١١)</sup> [مِنْ حَجَرِ]<sup>(١٢)</sup> يَعْرُكُ شِقْتَهُ فِيهِ<sup>(١٣)</sup>، فَإِذَا

(١) الحاكمة جمع حاتيك ، وهو الذي ينسج الفزل فاثا . (لسان العرب) .

(٢) ما بين الحاصرين وارد في ص ، م فقط .

(٣) الشقة قطعة من النسيج ، وخاصة نسيج السكان ، وتعانق أيضًا على نصف الثوب . (لسان العرب ؟

(Dozy . Supp. Dict. Ar.

(٤) في ص ”حاوشتها“، وما هنا من ص ، م ، ع ، ه .

(٥) المداب مرفق الثوب . (لسان العرب) .

(٦) الجداد مغرب اللفظ الفارسي كداد ، وهو الم gioot المقددة والخلفان من الثياب . (لسان العرب ؟ Steingass : Pers. Eng. Dict. .

(٧) المصطحب هنا الفزل الحال من العقد . (لسان العرب) .

(٨) أضيف ما بين الحاصرين ليستقيم المعنى .

(٩) بالإضافة من ه فقط .

(١٠) بالإضافة من ص ، م ، ع .

(١١) الجرن في اللغة حجر متقوس يصب فيه الماء فيتوضاً منه ، والواضح من ذلك أنه كان يستخدم لأغراض أخرى . (لسان العرب) .

(١٢) ما بين الحاصرين وارد في ص ، ل ، ه ، م .

(١٣) في ص ”فيها“، وما هنا من ص ، م .

انصرف جاءت الكلاب وولفت<sup>(١)</sup> فيه ؛ فيكلّفهم الحتب أن يحملوا لها أغطية من الخشب ، أو يسلوها كل يوم سبع مرات إداهن بالتراب ، عند الحاجة إليها . وينبغي أن ينتمم من أن يمدوا شقائهم<sup>(٢)</sup> في طرقات المسلمين ، لأنها تضر<sup>(٣)</sup> بالماردة ؛ [وينتمم أيضًا من<sup>(٤)</sup> أن] يلقوا الطعام الذي فيها [من دقيق<sup>(٥)</sup> ونحوه] تحت أقدام المسلمين ، والله أعلم .

(١) في س ”لعتها“ ، وما هنا من س ، م ، ع ، ل .

(٢) في س ”سياتهم“ ، وما هنا من م .

(٣) في س ”ليلا يضرروا“ ، وما هنا من ع .

(٤) في س وسائل النسخ ”وايضا“ ، وقد أضيف ما بين الحاسرين لتوضيح المعنى .

(٥) أضيف ما بين الحاسرين لتوضيح المعنى المراد بالفظ الطعام .

الباب الى اربع والعشرون

في الحسبة على الخياطين

يُؤسرون بجودة التفصيل ، وحسن فتح الجيب ، وسعة التخاريص<sup>(١)</sup> ، واعتدال الكُتُتين والأطراف ، واستواء الذيل . والأجود أن تكون الخياطة درزاً<sup>(٢)</sup> (١٣٠) لاشلاً<sup>(٣)</sup> ، والآلية دقيقة<sup>(٤)</sup> ، والخليط في<sup>(٥)</sup> انلزم قصيراً ، لأنه إذا طال انسلاخ وانتقض فته فيضعف ، وأيضاً كلام نتر<sup>(٦)</sup> [الخياط] ضعف . وينبغي أن لا يفصل [الخياط] لأحد ثواباً له قيمة حتى يقدرها ، ثم يقطعه بعد ذلك ، فإن كان ثواباً له قيمة كالحرير والديباج ، فلا يأخذنه إلا بعد أن يزنة ، فإذا خاطه رده إلى صاحبه بذلك الوزن . ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يسرقونه من أمتمة الناس ، فنهم من إذا خاط ثواباً حريراً ونحوه حشاه<sup>(٧)</sup> وقت كفته رملاً وأشراساً<sup>(٨)</sup> ، ويسرق بقدره من الثوب إذا كان موزوناً عليه . وينبغي أن يماطلوا الناس بخياطة أمعتهم ، باستغفارهم بالتردد إليهم ، وحبس الأمتمة عنهم . ولا يتتكلفون للناس علاً كثراً من الأسبوع ، إلا أن يشرطوا الصاحب بأكثر من ذلك ، ولا يتعدون الشرط . وينبغي أن يخلف [المحتسب] الرفائيلين أن لا يرفعوا لأحد من القصارين<sup>(٩)</sup> والدقائقين ثواباً مخروقاً<sup>(١٠)</sup> ، إلا بمحضه صاحبه .

(١) في سـ "التغاريس" ، وما هنا من لـ . والتغاريس جمع تغريـس ، وهو بنيـقة الثوب ، أي مـزيد في عرض الثوب تحت كـبـه . (الخصـص ، جـ ٤ ، صـ ٨٥ ؛ الجـواليـق : المـغرب ، صـ ٨٧ ، حـاشـية ١) .

(٢) الدرز الخاطئة الدقيقة. (تاج العروس).

(٣) الشُّلُّ الخياطة المقيدة الواسعة . (الشخص ، ج ٤ ، من ٨٩) .

(٤) في سـ "رقـة" ، وما هـا من لـ ، هـ ، صـ ، مـ .

(٥) فبس ”علي“، وما هاتا من صدقة.

(٦) في سـ "نـرـ" ، وما هـا مـن لـهـ ، وـمـعـنـي نـرـ هـا جـذـبـ . (أـقـربـ المـوارـدـ) .

(٨) الأشراس — ومقردها شربس — بنات ذو ألياف ، وتعطن أصوله ثم تغير في الماء ، فتشجع

(٩) الفصلانِ — والمقدمة — هي من تقديم ابن القاسم لكتابه وعلمه، (لسان الم ب).

(١) فرعون "نحو قاً" ، وما هنا من نعٍ ، وهو الصواب لغويًا :

ولainقل للطّرّاز والرّقام رقم ثوب إلى ثوب يحضره إليه الفصّار أو الدّفّاق ، فكثير منهم يفعلون ذلك بثياب الناس . وأما صناع القلنس (١) ، فيأمرهم [المحتب] بعملها من (٣٠ بـ) الخرق الجديدة وخيوط الإبريم (٢) والكتان المصبوع ؛ ولا يعملونها (٣) من الخرق البالية المصبوعة ، ويُقوّونها بالأشراس والتّشا (٤) ، فهذا تدليس ، فيمنعهم من فعله وعمله .

(١) الفلنسو — والفلنسية أيضًا — ما يلف على الرأس تكون رامث العامة . (Dozy: Dict. Vêts.)  
وقد اختلف ما ورد في ص ، م عن الوارد بالتن هنا ، ونصه مصححًا : " و يجب على المحتب أن يخلف الجبابلين ألا يأخذوا بطالة شخص يعملونها الآخر ، وألا يكن خيّاطاً من العداد في دكان إلا بعد أن يقيم له ضاماً ، ثلثاً يأخذ ثياب الناس وينسج . وكذلك الحاكه والفصّارون والرّقامون ، فكثير عمل ذلك وأخذ مناج الناس وهرب . وأما صناع الأقباع والطواقي الصوف وغيرها ، فلا يمكنهم أن يعملوها إلا جديدة ، ولا يعملوها من الخرق البالية المصبوعة المقوّاة بالتشا والأشراس ، فهذا تدليس ، يمنعهم من فعله وعمله ، وآفة أعلم " .

(٢) الإبريم نوع من الحرير . (الخصص ، ج ٤ ، ص ٦٩) .

(٣) في ص "ولا يصلوها" ، وما هنا من هـ .

(٤) في ص "المصرقة" ، وفي ل ، هـ "السرقة" ، وما هنا من ص ، م . (اقظر من ٧٠ ، حاشية ٤) .

الباب الخامس والعشرون

## في الحسبة على القطاعين<sup>(١)</sup>

لا يخلطون جديداً القطن بقديمه ، ولا أخرجه بأيّضه . وينبغي أن يُندف القطن ندفاً مكثراً ، حتى تطير منه القشرة السوداء والحب المكسور<sup>(٢)</sup> ، لأنه إذا بقي فيه الحب ظهر في وزنه ، وإذا طرحت<sup>(٣)</sup> في خاف أو جبة [أو قباء]<sup>(٤)</sup> قرضه الفار . ولا يخلطون الذي في أسفل البسطة<sup>(٥)</sup> من الصفيا<sup>(٦)</sup> ، وما يطير<sup>(٧)</sup> على الحيطان من القطن الصاف . ومنهم من يندف القطن الردي الأخر ويحمله في أسفل الكتبة<sup>(٨)</sup> ، ثم يعليه بالقطن الأبيض النقي ، فلا يظهر إلا عند غزله . وينباه [المحتب] أن يجعلوا النسوان على أبواب حواناتهم ، لانتظار فراغ الندف ، [وينباه]<sup>(٩)</sup> عن الحديث معهن . ولا يضعون القطن بعد تدفه في الموضع الندية ، فإن ذلك يزيد في وزنه ، فإذا جفت نقص ؛ وهذا تدليس يفعله الكل ، فيمنهم [المحتب] من فعله ، والله أعلم .

(١) **القطاون** — ومفرده **قطان** — وهو الذي يقوم بندف القطن ، ويقابله في المعاصر الحاضر المتعدد .

(٢) في سـ "الكسر" ، وما هنا من مـ .

(٣) في سـ "طرحـ" ، والرسم الثابت بالقـ يصلحـ العبارةـ .

(٤) مأين الحاصر بين وارد في مس ، م فقط . والقباء ثوب يليس ، ويشتمل علىه . (أقرب الوارد) .

(٥) البسطة هنا قلعة من الحجر الصد (Dozy: Supp. Dict. Ar.) ينبع عليها القطن ، لتغطى  
فقرة السداد والحب المكسور ، وغيرها من المواد الارادة هنا مالن .

(٦) في النسخ الأخرى "الصفاية" ، وماهنا من تاج المروس ، حيث ورد أن الصفيا جمع من ،

(٧) فیصل، "خانواده و ماهنامه" (۱۹۷۰)،

(٨) في حق يجهز . ومهما هنا من لـ ، الكلمة من الفعل ما ينبع عن المقال ، (المعنى) :

( ۲۹۸ - ۱۲ )

(٩) أضف ما من المأمور تمني منه خسراً.

## الباب السادس والعشرون في الحسبة (١٢١) على الكتائين

أجود الكتان<sup>(١)</sup> للمرى الجيزى ، وأجوده الناعم المورق ، وأردؤه القصیر الخشن ،  
الذى ينتصف تحت الصدفة<sup>(٢)</sup> . فلا يخلطون جيده بردشه ، ولا الكتان النابلى بالمرى .  
ومنهم من يخلط القنداس<sup>(٣)</sup> — وهو ما يخرج من السرقة<sup>(٤)</sup> — بالكتان الناعم بعد  
مشطه ، وجميع ذلك تدليس . ولا يتكون النسوان جلوساً على أبواب حوانتهم ،  
كما ذكرنا في العطانين ، والله أعلم .

(١) الكتان يات تصنع من خيوط ألياف الملابس ، واشتهرت مصر بزراعته ونسجه من قديم الزمان ،  
وكان يصدر في العصور الوسطى من مصر غللا إلى شمال إفريقيا وقبرص والقسطنطينية وإيطاليا وإسبانيا .  
راجع (Heyd : Op. Cit. II. p. 682).

(٢) الصدفة هي المخارة التي يصر بها . (لسان العرب) ، ويلاحظ أن هذا النقط وارد في س ، م  
رسم "المعرفة".

(٣) لم يتصدر للناشر أن يجد تعرضاً لهذا اللفظ بالمراد به هذه المخواشى ، ويعتمل أن يكون  
معرب الكلمة الفارسية كندش ، وهي الفعلة من القطن تجهز المفرز . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.)

(٤) السرقة ، حبها ورد في (Dozy : Supp. Dict. Ar.) آلة من آلات البخار ، ويبدو أن  
المقصود بالإشارة هنا ما يخرج من هذه الآلة من البخار الريحة التي يمكن خلطها بالكتان الناعم .

## الباب السابع والعشرون

### في الحسبة على الحريرين

لا يصيغون الفَرْزَ قبل تبييضه ، لثلا يتغير بعد ذلك ؛ وقد يعملونه حتى يزيد لهم . ومنهم من ينقل الحرير بالنشا المدبر<sup>(١)</sup> ، ومنهم من ينقله بالسمن أو الزيت ، ومنهم من يجعل في ظهره<sup>(٢)</sup> عقداً من غيره . فيعتبر [المحاسب] عليهم جميع ذلك ، والله أعلم .

---

(١) انظر التهرس .

(٢) في س و جميع النسخ الأخرى " ظهره " ، وربما كان المثبت بالف هنا هو المراد .

الباب الثامن والعشرون

في الحسبة على الصياغين

أكثر صياغى الحرير الأحر — وغيره من الغزل والثياب — يصيغون في حواناتهم بالحلا عوضاً عن الفوة<sup>(١)</sup> ؛ فيخرج الصبع حسناً مشرقاً، فإذا أصابته الشمس تغير لونه، وزال إشراقه. ومنهم من يدكّن<sup>(٢)</sup> الثياب بالعفص<sup>(٣)</sup> والزاج<sup>(٤)</sup>، إذا أراد صبغها كلياً، ثم يدلّيها في النخالية، فتخرج صافية اللون شديدة السوداد (٣١ بـ)، فإذا مضت عليها أقل مدة تغير لونها، وتُنقضَ صبغها. وهذا كله تدليس، فيمنهم [المختب] من فعله. وينبغي أن يكتبوا على ثياب الناس أسماءهم بالحبر، لئلا يقدّل منها شيء. وأكثر الصياغين والمرنجيين<sup>(٥)</sup> — إذا كان في أيام الموسام والأعياد، وغيرها من الأفراح — يغيرون ثياب الناس، ويكتوّنها بالأجرة، لمن يلبسها في ذلك اليوم ويترّى بها. وهذه خيانة وعدوان، فيمنهم [المختب] من فعله. ويعتبر عليهم ما يفعلونه ويفسّرون به<sup>(٦)</sup> الصبع، ويعرض ذلك على عريفهم، والله أعلم.

(١) الفوة — وتسى أيضاً فوة الصباغين — بنات عروقه حراء ، وكانت تلك المروق تستخدم في الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٣ ، ص ٦٩ ؛ Heyd : Op. Cit. II. p. 618).

(٢) المقى هنا أن الصياغ يجعل الفاضل أو التوب دا كنا، أى ضاربا ميل السواد (أقرب الموارد)، لاستبعاد بذلك على سمعها كلها، كالمأرب بالمعنى.

(٤) **العنص** غير شجرة يكون أخر اللون عند نضجه ، فيجفف ويُسحق ، وكان يستخدم في الأضمامدة والصالصة . (ان السطاعل : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٢٢ ) .

أمثلة على ملائمة (٤)

(٥) في النسخ الأخرى "المرجعين" ، والصواب ما هنا . والقصد بذلك الاسم الصياغون الذين يصفون الملابس باللون الأسود ، باستخدام المترنح ، وهو الراجل (تاج المرؤوس) ؟ وفي العصر الحاضر يطلق لفظ المترنح — عند الصياغين — على الصانع الذي يتولى تنفيذ الم庇ط المنزول وسبقه .

(٦) فَسْ "بِهَا" ، وَمَا هُنَّ مِنْ لَهُمْ .

## الباب التاسع والعشرون في الحسبة على الأساكفة

لا يُكثرون حشو الخرق [البالية]<sup>(١)</sup> فيما بين البشتيك<sup>(٢)</sup> والبطانة ، ولا بين النعل والطهارة<sup>(٣)</sup> . ويشدّون حشو الأعقاب ، ولا يشدّون نعلاً قد أحقرته الدباغة ، ولا فطيراً<sup>(٤)</sup> لم ينضج ، ولا أديعاً بهذه الصفة . وينبغى أن يمحكموا إبراماً<sup>(٥)</sup> الخيط ، ولا يطقونه أكثر من ذراع ، لأنّه إذا طال أكثمرت ذلك انسحج<sup>(٦)</sup> ، فانتقض إبرامه ، وضعف عن الجذب . ولا يخزّون بشر الخنزير ، بل يجعلون عوضه<sup>(٧)</sup> ليقاً أو شارب الثعلب ، فإنه يقوم مقامه . ولا يمطّلون أحداً بقناعه ، إلا أن يشرطوا الصاحب إلى يوم معلوم ، فإنّ الناس يتضرّرون بالتردد إليهم ، وبخس<sup>(٨)</sup> الأمونة عنهم . ولا يصلّون الورق واللبد وأشباهه في أخفاقي<sup>(٩)</sup> النسوان ، لكي تصرّ عند المishi ، كما يفعله نساء بغداد ، فإنه قبيح ، وشهرة لا تليق للأحرار ؛ فيمعن الحتس من عمله ولبسه ، والله أعلم .

(١) ما بين المعاشرين وارد في فقط .

(٢) لم يستعمل الناشر أن يجد شرحاً لهذا المقطع بالراغب المتداولة بهذه الحواشي ، غير أن صناع الأخذية والأساكفة يقولون إن المراد بالبشتيك الجزء العلوي من مقدم الخداء ، ويدو من سياق العبارة أن هذا المعنى هو المقصود هنا . ويوجّد في اللغة الفارسية لفظة بشت ، ومنها ظهر . انظر Pers. Eng. Dict.)

(٣) الفهارس من التوب ما علامه وظهر (ناج العروس) ، وهو هنا — فيها يدو — الجلد الذي يشد إلى انتعل .

(٤) القطع العجين الذي لم يغمر (لسان العرب) ، والمقصود هنا الجلد الذي لم يتم دبغه .

(٥) في س "إبراد" ، وما هنا وارد بسائر النسخ الأخرى .

(٦) في س "النسج" ، وما هنا من ل ، والمقصود أن الخيط إذا طال تفسر . (أقرب الوارد) .

(٧) في س " يجعلون عوضها" ، وما هنا من ل .

(٨) الأخفاق جمع خف ، وهو حنانه قصير يصنّع من الجلد المراكشي الأصفر ، ولبسه الرجال والنساء على السواء . (Dozy : Dict. Vets.)

## الباب الثالثون

### في الحسبة على الصيارات<sup>(١)</sup>

التعيش<sup>(٢)</sup> بالصرف خطير على دين متماطل ، بل لا بقاء للدين معه إذا كان الصيرف جاهلا بالشريعة غير عالم بأحكام الربا . فالواجب ألا يتبعواه [أحد]<sup>(٣)</sup> إلا بعد معرفته بالشرع ، ليتجنب الوقوع في المحظور من أبوابه . وعلى المحتسب أن يتقدّم سوفهم ، ويتجسس عليهم ، فإن عثّر عن راي - أو فعل في الصرف ما لا يجوز في الشريعة - عزّره وأقامه من السوق . هذا بعد أن يعرّفون بأصول مسائل الربا ، وأنه [لا يجوز لأحد]<sup>(٤)</sup> أن يبيع الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، إلّا مثلاً يمثل ، يدًا يد ؛ فإن أحد [الصيروف] زيادة على المثل أو تفرّقا<sup>(٥)</sup> قبل القبض كان ذلك حراما . وأما بيع الذهب بالفضة ، فيجوز فيه التفاضل<sup>(٦)</sup> ، ويحرّم في النساء<sup>(٧)</sup> والتفرّق قبل القبض . ولا يجوز بيع الخالص بالمشوش ، ولا يسع للخشوش بالمشوش من الذهب والفضة ، كبيع الدنانير المصرية<sup>(٨)</sup> بالدنانير الصورية<sup>(٩)</sup> ، أو الصورية

- (١) يعرّف الفقهاء الصرف بأنه عقد بيع السلع أو السلع ببعضها بعض ، بشروط خاصة وردت في كتب الفقه ؛ والصيروف هو الذي ينول هذه العقبة . (لسان العرب ؟ Ency. Isl. Art. Sarf ؟)
- (٢) في س "التعيش" ، وجميع النسخ الأخرى أخطأها كذلك في إبراد هذا القنطرة ، والصواب أنه كاتبها هنا بالمقى .

(٣) بالإضافة من ل ، ه .

(٤) بالإضافة من ل ، ه ، بعد تعديل العبارة بما يناسب الأسلوب .

(٥) التفرق يقصد به افتراق المشترى عن البائع .

(٦) التفاضل عدم المثلية في التفود . (ابن رشد : بداية الج necessità ، ج ٢ ، ص ١٦١) .

(٧) النساء - والنساء والنسبة أيضًا - الدفع مؤجلًا ، وهو عكس الفور . (ابن رشد : بداية الج necessità ، ج ٢ ، ص ١٦٠ - ١٦١) .

(٨) الدنانير المصرية هي الدنانير القديمة التي ضربت في عهد الفاطميين الأوائل ، وقد احتفظت بعيارها على مرّ السنين . (De Bouard : L' Evolution Monétaire de L' Egypte Médiévale p. 448) .

(٩) الدنانير الصورية هي الدنانير التي استخدماها أمّل الشام والمرّاق في معاملاتهم منذ أيام الفاطميين ، وكان ضربها بمدينة صور بالشام ، ولذا نسبت إليها . ثم سقطت تلك المدينة في يد الصليبيين سنة ٥١٨ هـ (١١٢٤ م) ، فلم يُطبّع خراب الدنانير الصورية بها إلا بعد وفاة الخليفة الآخر الفاطمي ، على أنها ظلت متداولة بين المسلمين مدة طويلة ، ونشّت صور ملوكهم على وجوهها . راجع Sauvaise : Op. Cit. Journ. As. 7<sup>e</sup> Serie, T. XV pp. 471—474) وكذاك الفاشندي : صبح الأعنى ، ج ٣، ص ٤٤١ (٤٤١) .

(٤٢ ب) بالصورية ، أو الدرام الأحدية<sup>(١)</sup> بالدرام القروية<sup>(٢)</sup> ، لوجود الجبل بعقارها<sup>(٣)</sup> وعدم المقابل بينها<sup>(٤)</sup> . ولا يجوز بيع دينار صحيح بدينار قراصة<sup>(٥)</sup> لاختلاف قيمتها ، ولا بدينار قاشاني<sup>(٦)</sup> بدينار سابوري<sup>(٧)</sup> لاختلاف صفتها . ولا يجوز بيع دينار ثوب بدينارين . وقد يفعله بعض السيارات والبازارين على غير هذا الوجه ، فيعطي<sup>(٨)</sup> [الشترى] ديناراً ويحمله قرضاً ، ثم يبيعه ثوباً بدينارين ، فيصير له عنده ثلاثة دنانير إلى أجل معلوم ، ويشهد عليه بمحملتها . وهذا حرام أيضاً ، لا يجوز فعله بهذا الشرط ، لأنه قرض جرّ منفعة ؛ ولو أنه لم يقرضه الدينار لما اشتري منه الثوب بدينارين . ومنهم أيضاً من يشتري الدينار بدرام فضة ، أو بالقراطيس الإفرنجية<sup>(٩)</sup> ، ثم يقول البائع : "أجل بها على غريمًا لك ، لغير أنت من نقدتها وزنها ، أو استجرّها من عندي قليلاً قليلاً" ، فيواقه على هذا الفعل لفطر جهله ؛ وهذا

(١) لعل المقصود بذلك التسمية الدرام التي ذكرها الحاج بن يوسف في العراق ، بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان ، إذ المعروف أنه عثر عليها "قل هو الله أحد" ، وهي أن يضرب أحد غيرها . (القريري : إغاثة الأمة يكشف النقمة ، ص ٥٤) .

(٢) ساد استعمال هذه الدرام بالستان وللثان من بلاد الهند ، وانتشرت بالدرام الفاخرة والقاهرة . راجع (١) — (٥) Sauvaire : Op. Cit. Journ. As. 7<sup>e</sup> Série T. 18, pp. 510 — 511 .

القاسم في معرفة الأقاليم ، ص ٤٤) .

(٣) في س "عقارها" ، وما هنا من س ، ع ، ه .

(٤) في س "ينها" ، وما هنا يطالعه الأسلوب .

(٥) تطلق القراءة على القطع المسندة التي ت Hess من الدينار والدرهم ، وتستخدم في التجارة . (Dozy : Supp. Dict. Ar. f Sauvaire : Op. Cit. T. 18, pp. 513 — 514.)

(٦) في س "قاشاني" ، والنسبة إلى مدينة قاشان بالقرب من أصفهان ، وقد كان بها دار لضرب النقود . راجع (Lane-Poole : Op. Cit. T. 18, P. 509) .

Catalogue of the Collection of Arabic Coins preserved in the Khedivial Library at Cairo, p. 388).

اظظر أيضاً (ياقوت : معجم البلدان ، ج ٧ ، ص ١٣) .

(٧) النسبة إلى مدينة سابور بفارس ، وهي المدينة التي أسسها سابور أحد ملوك الفرس القدماء ، وكان بها دار لضرب النقود . (Lane-Poole : Op. Cit. pp. 18 — 19) .

ياقوت : معجم البلدان ، ج ٩ ، ص ١٤١ ، ١٦٨) .

(٨) في س فعليه ، وقد حذف الضمير وأثبتت الاسم للتوضيح .

(٩) القراطيس الإفرنجية هي العملة من النقمة التي تتعامل بها الصليبيون بالشام ؛ إذ القراطيس في الأصل النقبان من النقمة . (القريري : السلوك ، ج ١ ، ص ١٨٠ ، حاشية ٣) . وقد كثُر تداول هذه القراطيس بين المسلمين بالشام ، وكانت تقدر حسب قيمتها الدينار ، فنارة تزيد قيمتها ونارة تتفق ، مما جعل التجار يجذرون بالشكوك لدور الدينار عمود وطلبوه منه أن يضرب الدينار باسمه ، ولكنه رضى إبقاء على الموجود منها عند الناس . (أبو شامة : كتاب الروضتين ، ج ١ ، ص ١٤) .

كله حرام لا يجوز فعله . فعلى الحنفية أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وما لم نذكره من هذا الباب . وقد ذكروا أن وزن<sup>(١)</sup> الأربع مثاقيل إذا فُرِّقت نقصت نقصاً يَتَّسِعُ ، وهذا كثير [من] الصيارات يكره قبضها لنفسه (١٢١) ، وإذا كان لأحد عليه أكثر من أربعة دنانير فإنه يدفع إليه أربعة ، ويعده بقبض الباقى فى وقت آخر . أما اعتبار موازينهم وصنجهم فقد سبق [ذكره]<sup>(٢)</sup> ، والله أعلم .

(١) في س ، ”وزنة“ ، وما هنا من ل .

(٢) ما بين الحاسرين وارد في ل فقط .

## الباب الحادى والثلاثون

### في الحسبة على الصاغة

يعب ألاً يبعوا أولى الذهب والفضة والخليل المصوحة إلا بغير جنسها ، ليحل فيها التفاضل ، وإن باعها [الصاغة] بجنسها حُرّم فيه التفاضل والنسا والتفرق قبل القبض ، بما ذكرناه في باب الصرف . فإن باع شيئاً من الخليل المتشوّشة لزمه أن يعرف المترى مقدار ما فيها من الفشن ، ليدخل على بصيرة . وإذا أراد صياغة<sup>(١)</sup> شيء من الخليل لأحد ، فلا يسبكه في الكور إلا بحضوره صاحبه ، بعد تحقيق وزنه ، فإذا فرغ من سبيكه أعاد الوزن . وإن احتاج إلى حام ، فإنه يزنها قبل إدخاله فيه ، ولا يركب شيئاً من الفصوص والجوهر على الخواتم والخليل إلا بعد وزنها بحضوره صاحبها . وبالجملة إن تدليس الصاغة وغشوهم خفية لا تكاد تعرف ، ولا يصدق عن ذلك إلا أماتهم ودينهم ، فإنهما يعرفون من الجلوات والأصياغ مالا يعرفه غيرهم . فنهم من (٣٣ ب) يصبح الفضة صياغة لا يفارق الجسد إلا بعد السبك الطويل في الروباس<sup>(٢)</sup> ، ثم يزجرون بها الذهب للواحد اثنين . فن ذلك صفة تصفييره : يُؤخذ ساذج<sup>(٣)</sup> قد شويت ودهنت على الانفراد ، وراسخت<sup>(٤)</sup> قد شوى عاء الرنج<sup>(٥)</sup> المدبر سبع مرات ، وزاج<sup>(٦)</sup> وزنخفر<sup>(٧)</sup> مشوّيان بناء العقاب<sup>(٨)</sup> المخلول في القارورة ،

(١) في س "صناعة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) الروباس هو الإناء الذي تصرّف فيه المعدن ، تصبح خالصة من الشوائب . (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الساذج — والصادع أيضًا — مرب عن الفارسية "شاذة" ، ويسمى كذلك حجر الدم ، وهو حجر أحمر معتم قابل للصلقل ، وله قوائد طبية . (Steingass : Pers. Eng. Diet.).

(٤) الراسخت لفظ معرّب عن الفارسية ، ويطلق على النحاس المخلوط بالكبريت وقليل من حجر الكلل . (Steingass : Pers. Eng. Diet. ? Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٥) للرنج نوع من العود . (المقصن ، ج ١١ ، من ١٩٩).

(٦) اظر مابق ، ماشية ٧ ، من ٤٥ .

(٧) الزنخفر حجر الزيفن ، وصنع من الكبريت والزېنق مما . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، من ١٤٩ ؛ ابن البيطار : المرادات ، ج ٢ ، من ١٧٠ — ١٧١).

(٨) العقاب هو نسر البحر ، ويطلق هذا الاسم عند الكيميائيين القدماء على ملح التوشادر ، وهو المقصود هنا . (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

ثم يجمع بين الجميع في السحق بعد ذلك ، ثم يُشوى قدحان بناء المرجع للذكور سبع مرات ، [ثم]<sup>(١)</sup> بناء العقاب المخلول سبع مرات ، فإنه ينعقد حجراً أحمر مثل الدم ، يلقى منه درهم على عشرة [درهم]<sup>(٢)</sup> قمر<sup>(٣)</sup> يرده شمس<sup>(٤)</sup> في عيار ستة عشر ، فإن حل هذا الحجر الإكبير<sup>(٥)</sup> الأحر ، ثم عقد صار القمر في عيار عشرين ، يفرغ منه دنانير تُعمل منه ، ويعمل منه مصاغاً<sup>(٦)</sup> . ومنهم من يأخذ راسخت يشويه بمرارة البقر سبعاً ، ثم يضيئه إلى مثله ذهباً مكلّساً بصفة الكبريت المستخرجة بالحبر والقليل<sup>(٧)</sup> ، ثم يُشوى الجميع بناء العقاب المخلول سبعاً ، ثم يدهنه بدهن زعفران الطور سبعاً ، فإنه ينعقد حجراً مثل الأول ، [فإن حله وعقه صار أبلغ من الأول]<sup>(٨)</sup> ، يقارب المدنى<sup>(٩)</sup> ، ولذلك منه قيراط على درهم قر . وقد يعلوون من الطباخات والخلافات أشياء . (١٣٤) يطول شرحها ، ولو لا [أني]<sup>(١٠)</sup> أخاف أن يطلع على هذا السر من لا دين له ، لأنوخت<sup>(١١)</sup> منه جلاً كثيرة ، لا يهدى إليها كثير من الصاغة . فيجب على كل مسلم مراعاة الله عزوجل ، ولا يزعزع على المسلمين شيئاً بهذا ولا بغيره . فإن عثر المحتسب بأحدٍ يفعل هذا عزره وأشهره ، كما سبق بيانه في موضعه . وأما تراب دكة كفن الصاغة ورمادها فلا يجوز بيعه إلا بالصلوس ، أو بعرض<sup>(١٢)</sup> من غير الفلوس<sup>(١٣)</sup> ، فإنه لا يخلو من ذهب وفضة يكون فيه ، فيؤدي إلى الربا ، والله أعلم .

(١) الإضافة من من ، ل ، م .

(٢) الإضافة من هـ .

(٣) (٤) يطلق كيماً في العرب القمر والشمس على الصفة والذهب . (الموارizi : مغایب العلوم من Supp. Diet. Ar. ٤٤٧) .

(٥) الإكبير هو المركب من جسد وروح ، والأجسام مثل الذهب والفضة وال الحديد وغيرهما من المادتين ، والأرواح مثل الكبريت والزئيفن والزريبيخ . (الموارizi : مغایب العلوم ، من ١٥٠ ، ١٤٧) .

(٦) في س "مصوغاً" ، وما هنا من ع .

(٧) القلقيبات تؤخذ من مادة محلية كانت تستخدم في الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، من ٣١) .

(٨) ما بين الحاضرين وارد في ل ، هـ فقط .

(٩) المدنة فيما يبدو ، وذلك حسباً ورد بالصفحة التالية ، هو المادة المدنية الخامدة .

(١٠) في س "وضحت" ، وما هنا من من ، ل ، هـ ع .

(١١) في س "بوض" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٢) الفلوس — ومفرده نفس — تقد يومان أثنيين قديم ، وهو يساوي سدس الدرهم الأتيكي ، نسبة إلى بلدة أتيكي بالمقدونيا أيها . وكان وزن الفلس ٧٧ جراماً (الكرمي : القواد العربية وعلم النبات ، من ٦٧ ، حاشية ٢) ، غير أنه كان يطلق عند المسلمين على القواد النحاسي فقط . (القرزى : إغاثة الأمة ، من ٦٦) .

## الباب الثاني والثلاثون

### في الحسبة على النحاسين والحدادين

لا يجوز لهم أن يمزجو النحاس بالحديد<sup>(١)</sup> الذي يخرج للصاغة وسباك<sup>(٢)</sup> القضية عند السبك ، فإنه يصلب النحاس ويزيده يساً ، فإذا أفرغ منه طامة أو هاون انكسر سريعاً مثل الزجاج . وينبغي ألا يمزجو<sup>(٣)</sup> النحاس المكسور من الأولى وغيرها بالنحاس المعدني الذي [لم]<sup>(٤)</sup> يستعمل ، بل يسبك كل واحد منها على افراده ، ويُعمل<sup>(٥)</sup> منفرداً .

#### فصل

أما الحدادون فلا يضر بون سكيناً — ولا مقرضاً ولا مخصفاً<sup>(٦)</sup> وما أشبه ذلك (٣٤ ب) — من الأرمغان<sup>(٧)</sup> ، ويباعونه على أنه فولاذ ، فإن ذلك تدليس . ولا يخلطون المسامير الجيغة<sup>(٨)</sup> المطرقة بالمسامير الجديدة الضرب ، [ولا يعملون إلا الفولاذ المصنف لسكين ولقصن وللوسي]<sup>(٩)</sup> ، وأله أعلم .

(١) كذا في س. والنحو الأخرى ، ولم يستطع الناشر أن يجد لهذا النحو شرحاً بالمراجع والمراجع المتداولة في هذه الموسوعة .

(٢) في س. "سباكين القضية" .

(٣) في س. "يعزجون" ، وما هنا من م .

(٤) الإضافة من هـ .

(٥) في س. "ويصله" ، وما هنا من م .

(٦) المخصف هو المطرز الذي تخصف — أي تقلب — به العمال من الجلد ، وغيرها من الأشياء السبيكة ، (لسان العرب) .

(٧) في س. "الرمغان" ، وما هنا من ع ، وإن الأخوة (معلم القرية) ، ص ١٤٨ . والأرمغان لفظ فارسي أصله ترم آهن ، ومعنى الحديد اللين (soft iron) . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٨) المقصود بذلك المسامير التي تصنع من مسامير قديمة سبق استعمالها .

(٩) ما بين المخترعين وارد في س ، م فقط .

## الباب الثالث والثلاثون

### في الحسبة على البياطرة

السيطرة على جليل سطره الفلاسفة في كتبهم ، ووضعوا فيها تصانيف [كثيرة]<sup>(١)</sup> . وهي أصعب علاجاً من أمراض الأدميين ، لأن الدواب ليس لها نطق تعبر به عن ماتجده من المرض والألم ، وإنما يستدل على عللها بالجسّ والنظر ، فيقتصر البيطار إلى حذق<sup>(٢)</sup> وبصيرة بعلن الدواب وعلاجها ؛ فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دين يصدره عن التهجم على الدواب بقصد أو قطع أو كي ، وما أشبه ذلك بغير خبرة ، فيؤدي إلى هلاك الدابة أو عطلاها .

### فصل

وينبغي للبيطار أن ينظر [إلى]<sup>(٣)</sup> رسم الدابة ، ويعتبر حافرها قبل تقليمه ، فإن كان أحنت<sup>(٤)</sup> أو مائلًا ، نصف من الجانب الآخر قدراً يحصل به الاعتدال ، وإن كانت يد الدابة قائمة جمل المسامير المؤخرة صغاراً أو المقدمة كبيرةً ، وإن كانت يدها بالضد من ذلك صغر المقدمة وكثير المؤخرة . ولا يبالغ[البيطار] في نصف الحافر نفس الدابة ، ولا يرخي<sup>(٥)</sup> (١٣٥) المسامير فيتحرك النعل ويدخل تحته الحصى والرمل ، فترهص<sup>(٦)</sup> [الدابة]<sup>(٧)</sup> ؛ ولا [ينبغي له أن] يشدّها قويًا<sup>(٨)</sup> على الحافر فترزمن [الدابة]<sup>(٩)</sup> . وأعلم أنَّ التعامل للطريقة ألزم للمحافر ، واللينة أثبتت للمسامير الصلبة ، والمسامير الدقيقة خير من الغليظة . وإذا احتاجت الدابة إلى فتح

(١) الإضافة من لـ .

(٢) في سـ "حس" ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٣) الإضافة من هـ .

(٤) المنف أن يكون حافر الدابة مائلاً إلى الداخل . (اللتشندي: صبح الأعشى ، ج ٢ ، من ٢٨).

(٥) الرَّهْصَةُ وَجْعٌ يَصِيبُ حافرَ الدَّابَةِ يَسِيبُ حَجَرٌ يَدْخُلُ بَيْنَ النَّعْلَ وَالْحَافِرِ ، فَلَا تُطْلِقُ الدَّابَةَ وَضِعْمَانُ الْحَافِرِ كَلَهُ عَلَى الْأَرْضِ . (كتاب في البيطرة ، لم يُعرَفْ اسْمُ مؤلِّفِه ، وَهُوَ مُوجَدٌ بِدارِ الكِبْرِيَّةِ بِرَقْمِ ٢٠٠ طَبـ ، وَصَفْحَاهُ لَيْسَ مَرْقُومَةً) .

(٦) الإضافة من صـ ، مـ .

(٧) في سـ "قوة" ، وما هنا من عـ ، لـ ، هـ .

(٨) الإضافة من عـ .

عُرِفَ أَخْذُ [البيطار] المبضع بَينَ إِصْبَعَيْهِ، وَجَمِلَ نَصَابَهُ فِي رَاحِتِهِ، وَأَخْرَجَ مِنْ رَأْسِهِ مَقْدَارًا نَصْفَ ظَفَرٍ، ثُمَّ فَتَحَ الْعَرَقَ تَعْلِيقًا<sup>(١)</sup> إِلَى فَوْقِ بَخْفَةِ وَرْقَةٍ . وَلَا يَضُربُ [البيطار] الْعَرَقَ حَتَّى يَجْسُسَ بِإِصْبَعِهِ، سَيِّئًا عَرَوْقَ الْأَوْدَاجَ، [فَإِنَّهَا خَطْرَةٌ لِجَاؤْرَتِهِ الْمَرِيِّ]، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ فَتَحَ شَيْئًا مِنْ عَرَوْقَ الْأَوْدَاجَ<sup>(٢)</sup> خَنْقَ الدَّابَّةَ خُنْقًا شَدِيدًا، حَتَّى تَبُدُّ<sup>(٣)</sup> عَرَوْقَ الْأَوْدَاجَ، فَيَتَكَبَّنَ حَيْنَدًا مَا أَرَادَ .

## فصل

وَيَبْنِيَ أَنْ يَكُونَ [البيطار]<sup>(٤)</sup> خَيْرًا بَعْلَ الدَّوَابَّ، وَمَعْرِفَةً [مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ]<sup>(٥)</sup>، وَمَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنْ العَيُوبِ، فَيَرْجِعُ النَّاسَ إِلَيْهِ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي [عَيْبِ]<sup>(٦)</sup> الدَّابَّةِ، وَقَدْ ذُكِرَ بَعْضُ الْحَكَاءِ فِي كِتَابِ الْبَيْطَرَةِ أَنْ عَلَى الدَّوَابَّ ثَلَاثَةَ وَعِشْرُونَ عَلَةً، مِنْهَا النَّخَاقُ<sup>(٧)</sup>، [وَالْخَبَانُ<sup>(٨)</sup> الرَّطْبُ، وَالْخَبَانُ الْيَابِسُ، وَالْجَنُونُ]<sup>(٩)</sup>، وَفَسَادُ<sup>(١٠)</sup> الدَّمَاغُ، وَالصَّدَاعُ<sup>(١١)</sup>، وَالْجَرُّ<sup>(١٢)</sup>،

(١) الْمَفْصُودُ بِنَكْلِ تَعْلِيقِ الْعَرَقِ إِلَى أَعْلَاهُ . (القاموس الْحَبِيطِ) .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَاصِرَيْنِ وَارِدٌ فِي مِنْ ، مِنْ ، لِ ، هِ .

(٣) الْمَفْصُودُ بِنَكْلِ إِلْهَارِ الْمَرِوقِ . (القاموس الْحَبِيطِ) .

(٤) الْإِضَافَةُ مِنْ عِ .

(٥) مَا بَيْنَ الْمَاصِرَيْنِ وَارِدٌ فِي مِنْ ، مِنْ فقط .

(٦) مَا بَيْنَ الْمَاصِرَيْنِ وَارِدٌ فِي لِ ، هِ فقط .

(٧) الْخَاقُ ضَيقٌ فِي الْبَلْعَمِ . (الْجَوَازِيُّ : مَنَاجِيَ الْعِلُومِ ، مِنْ ٩٧) .

(٨) الْخَانَ دَاءٌ يُصِيبُ الدَّابَّةَ، يَكْسِبُّ عَنْهُ مَسِيلَ الْقِبَحِ مِنَ التَّخْرُنِ، وَالْمَوْعِ مِنَ الْبَيْنِ .

(ابن الأَحْنَفُ : كِتَابُ الْبَيْطَرَةِ ، مِنْ ١٢٣) .

(٩) مَا بَيْنَ الْمَاصِرَيْنِ وَارِدٌ فِي مِنْ ، مِنْ ، لِ ، هِ .

(١٠) فَسَادُ الدَّمَاغِ مِرِيشٌ يُصِيبُ الدَّابَّةَ فِي رَأْسِهِ، وَأَعْرَاضُهُ تَكْبِسُ الرَّأْسِ وَأَرْتَادُ الْقَرَائِسِ،

وَاسْتِرْخَاءُ الْأَذْيَنِ، وَالسَّهُوُّ فَلَا تَسْطِيعُ الدَّابَّةَ أَنْ تَهْتَدِي لِمَا يَبْدِيَهَا . (كتاب في الْبَيْطَرَةِ . فَصْلُ فِي عَلَى الدَّوَابِ، اظْرِ مَاسِبِقَ، مِنْ ٨٠ ، حَلِيشَةٌ ٥) .

(١١) الصَّدَاعُ دَاءٌ يُصِيبُ الدَّابَّةَ مِنْكَةَ الرَّأْسِ، وَعَلَى عَيْنِهَا شَبَهُ الشَّاَوَةِ . (ابن الأَحْنَفُ : كِتَابُ الْبَيْطَرَةِ ، مِنْ ١٨٥ — ١٨٦) .

(١٢) الْجَرُ عَلَّةٌ تصِيبُ الدَّابَّةَ فِي صَدْرِهَا، تَتَبَعُّهُ الإِفْرَاطُ وَالْوَلْعَةُ مِنْ أَكْلِ الشَّعْرَ أوْ شَرْبِ الْمَاءِ

عَقْبَ الْمَعْلِمِ . (ابن الأَحْنَفُ : كِتَابُ الْبَيْطَرَةِ ، مِنْ ١٣٥ — ١٣٦) ؛ الْفَلَقِشَنِيُّ : صَبَحُ الْأَعْنَى، جِ ٢، مِنْ ٢٢) .

اللثة<sup>(١)</sup> ، والورم ، والرثة الماحقة<sup>(٢)</sup> ، والدبة<sup>(٣)</sup> ، والثشام<sup>(٤)</sup> ، ووجع الكبد ،  
(٥) ووجع القلب ، والدواد في البطن ، والملل<sup>(٦)</sup> ، والنفس<sup>(٧)</sup> ، وريح السوس<sup>(٨)</sup> ،  
والقصاع<sup>(٩)</sup> ، والصدام<sup>(١٠)</sup> ، والسمال البارد ، والسعال الحار ، وأنفجار الدم من الدبر والذكر ،  
والبحل<sup>(١١)</sup> ، والخلق ، وعسر<sup>(١٢)</sup> البول ، ووجع الفاصل ، والرهبة<sup>(١٣)</sup> ، والدنس<sup>(١٤)</sup> ،  
والدنس<sup>(١٥)</sup> ، والتملة<sup>(١٦)</sup> ، والتكمب<sup>(١٧)</sup> ، والخلط<sup>(١٨)</sup> ، واللقوة<sup>(١٩)</sup> ، ولاء الحادث في

(١) النفة مرض من أمراض الدواب ، وأعراضها انتفاخ عن البول والروث ، وسرعة الورق إلى الأرض ، والتواء الرأس . (كتاب في البيطرة) .

(٢) الرثة الماحقة مرض أعراضه اشتباك قوام الذابة ، وغليظ البول ، وورم الرأس والخلق . (كتاب في البيطرة) .

(٣) الدبة ورم في صدر الذابة ، وأعراضها انتفاخ الذابة عن العلف . (كتاب في البيطرة) .

(٤) الجشام داء يصيب الذابة في أنهاها ، فتخت رائحته . (ابن دريد : المهرة ، ج ٢ ، ص ٢٤) .

(٥) الملل داء يصيب رأس الذابة ، وأعراضه انتفاخ البطن ، وتشد الروث ، وغليظ البول ، والعجز عن السير . (كتاب في البيطرة) .

(٦) النفس — والنفس أيضاً كاف في م — وجع في أسفل البطن والأمعاء . (لسان العرب) .

(٧) رفع السوس داء يصيب المحيوان في عجزه ، فيه منه من الاعتدال . (كتاب في البيطرة) .

(٨) القصاع داء يحدث في بطان الحيوان . (المحسن : ج ٤ ، ص ٧٧) .

(٩) الصدام داء يصيب صفار المثيل والبال والجبر ، وأعراضه التهاب الألف والخيثوم والمحجرة ، وانتفاخ اللند المقاوحة انتفاخاً يصعب التنفس ، وقد يختنق المحيوان بيته . (عكر بك : مباديء الطب البيطري ، ص ١٩٠) .

(١٠) البحل فرحة تصيب ذكر الحيوان . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(١١) في س "عصار" ، وما هنا من ل .

(١٢) إنظر ما سبق ، ص ٨٠ ، حاشية ه .

(١٣) في س "الرس" ، وما هنا من التورى (نهاية الأربع ، ج ١٠ ، ص ٣٢) ، حيث ورد أن الدنس ورم حول المخافر . (ابن الأحنت : كتاب البيطرة ، ص ١٥٤) .

(١٤) في س "الراحس" ، وما هنا من س عل ، ه ؟ والحس ورم يحدث عند المخافر . (التورى : نهاية الأربع ، ج ١١ ، ص ١٠٠ ، حاشية ٣) .

(١٥) الخلة شق في المخافر من ظاهره . (القلقيني : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ ؟ ابن الأحنت : كتاب البيطرة ، ص ١٢٥) .

(١٦) التكمب داء في كتف الذابة يجعلها تفتر في السير . (قاموس الحيط) .

(١٧) الخلد يعيش ينقب مووضعه من جسم الذابة ، ويسل منه ماء أصغر ، فإذا كوي ومرأ ، ظهر في منبع آخر ، وهكذا حتى تتفق الذابة . (القلقيني : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ — ٢٩) .

(١٨) اللقوة اعوجاج ثنتي الذابة من كل العلف الياس . (ابن الأحنت : كتاب البيطرة ، ص ١٩٤) .

العين ، والياخونة<sup>(١)</sup> ، ورخاوة الأذنين ، والقرس ، وغير ذلك مما يطول شرحه ، ويقتصر البيطار إلى تفصيل معرفة علاجه ، وسبب حدوث هذه العلل . فلنما إذا حدث في الدابة صار عيّناً دائمًا ، ومنها ما لم يصر عيّناً دائمًا ؟ ولو لا التطويل لشرح من ذلك جملًا وتفاصيل . فلا يهم المختسب امتحان البيطار بما ذكرناه ، ومراعاة فعله بدواب الناس ، والله أعلم .

---

(١) الياخونة ... والمالبخونا أيضًا — ضرب من الجهن بين الدواب . (الموارزي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٦) .

## الباب الرابع والثلاثون

### في الحسبة على تناصي العبيد والدواب

يكون التناصي<sup>(١)</sup> فقة أميناً عادلاً ، مشهوراً بالعفة والصيانتة ، لأنَّه يتسلُّم جواري<sup>(٢)</sup> الناس وعلمائهم ، وربما اختلَّ بهم في منزله . وينبغي<sup>(٣)</sup> ألا يبيع [التناصي] لأحد (١٣٦) جارية ولا عبداً حتى يعرف البائع ، أو يأتي من يعرِّفه ، ويكتب اسمه وصفته في دفتره ، لثلا يكون المبيع حرّاً أو مسروقاً . ومن أراد شراء جارية ، جاز له أن ينظر إلى وجهها وكفيها ، فإن طلب استعراضها في منزله وانظروا بها فلا يُعْكِنَه التناصي من ذلك ، إلا أن يكون عنده نساء في منزله ، فينظرون<sup>(٤)</sup> جميع بدنها ؛ ومن أراد شراء غلام ، فله أن ينظر منه إلى ما فوق الشرتة دون الركبة . هذا كله قبل عقد البيع ، فاما بعده فله أن ينظر إلى جميع بدن الجارية . ولا يجوز أن يفرق بين الجارية وولدها قبل سبع سنين ؛ ولا يجوز بيع الجارية أو الملوك إذا كانوا مسلمين لأحد من أهل الديمة ، إلا أن يعلم [التناصي] يقيناً أن الملوك ليس بعلم ؛ ومتى علم [أن]<sup>(٥)</sup> بالبيع عيباً وجب عليه بيانه للشتري ، كما ذكرنا في أول الكتاب .

### فصل

وينبغي أن يكون [التناصي] بصيرًا بالعيوب ، خيرًا بابتداء العلل والأمراض ؟

(١) التناصي باائع الدواب والعبيد . (الصعیدی : فقه اللغة ، ص ٧٦) ؟ على أنه لم يكن تاجراً بشرى وبيع ، بل اقتصر عمله على الدلاله على السلم التي يطلب إلیه بيعها ، وقد أوضح المؤلف ذلك بالصفحة التالية .

(٢) في سـ "احرار" ، وما هنا بسائر النسخ الأخرى .

(٣) في سـ "ورعا" ، وما هنا من لـ ، هـ ، مـ .

(٤) في سـ وسائل النجف "فينظرون" ؟ ، والمثبت بالحق هو الصواب لغوايا .

(٥) أضيف ما بين الماقررين للتوضيح .

فإذا أراد بيع غلام نظر إلى جميع جسده سوى عورته قبل بيعه ، ويعتبر ذلك لثلا يكون فيه عيب أو علة فيخبر به المشتري . فأول ما ينظر إلى وجهه ، فإن كان مائل اللون إلى الصفرة أو الغبرة<sup>(١)</sup> دل ذلك على مرض أو علة في الكبد أو الطحال أو البواسير<sup>(٢)</sup> ، (٣٦ ب) بما يطلع عليه من ذلك . وينبغي [للدلائل]<sup>(٣)</sup> لأن لا يبيع دابة حتى يعرف البائع أو يأتي بمن يعرفه ، ويكتب اسمه في دفتره كما قلنا أولاً ، لشأن تكون الدابة معيبة أو مسروقة ، [وأله أعلم]<sup>(٤)</sup> .

(١) في سـ "الغبر" ، وما هنا من لـ ، هـ . والغبرة الـ كـ درـ تـ لـو الـ وجـه . (القاموس المحيط) .

(٢) في سـ "بواسـير" ، وما هنا من سـ ، مـ .

(٣) الإشارة من مـ فقط ، بعد تغيير النقطـ من صيغـة الجـمع لـ مـ صـيـغـة المـفرد لـ تستـعـيمـ العبـارة .

(٤) ما بين المـاـصـرـيـنـ وـارـدـ فـ مـ ، مـ ، لـ قـطـ ، وـهـ يـقـنـ عـمـ مـاجـهـ فـ أـواـخـرـ الأـبـوابـ .

## الباب الخامس والثلاثون

### في الحسبة على الحمامات<sup>(١)</sup> وقومتها

قد ذكرنا في هذا الباب — وفي الذي قبله — أشياء ليست من قبيل<sup>(٢)</sup> الحسبة، وإنما ذكرناها لعموم الاتساع بمعروقتها، وهي لاتقة بهذا المكان. ولعمري إن الحكمة ضالة كل حكم، والفائدة<sup>(٣)</sup> حسنة حيث وجدت. قال بعض الحكماء: خير الحمامات ما قدم بناؤه، واتسع هواه، وعذب ماوه، وقدر الأنثان وقوده بقدر مزاج من أراد وروده. وأعلم أن الفعل الطبيعي [للحمام هو]<sup>(٤)</sup> التسخين بهوانه، والتقطيب بحاله؛ فاليت الأول مبرأ مربط، والبيت الثاني مسخن مرنخ<sup>(٥)</sup>، والبيت الثالث مسخن مجفف. والحمام يشتمل على منافع ومضار، فاما منافتها فتوسيع للسام واستغراق الفضلات، [وهي]<sup>(٦)</sup> تحمل الرياح، وتحبس الطبع إذا كانت سهولته عن هيبة<sup>(٧)</sup>، وتنفظ الوسخ والعرق، وتذهب الحكمة والجلب [والإعيا]<sup>(٨)</sup>، وترطب البدن، وتتجوّد المضم، وتتصفح الزلالات<sup>(٩)</sup> والركام، وتتفع من حتى<sup>(١٠)</sup> يوم، ومن حتى اللق<sup>(١١)</sup> والربع<sup>(١٢)</sup> بعد نضج خلطها. وأما مضارتها (١٣٧) فإنها تُخْيِي الجسد، وتُضعف الحرارة عند طول المقام فيها، وتُسقط شهوة الطعام، وتُضعف

(١) استعمل فقط الحمام في هذا الباب بصيغتي التذكر والتائית، وكلها صحيح.

(٢) في س "قبله"، وما هنا من س ، ل .

(٣) في س "المقادير"، وما هنا من س ، ل ، ه .

(٤) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٥) في س "مرنخ" ، وما هنا من س .

(٦) الإضافة يطلبها الأسلوب .

(٧) الهيئة مقص وكرب يحدث بعدها في . (الخوارزمي : مقاييس العلوم ، س ٩٧) .

(٨) الإضافة من س ، ه .

(٩) في س "التركات" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) المقصود بذلك الحمى المارضة التي تزول في يوم واحد ، وقلما تجاوزت ثلاثة أيام ؛ وأعراضها كثيرة ومتلخص ، وعدم الاستمرار مدة طويلة . (ابن سينا : القانون ، ج ٣ ، ص ٦) .

(١١) أعراض هذه الحمى أنها تندوم أيامًا كثيرة ، ولكنها لا تكون قوية المطرارة ، وينتهي الإنسان منها إلى ذبول وضعف . (الخوارزمي : مقاييس العلوم ، س ٩٩) .

(١٢) هذه الحمى تأتي يوما ثم تذهب يوما ، ثم تعود في اليوم الرابع . (نفس المرجع والحقيقة) .

الباء ؛ وأعظم مضارتها حب الماء الحار على الأعضاء الضعيفة . وقد تستعمل الحنفام على الرريق والخلو<sup>(١)</sup> ، فتحتفظ بحقيقة شديداً ، وتهزل [البدن]<sup>(٢)</sup> وتضعفه<sup>(٣)</sup> . وقد تستعمل الحنفام على قرب عهد الشبع ، فتسمم البدن ، إلا أنها تحدث سدداً<sup>(٤)</sup> . وأجود ما استعمل الحنفام على الشبع بعد المضم الأول ، فإنه يرطب البدن ، [ويستنه]<sup>(٥)</sup> ، ويحسن بشرته .

### فصل

وينبغي أن يأمرهم<sup>(٦)</sup> الختب بغسل الحنفام وكنسها وتنظيفها بالماء الطاهر ، غير ما في الفسالة ، يفعلون ذلك مراراً في اليوم . ويدلّكون البلاط<sup>(٧)</sup> بالأشياء الخشنة ، ثلاثة يتعلّق به<sup>(٨)</sup> التدر<sup>(٩)</sup> والخطفي<sup>(١٠)</sup> والصابون ، فترافق أرجل [الناس]<sup>(١١)</sup> عليها . ويغسلون الخزانة من الأوساخ المجتمعة في مخاربها ، والعكر الراكد في أسفلها في كل شهر مرة ، لأنها إن تركت أكثر من ذلك تغير الماء فيها في العام والرائحة . وإذا أراد القائم الصعود إلى الخزانة لفتح الماء إلى الأحواض ، فينبغي أن يصل رجليه بالماء ثم يصعد ، ثلاثة يكون قد خاص في الفسالات . ولا يسد الأنابيب بشر الشاطأة ، بل يسدّها بالالياف والخفر الطاهرية ، ليخرج من الخلاف . ويشعل فيها البخور في كل يوم مرتين ، سيما إذا<sup>(١٢)</sup> شرع في غسلها وكنسها . ومتى بردت الحنفام ، فينبغي أن يسخّرها [القائم]<sup>(١٣)</sup> بالخزامي<sup>(١٤)</sup> ، فإن دخانها

(١) في س وكافة النسخ الأخرى "الخلا" ، والواضح أن المقصود هنا هو الخل من الطعام .

(٢) ما بين المعاشرتين وارد في س ، م فقط .

(٣) في س "تضفت" ، وما أتيت بالمعنى بطالبة الأسلوب .

(٤) السدد هو الاحباس وللمعنى في بحري الدم . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) ما بين المعاشرتين وارد في س ، ل ، ه فقط .

(٦) الضمير عائد على قومة الحسانات .

(٧) في س "البلاد" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٨) في س "بها" ، وما هنا من ع .

(٩) التدر شجر النبق ، وكان يستخدم ورقه في الفسل . (لسان العرب) .

(١٠) انظر من ٦٠ ، حاشية ١ .

(١١) الإضافة من النسخ الأخرى .

(١٢) الخزامي — ومفرده خراماء — عشبة طولية العيدان ، طيبة الرائحة . (الصعيدي : الإنصالح ، ص ٦٢٩) .

(١٣) في س "بنخارة" ، وما هنا ذهن م ، وهو الصحيح لغة .

يُحْمِلُّ هواهَا ، وَيُطْبِئُ رَأْنَتْهَا . وَلَا يَحْسُسُ مَاءُ الْفَسَالَاتِ فِي مَسِيلِ الْحَمَامِ ، ثُلَّا نَفْوحَ رَأْنَتْهَا ؛  
وَلَا يَدْعُ أَلْأَسَاكَفَةَ وَغَيْرَهُمْ يَصْبِغُونَ الْجَلَدَ فِي الْحَمَامِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَتَضَرَّرُونَ بِرَأْنَةِ الدِّبَاغَةِ ؛  
وَلَا يَحْمُزُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَذَوَمَ وَالْأَبْرُصَ إِلَى الْحَمَامِ . وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلْعَمَانِي مِيَازِرَ<sup>(١)</sup> يَؤْجِرُهَا  
لِلنَّاسِ ، أَوْ يَعِيرُهَا<sup>(٢)</sup> لَهُمْ ، فَإِنَّ الْفَرَاءَ وَالضَّعْفَاءَ قَدْ يَحْتَاجُونَ إِلَيْ ذَلِكَ . وَيَأْمُرُهُمْ [الْمُخْتَسِبُ]<sup>(٣)</sup> بِفَتْحِ  
الْحَمَامِ فِي السَّحَرِ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهَا لِلتَّطَهُّرِ فِيهَا قَبْلَ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؛ وَيَلْزَمُ النَّاطُورَ<sup>(٤)</sup> حَفْظِ شَيْءٍ  
لِلنَّاسِ ، فَإِنَّ ضَاعَ مِنْهَا شَيْءٌ لِزَمَهُ ضَيْانَهُ ، عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

### فصل

وَيَكُونُ الْمَزَيْنُ — [وَهُوَ الْبَلَانُ] — خَفِيفًا رَشِيقًا بَصِيرًا بِالْحَلَاقَةِ ، وَيَكُونُ حَدِيدَهُ رَطْبًا  
قَاطِنًا ، وَلَا يَسْتَقِيلُ الرَّأْسَ وَمَنَابَتِ الشَّعَرِ اسْتِقْبَالًا . وَلَا يَأْكُلُ [الْمَزَيْنَ] مَا يُعَيِّرُ كَتْهَتْهُ ،  
كَابِصَلُ وَالثُّومُ وَالكَرَاثُ وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ، ثُلَّا يَتَضَرَّرُ النَّاسُ بِرَأْنَةِ فِيهِ عَنْدَ الْحَلَاقَةِ .  
وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْلِقَ الْجَبَينَ وَالصَّدْعَيْنِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِالْحَالِ ، وَلَا يَحْلِقَ شَعَرَ صَبِيٍّ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّهِ ،  
وَلَا يَحْلِقَ عَذَارَ أَمْرَدَ وَلَا لَحْيَةَ خَنْثَةَ . وَيَأْمُرُ [الْمُخْتَسِبُ] بِالْمَذَلَّكِ أَنْ يَدْلُكْ يَدَهُ بِقَشْوَرِ الرَّقَانِ ،  
لِتَصْبِرُ خَشْنَةً ، (١٣٨) فَتُفْتَرِجُ الْوَسْخَ ، وَيَسْتَلِذُ بَهَا الإِنْسَانُ ؛ وَيُنْعَنُ مِنْ دُلُوكِ الْبَاقِلَا<sup>(٥)</sup>  
وَالْمَدْسِ فِي الْحَمَامِ ، لَأَنَّ ذَلِكَ طَعَامٌ ، فَلَا يَحْمُزُ أَنْ يَنْهَى .

### فصل

وَيَلْزَمُ الْمُخْتَسِبُ أَنْ يَتَفَقَّدَ الْحَمَامَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَرَارًا ، وَيَعْتَبِرُ مَا ذُكْرَنَا<sup>(٦)</sup> ؛ وَإِنْ رَأَى  
أَحَدًا قَدْ كَشَفَ عُورَتَهُ عَنْ زَرَّهِ عَلَى كَشْفِهَا ، لَأَنَّ كَشْفَ الْعُورَةِ حَرَامٌ ، وَقَدْ لَعِنَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاظِرُ وَالنَّاظُورُ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) اقتَرَنَ مِنْ ٦٠ ، حَاشِيَةٌ ٤ .

(٢) فِي سُورَةِ "بَرَّهَا" ، وَمَا هَنَا مِنْ سُورَةٍ لَّهُ ٥ .

(٣) فِي سُورَةِ "النَّا" قَطْعًا ، وَمَا هَنَا مِنْ سُورَةِ النَّجْفَى الْأُخْرَى ، وَالْمَقْصُودُ بِنَكَلِ هَنَا حَارِسُ الْثَيَابِ  
فِي الْحَمَامِ . (ابْنُ درِيدٍ : الْجَهَرَةُ ، ج٢ ، ص٣٧٥ ؛ لِسانُ الْعَرَبِ) .

(٤) مَا يَنْهَى الْمَأْسِرِيُّونَ وَارِدُونَ فِي سُورَةِ مَنَظَّفٍ .

(٥) اقتَرَنَ الْفَهْرَسُ .

(٦) فِي سُورَةِ "ذُكْرَنَا" ، وَمَا هَنَا مِنْ سُورَةٍ لَّهُ ٥ ، مَعْنَى عَلَيْهِ .

## الباب السادس والثلاثون

### في الحسبة على الفصّادين والمجامين

لا يتصدى للقصد<sup>(١)</sup> إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء، والعروق والمصل والشرابين<sup>(٢)</sup>، وأحاط بمعرفة تركيبها وكيفيتها ، لثلا يقع الموضع في عرق غير مقصود أو في عضلة أو شريان ، فيؤدي إلى زمانة العضو<sup>(٣)</sup> وهلاك المقصود ؛ فكثير هلاك من ذلك . ومن أراد تعلم الفصد فليعدم فصド ورق السلق — أعني العروق التي في الورقة — حتى تستقيم يده . وينبغي للقصد أن يتعذر نفسه من عمل صناعة مهينة ، تُكسب أتمامه صلابةً وعسر حسن ، لا يتأتى معها<sup>(٤)</sup> نيش العروق ؛ وأن يراعي بصره بالأكمال المقتوية له والأبارجات<sup>(٥)</sup> ، إن كان من يحتاج (٣٨ ب) إليها ؛ وألا يقصد عبداً إلا بإذن مولاه ، ولا صبياً إلا بإذن وليه ، ولا حاملاً ولا طامشاً ؛ وألا يقصد إلا في مكان مضى ، وبآلة ماضية ؛ وألا يقصد وهو متزعج الجنان .

وبالجملة ينبغي للمحتسب أن يأخذ عليهم<sup>(٦)</sup> المهد والميثاق [ألا يقصدوا]<sup>(٧)</sup> في عشرة أمنزجة ، وليحددوها<sup>(٨)</sup> فيها حذراً ، إلا بعد مشاوراة الأطباء ، وهي : في السن القاصر عن الرابع عشر ، وفي سن الشيخوخة ، [وفي الأبدان الشديدة القضاقة<sup>(٩)</sup> ، وفي الأبدان الشديدة السُّنْنَ]<sup>(١٠)</sup> ، وفي الأبدان المتخلخلة ، وفي الأبدان البيضاء الرهبة ، وفي الأبدان الصفر المعدمة

(١) الفصد (Phlebotomy) شق العرق لاستغراق الدم منه ، إما لرداهته وإما خوفاً من حدوث

أمراض نتيجة كثرة الدم . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، من ٤٠٤) .

(٢) في س ”الشرايين“ ، وما هنا من ل ، ه .

(٣) في س ”القصد“ ، وما هنا من س ، م ، ل ، ه .

(٤) في س ”مه“ ، وما هنا من ل ، ه .

(٥) الأبارجات — ومتعددها أبارج — المعبونات المسهمة . (النورى : نهاية الأرب ، ج ٢ ، من ١٩٦ ، حاشية ٥) .

(٦) القصیر عائد على الفصّادين .

(٧) ما بين المعاشرتين وارد في ل ، ه فقط .

(٨) في س ”وليحدرونه“ ، وما هنا من م .

(٩) القضاقة قلة الاسم في الجسم ، مع دقة الظم . (لسان العرب) .

(١٠) ما بين المعاشرتين وارد في ه فقط .

الدم ، وفي الأبدان التي طالت بها الأمراض ، وفي المزاج الشديد البرد ، وعند الوجه الشديد ؛ فهذه الأحوال يجب أن تُكشف على الفاصل عند وجودها<sup>(١)</sup> . وقد نهت الأطباء عن الفاصل في خمسة أحوال أيضاً ، ولكن مضرّته دون مضرة العترة المتقدّم<sup>(٢)</sup> ذكرها ؟ فالحالة الأولى الفاصل عقيب الجماع ، وبعد الاستحمام المخلل ، وفي حال الامتلاء من الطعام ، وفي حالة امتلاء المعدة والأمعاء من التقل<sup>(٣)</sup> ، وفي حالة شدة البرد والحرّ ؛ وهذه أحوال يتوقّف الفاصل فيها أيضاً .

واعلم أن الفاصل له وقتان : وقت اختيار وقت اضطرار ، فأما وقت الاختيار (١٣٩) فهو خجوة نهار بعد تمام الهضم والنفخ<sup>(٤)</sup> ، وأماماً وقت الاضطرار فهو الوقت الموجب الذي لا يتسع تأخيره ، ولا يلتقط فيه إلى سبب مانع . وينبغي للمفتقد ألا يتخلّى من الطعام بعده ، بل يتدرج في الغذاء ويلطفه ؛ ولا يرثا ضده ، بل يميل إلى الاستبقاء ؛ ويحذر النوم عقيب الفاصل ، فإنه يحدث انكساراً في الأعضاء ؛ ومن افتقد وتوترت عليه اليد افتقد<sup>(٥)</sup> في اليد الأخرى ، بمقدار الارتفاع .

### فصل

ينبغي أن يكون مع الفاصل مباضع كبيرة ، من ذوات الشّيرة وغيرها ؛ وأن يكون معه<sup>(٦)</sup> كبة<sup>(٧)</sup> من حزير أو خزّ ، أو شيء من آلة القيء ، من خشب أو ريش . و[ينبغي] أن يكون معه وبر الأرنبي ، ودواء الصبر<sup>(٨)</sup> والكتدر<sup>(٩)</sup> ، وصفته أن يؤخذ من الكتدر

(١) عبارة س ”فهذه الأحوال التي يجب أن تُكشف على الفاصل في وجودها“ ، وقد صحّت بالاستعمال بما يقابلها في ل ، ه .

(٢) في س ”المقدّم“ ، وما هنا من م .

(٣) يغير نقط في س ، وما هنا من س ، ه م .

(٤) كفاف في س ، وفي س ، م ”الظاظط“ .

(٥) في س ”فافتقد من“ ، وما هنا من ه .

(٦) في س ”له“ ، وما هنا من ل ، ه .

(٧) اظر ما سبق من ٦٩ ، حاشية ٨ .

(٨) الصبر نبات كثير الورق ، كان يستفاد من عصاراته في معالجة بعض الأمراض . (الخمسون : ج ١١ ، س ٢١٤) .

(٩) اظر ما سبق من ٥٥ ، حاشية ٥ .

والصبر والمرء<sup>(١)</sup> ودم الأشخاص<sup>(٢)</sup> ، من كل واحد جزء ، [ومن المقلطار<sup>(٣)</sup> والزاج من كل واحد نصف جزء ؛ ويجمع الجميع<sup>(٤)</sup> ، ويجعل كل المرهم ؛ ويرفعه [الفاصل] عنده لوقت الحاجة إليه . و[ينبغي] أن يكون معه نافحة مسك وأقراص المسك ، ويعدّ الجميع ماذكرناه ، حتى إذا عرض للقصود<sup>(٥)</sup> غثى باذر فأقام الموضع كثبة الحرير ، وألقمه بالآلة التي ، وشمّه النافحة ، وجرّعه من أقراص المسك شيئاً ، فتنعش قوته بذلك . (٣٩ ب) وإن حدث فتور دم ، من عرق أو شريان ، حشأه [الفاصل] بوبر الأنرب ودواء الكندر المذكور . ولا يضر [الفاصل] بموضع كالأن ، فإنه كبير المفرزة ، لأنّه ينفع فلا يلحق [العرق]<sup>(٦)</sup> ، فيورم ويوجع . وليسح رأس بموضعه بالزرت ، فإنه لا يوجع عند البعض ، غير أنه لا ياتح سريراً . وإذا أخذ الموضع فليأخذنه بالإيمام والوسطي ، ويترك السُّبَابَة للجسن ؛ ويكون الأخذ على نصف [الموضع]<sup>(٧)</sup> ، ولا يكون فوق ذلك ، فيكون التكّن منه مضطرباً . ولا يدفع<sup>(٨)</sup> الموضع باليد غرزاً ، بل يدفع بالاختلاس ، ليوصل طرف الموضع حشو<sup>(٩)</sup> المعروف . ولم أرّ في صناعة الفصد أحذق من رجلين رأيتهم بمدينة حلب ، افتر كل واحد منها على صاحبه بالخذق ؛ فاما أحدهما فإنه ليس غلالة<sup>(١٠)</sup> ، وشدّيده من فوق الغلالة ، وانفس في بركة ، ثم فصل يده [في قاع الماء من فوق الغلالة] ؛ وأما الآخر فشك الموضع بإيمام رجله اليسرى ، ثم فصل يده<sup>(١١)</sup> .

واعلم أنه ينبغي أن يُوسع [الفاصل] البعض<sup>(١٢)</sup> في الشتاء ، ثللا يحمد [الدم]<sup>(١٣)</sup> ، ويُضيقه

(١) المرء صمع شبرة ثبتت في بلاد المغرب ، وكانت تستخدم في معالجة بعض الأمراض . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٤٥ — ١٤٧) .

(٢) انظر ما سبق ، من ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٤ .

(٣) المقلطار نوع من الزاج لونه أحمر ، أو ينبع . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ١ ، ص ٥٩٥) .

(٤) ما بين الماصرين وارد في ل ، فقط .

(٥) في س ”القصود“ ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٦) ما بين الماصرين وارد في س ، م فقط .

(٧) الإضافة من ل فقط .

(٨) في س ”يرفع“ ، وما هنا من ل ، وابن سينا (القانون ، ج ١ ، ص ٢١١) .

(٩) في س ”حو“ ، وما هنا من س ، وابن سينا (القانون ، ج ١ ، ص ٢١١) .

(١٠) الغلالة ثوب رقيق يليس تحت ثوب ضيق . (الصيادي : الأفصال ، ص ١٦٣ ؛ الفعلى :

فقه اللغة ، ص ١٩٣) .

(١١) ما بين الماصرين وارد في ل ، فقط .

(١٢) في س ”الموضع“ ، وما هنا من ه .

(١٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

فِي الْبَصِيفِ ، لِثَلَاثِ سَرْعَ مِنَ الْقَشْ . وَتِينَيَةُ الْفَصِيدَ تَحْفَظُ قَوَّةَ الْمَفْصُودَ ، فَنَأْرَادُهَا فِي يَوْمِهِ فَلَيُسْقِيَ الْعِرْقَ مُورِيًّا ، لِثَلَاثِ لِتَّهْمَ سِرْيَمًا ؛ وَأَجْوَدُ التِّينَيَةَ مَا أُخْرِيَ بِوَمِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ . وَمَنْ تَغَيَّرَ لَوْنَ الدَّمِ ، أَوْ حَدَّثَ غَشْيَ وَضَعْفَ (١٤٠) فِي التِّينَيَةِ ؛ فَلِيُسَادِرَ [الْفَاصِيدَ] إِلَى شَدَّ (١٤١) الْعِرْقِ وَمِسْكِهِ .

## فَصْلٌ

وَاعْلَمُ أَنَّ الْعِرْقَ الْمَفْصُودَةَ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا عِرْقٌ فِي الرَّأْسِ ، وَعِرْقٌ فِي الْبَدْنِ ، وَعِرْقٌ فِي الرِّجْلَيْنِ ، وَعِرْقٌ فِي الشَّرَائِينِ ؛ فَيُمْتَحِنُهُمْ (١٤٢) الْمُخْتَبَ بِعِرْقِهَا ، وَبِمَا يَحَاوِرُهَا (١٤٣) مِنَ الْعَضْلِ وَالشَّرَائِينِ . وَسَأَذْكُرُ مَا اشْتَهِرَ مِنْهَا : أَمَا عِرْقُ الرَّأْسِ الْمَفْصُودَةِ ، فَرِقُ الْجَبَّةِ ، وَهُوَ الْمُتَنَصِّبُ مَا بَيْنَ الْحَاجِبَيْنِ ، وَفَصِدَهُ يَنْفَعُ مِنْ قَلْمَانِيَّةِ الْعَيْنَيْنِ وَالصَّدَاعِ الدَّائِمِ ؛ وَمِنْهَا (١٤٤) الْعِرْقُ الَّذِي فَوْقَ الْهَامَةِ ، وَفَصِدَهُ يَنْفَعُ [مِنْ] (١٤٥) الشَّقِيقَةِ (١٤٦) وَقَرْوَحَ (١٤٧) الرَّأْسِ ؛ وَمِنْهَا (١٤٨) الْعِرْقَانُ الْمُلْوَيَّانُ عَلَى الصَّدْغَيْنِ ، وَفَصِدَهُ يَنْفَعُ مِنَ الرَّمَدِ وَالدَّمَمَةِ وَجَرْبِ الْأَجْفَانِ وَبَثُورَهَا (١٤٩) ؛ وَمِنْهَا (١٥٠) عِرْقَانُ خَلْفِ الْأَذْنَيْنِ ، يُفَصِّدُانَ (١٥١) لَقْطَنِ النَّسْلِ ، فَيُحَلَّهُمُ الْمُخْتَبَ أَلَّا يَنْصُدُوا وَاحِدًا فِيهَا ، لَأَنَّ ذَلِكَ يَقْطَعُ النَّسْلَ ، وَيَقْطَعُ النَّسْلَ حَرَامٌ ؛ وَمِنْهَا عِرْقُ الشَّفَةِ ، وَفَصِدَهُ يَنْفَعُ مِنْ قَرْوَحِ الْفَمِ وَالْقَلَاعِ (١٥٢) وَأَوْجَاعِ اللَّثَّةِ وَأَوْرَامِهَا ؛ وَمِنْهَا عِرْقُونَ الَّتِي تَحْتَ (٤٠ بـ) الْلَّسَانِ ، وَفَصِدَهُ يَنْفَعُ مِنَ الْخَوَانِيقِ (١٥٣) وَأَوْرَامِ الْلَّوْزَيْنِ .

(١) فِي سُ "شَرُوهٍ" ، وَمَا هَنَا مِنْ لِ ، وَقَدْ حَذَفَ ضَيْرُ الْمَاءِ وَأَتَيْتُ الْإِسْمَ لِالتَّوْضِيحِ .

(٢) الْفَسِيرُ عَالِدُ عَلَى الْفَسَادَيْنِ .

(٣) فِي سُ "جَازَرٍ" ، وَمَا هَنَا مِنْ لِ ، هـ ، مـ .

(٤) فِي سُ "مِنْهُمْ" ، وَفِي النَّسْخِ الْأُخْرَى "مِنْهُ" ، وَمَا هَنَا هُوَ الصَّوَابُ لِمَوْبِدٍ .

(٥) الْإِضَافَةُ مِنْ لِ قَطْطَ .

(٦) الشَّقِيقَ دَاهِ يَحْدُثُ فِي نَصْفِ الرَّأْسِ . (الْمُخْصَمُ ، جـ ٥ ، صـ ٧٤) .

(٧) فِي سُ "عِرْقَوْ" ، وَمَا هَنَا مِنْ لِ ، هـ .

(٨) فِي سُ وَجْعِ النَّسْخِ الْأُخْرَى "وَمِنْهُمْ" ، وَمَا هَنَا هُوَ الصَّوَابُ لِمَوْبِدٍ .

(٩) فِي سُ "وَبِتُّرَهَا" ، وَالصَّوَوبُ مِنْ لِ .

(١٠) فِي سُ "مِنْهَا" ، وَمَا هَنَا مِنْ لِ ، هـ .

(١١) فِي سُ وَالنَّسْخِ الْأُخْرَى "يَفْصِدُ" ، وَالصَّوَوبُ يَتَضَبَّهُ الْأَسْلَوبُ .

(١٢) الْقَلَاعُ بَثُورُ فِي الْفَمِ وَاللَّسَانِ . (الْمُخَوازِرِيُّ : مَفَاتِحُ الْعِلُومِ ، صـ ٩٧) .

(١٣) الْخَوَانِيقُ أَوْرَامُ فِي الْمَخْرَجِ ، يَتَسْبِبُ عَنْهَا ضَيْقٌ فِي التَّنَفُّسِ ، وَيَنْتَهِي الْمَرِيضُ بِهَا مَلِلُ الْوَفَاءِ فِي أَغْلَبِ الْأَحْيَانِ . (ابْنُ سَيْنَاءُ : الْفَانُونُ ، جـ ٢ ، صـ ١٩٨ - ١٩٩) .

## فصل

وأما عروق اليدين <sup>(١)</sup> فستة ، [ وهي ] الفيفال <sup>(٢)</sup> ، والأكحل <sup>(٣)</sup> ، والباسليق <sup>(٤)</sup> ، وحبل التراغ <sup>(٥)</sup> ، والأسيل <sup>(٦)</sup> ، والإبطي — وهو شعبة من الباسليق ؟ وأسلم هذه العروق الفيفال . وينبغي [ على القاصد ] أن يُنْتَهِي في فصده [ عن ] <sup>(٧)</sup> رأس العضلة إلى موضع لين ، ويرسم بقشه إن أراد أن يُنْتَهِي . وأما الأكحل في فصده خطر عظيم ، لأجل العضلة التي تتحمّل ، فربما وقت بين عصبيتين ، وربما كان فوقها غصبة دقيقة مدورة كالوتر ؛ فيجب [ على القاصد ] أن يعرف ذلك ويتجنبه <sup>(٨)</sup> في حال الفصد ، ويختاط أن تصيبه <sup>(٩)</sup> الضرية ، فيحدث منها خدر مزمن . وأما الباسليق فعظام النطرا أيضا ، لوقع الشريان تحته ، فيجب [ على القاصد ] أن يختاط لذلك ، فإن الشريان إذا يُنْسَع لم ير <sup>(١٠)</sup> دمه . وأما الأسيل ، فالأصول أن يُفصَد طولا ؛ وحبل التراغ يُفصَد مورياً ؛ [ وكل أخذ القاصد في فصـد <sup>(١١)</sup> الباسليق إلى التراغ كان أسلـم ] .

## فصل

وأما عروق اليدين ، ففرقان على البطن ، أحذناه موضوع على الكبد ، والأخر موضوع

(١) في س "اليدن" ، وما هنا من س ، ل ، ه .

(٢) الفيفال (Vena cephalica) من عروق التراغ ، وتسميه العامة عرق الرأس . (الزهراوي : التصريف من غير عن الأليب ، ج ٢ ، ص ٤٦٠).

(٣) الأكحل — ويسمى الأخبن أيضا — العرق الأوسط في التراغ . (الزهراوي ، نفس المرجع والصفحة) .

(٤) الباسليق (Véna basilica) هو العرق المتداو في الجلانب الداخلي من الجسم ، وتسميه العامة عرق البطن . (الزهراوي : نفس المرجع والصفحة) .

(٥) حبل التراغ هو العرق المتداو على طول الرند ، ويظهر واضحًا فوق الإبهام . (الزهراوي : نفس المرجع والصفحة) .

(٦) الأسيل عرق بين الخصر والبطن ، وهو من ثعب الباسليق . (الزهراوي : نفس المرجع والصفحة) ؛ الموازى : مفاجئ العلوم ، من ٩٣) .

(٧) الإضافة من ه .

(٨) في س "يجنب" ، وما هنا من س ، ل ، ه .

(٩) الضير عالد على عرق الأكحل ، والمقصود بالضرية فعل مشرط الفصاد .

(١٠) في س "برق" ، وما هنا هو الصواب . انظر مايل ، ص ٩٤ ، حاشية ١٠ .

(١١) ما بين الأخضر بين وارد في ل ، ه فقط .

على الطحال؛ [و] ينفع فصد الأنف منها للاستقاء<sup>(١)</sup>، والأيسر ينفع للطحال<sup>(٢)</sup>.

فیصل

**وأما عرق الرجال ، فأربعة ، منها عرق النساء<sup>(٣)</sup> ، ويقصد عند الجانب الوحشي من الكعب ، فإن حُقَّ فلتتصد الشعبة (١٤١) التي بين الخنصر والبنصر [من القدم] ؛ وممتنعة<sup>(٤)</sup> ذلك عظيمة ، سُتُّا في التقرس<sup>(٥)</sup> والمدوالي<sup>(٦)</sup> وداء الفيل<sup>(٧)</sup> . ومنها عرق الصافن<sup>(٨)</sup> ، وهو على الجانب الأيسر [من الساق] ، وهو أظهر من عرق النساء ، وفضله ينفع من ال بواسير ، ويدرّ الطهث ، وينفع الأعضاء التي تحت الكبد . ومنها عرق مأبض [تحت]<sup>(٩)</sup> الركبة ، وهو مثل الصافن في التفعع . ومنها العرق الذي خلف العرقوب ، وكأنه شعبية من الصافن ، وممتنعة فضله مثل الصافن .**

فصل

وأما العروق والشرايين المقصودة في القلب ، ويجوز فصدها ، فهي الصغار والبعيدة من القلب ، فإن هذه هي التي يرقى<sup>(١٠)</sup> إليها إذا فصدت . وأما الشرايين الكبار الفريبة الوضع من القلب ، فإنه لا يرقى إليها إذا فصدت ، والتي يجوز فصدها [ منها ] - على الأكثـر - شريان

(١) الاستفهام أن يكون البطن منتفذاً متمدداً ، إذا ضرب بخفة سمه مثل صوت الطبل .

<sup>٣٠</sup> (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٨ ) .

(٢) هذا الفصل كله وارد في ل ، ه فقط .

(٣) موضع عرق النساء عند القب من الجات المخارجي للقدم ، وهو المعروف أيضا باسم الجات الوحشى ، كما بالتن . (الموارزى : مفاتيح المعلوم من ٩٣ ؛ الزهراوى : الصنف من غير عن التأليف ، ج ٢ ، ص ٤٦٠).

(٤) فـس "ومعرفة ذلك" ، وما هنا من لـ .

(٥) القراء ورم في الفاصل . (الموازى : مقاييس العلوم ، ص ٩٩) .

(٦) الـدوالـيـ عـروـقـ ظـهـرـ فـيـ السـاقـ ، وـهـيـ غـلـيـفـةـ مـلـوـيـةـ شـدـيـةـ الـخـضـرـةـ . (الـخـواـرـىـ) : مـفـاـقـبـ . ، صـ ٩٩ـ .

(٧) داء القيل من أعراضه تورّم الساق.

(٨) العاشر: يعرّق في الواقع ظهر عند المفهوم: الماءات الداخل؛ (الزم الودي): غسل، المحم والمعطر.

(٩) الإضافة من في فقط .

(١٠) للقصد بذلك أن غرض الـ

(١٠) للفصود بذلك أن تریف الدم ينقطع بعد فقرة قصيرة من فتحها . (القاموس المحيط) .

الصدغين ، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة ؛ وقد أمر جاليتوس<sup>(١)</sup> بقصدهما في النام.

فصل

والحجامة<sup>(٣)</sup> عظيمة المفعمة ، وهي أقل خطراً من الفعادة . وينبغي أن يكون الحجاج خفيفاً رشيقاً ، خبيراً بالصناعة ، فيخفّ يده في الترivot ويستعمل ، (٤١ ب) ثم يعلق الحجحة<sup>(٤)</sup> . وتكون التعليقة الأولى خفيفة سريعة القلع<sup>(٤)</sup> ، ثم يتدرج إلى القلع بابطاء وإيهال . وينبغي للمحاسب أن يتحنّ الحجاج بورقة يلصقها على آجرة ، ثم يأمره بشرطها ، فإنْ نَفَذَ الشَّرْطَ كان ثُلِيلَ الْيَدِ سَنِيَّ الصَّنْاعَةِ ؟ وعلامة حلق الحجاج خفة يده ، وألا يوسم الحجوم .

卷之三

وقد ذكرت الحكاء أنَّ الحجامة تُكرهُ في أولِ الشَّهرِ [وَفِي آخِرِهِ، لِأَنَّ الْخُلَاطَ فِي  
أُولَى الشَّهْرِ]<sup>(٥)</sup> لَا تَكُونَ قَدْ تَحْرَكَتْ وَلَا هَاجَتْ، وَفِي آخِرِهِ [تَكُونُ]<sup>(٦)</sup> قَدْ نَهَضَتْ، فَلَا  
تَقْبَدُ الْحِجَامَةُ شَيْئًا. وَإِنَّمَا تَسْتَحِبُّ الْحِجَامَةَ وَسْطَ الشَّهْرِ، إِذَا تَكَمَّلَ النُّورُ فِي جُرمِ الظَّهَرِ،

(١) جالينوس (Galens) هو الطبيب الشهير في كتب الطب عند العرب . كان مؤلفه سنة ١٤٠ م في برجاموس (Pergamus) يأسيا الصغرى ، وقد تعلم الطب عن أبيه وأمه ، وعن الطبيب يأليوب (Pelops) والقلسيوس (Albinus) ؟ سافر إلى أثينا وروما ، ومقلبة والإسكندرية ، وقوس ولنوس ، ورحل كذلك إلى الشام ، وكل ذلك في طلب العلم . وتولى جالينوس شهرة واسعة أثناء إقامته في روما ، حيث كتب كثيراً من مؤلفاته ، وعهد إليه الإمبراطور ماركوس أوسيبليوس (Marcus Aurelius) بتأديب ابنه كومودوس (Commodus) ؟ وكانت وفاته حوالي سنة ٢٠٠ م بغيررة مملة . (إن أي أصيحة : طبقات الأطاء ، ج ١ ، ص ٧١ — ٨٢ ؛ ابن القديم : الفهرست ، ص ٢٨٨ — ٢٩٣ ؛ القسطلاني : تاريخ المكتبات ، ص ١٢٢ ؛ Ency. Brit. Art. Galens .

٢) **الجَلْجَة** (Ventouse) أَمْتَصَاصُ الدِّمْعِ الْفَلَسْدِيِّ أَوِ الزَّانِدِ . (Dozy : Supp. Dictionnaire Ar.)

(٣) في سـ "المجـبة" ، وماـها من سـار النـسخ الآخـرى . والـتجـبة إـناء من النـاس أو المـزـفـعـيـ، أـسـطـوـانـيـ الشـكـلـ، وـيـسـتـدـقـ فيـ الـهـيـاهـ ؟ وـكـانـ هـذـاـ إـنـاءـ يـسـتـدـقـ فـيـ قـطـعـ زـفـ الدـمـ فـيـ الـوـاضـعـ الـلـاحـيـةـ، مـثـلـ عـضـ السـاقـ وـالـخـدـ وـالـذـرـاعـ وـالـدـيـنـ وـالـبـطـنـ . (الـهـراـويـ) : الـصـرـفـ لـنـ عـزـ عنـ الـأـلـفـ ، جـ ١ـ ، صـ ٨٥ـ ) .

(٤) المقصود بهذا النقط اتزاع الحجمة من موضعها بعد الجمامه . (ابن سينا : الأطرواف ، ج ١ ، ٢١٣) .

(٥) ما يَعْنِي الْحَاكُمُونَ وَارْدَفُوا ، هُوَ فَقْطُ .

(٦) الإضافة من ل ، ه .

لأنَّ الْأَخْلَاطَ كُوْنَ هَائِجَةً ، وَكُوْنَ الْأَدْمَةَ زَانَةً فِي الْإِقْحَافِ<sup>(١)</sup> ؛ وَأَفْضَلُ أُوقَاتُ الْحِجَامَةِ السَّاعَةُ الثَّالِثَةُ وَالثَّالِثَةُ مِنَ النَّهَارِ .

### [فصل]<sup>(٢)</sup>

وَأَمَّا مَنَافِعُ الْحِجَامَةِ ، فَبَاهَا<sup>(٣)</sup> عَلَى الْثَّرْتَةِ<sup>(٤)</sup> خَلِيلَةَ<sup>(٥)</sup> فَصْدَ الْأَكْلِ ، وَتَنَعُّمُ مِنْ تَقْلِيلِ الْحَاجِبَينِ ، وَجَرْبِ الْعَيْنَيْنِ ، وَالْبَخْرُ فِي الْفَمِ ؛ غَيْرُ أَنَّهَا تُورَثُ التَّسْيَانَ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ”إِنَّ مُؤَخَّرَ الدَّمَاغِ مَوْضِعَ الْمَفْظَظِ ، وَتَضَعُفُ الْحِجَامَةُ“ . وَالْحِجَامَةُ عَلَى الْأَكْلِ<sup>(٦)</sup> خَلِيلَةٌ فَصْدٌ بِالْبَاسِلِيقِ<sup>(٧)</sup> ، وَتَنَعُّمُ مِنْ وَجْهِ النَّكْبِ وَالْحَلْقِ ، غَيْرُ أَنَّهَا تَضَعُفَ (١٤٢) مِنَ الْعَدَةِ . وَالْحِجَامَةُ فِي الْأَخْدُعِينِ<sup>(٨)</sup> خَلِيلَةٌ فَصْدٌ لِالْقِيفَالِ<sup>(٩)</sup> ، وَتَنَعُّمُ الْوَجْهَ وَالْأَسْنَانَ وَالْأَضْرَاسَ ، وَالْعَيْنَيْنِ وَالْأَذْنَيْنِ ، وَالْأَنْفِ وَالْحَلْقِ ، وَرَعْشَةِ الرَّأْسِ ؛ غَيْرُ أَنَّهَا تُحَدِّثُ رَعْشَةً فِي الرَّأْسِ لِمَ [يُكَيَّنُ]<sup>(١٠)</sup> بِهِ رَعْشَةً . وَالْحِجَامَةُ تَحْتَ النَّقْنِ تَنَعُّمُ الْوَجْهَ وَالْأَسْنَانَ وَالْحَلْقَوْمَ ، وَتَنَقِّي الرَّأْسَ . وَالْحِجَامَةُ عَلَى الْهَامَةِ<sup>(١١)</sup> تَنَعُّمُ مِنْ اخْتِلاطِ الْمَقْلِ وَالْدَّوَارِ ، وَتَبْطِئُ<sup>(١٢)</sup> بِالشَّيْبِ ؛ غَيْرُ أَنَّهَا تَفَرِّزُ بِالنَّهْنَنِ ، وَتُورِثُ بِلَهَا . [وَالْحِجَامَةُ عَلَى الْفَخَذَيْنِ مِنْ قَدَّامِ تَنَعُّمُ مِنْ وَجْهِ الْخَصِيْبَيْنِ وَخُرَاجَاتِ]<sup>(١٣)</sup> الْفَخَذَيْنِ وَالسَّاقَيْنِ ، وَالَّتِي عَلَى الْفَخَذَيْنِ مِنْ خَلْفِ تَنَعُّمُ مِنَ الْأَوْرَامِ وَالخُرَاجَاتِ الْحَادِثَةِ فِي الْإِلَيْتِيْنِ . وَالْحِجَامَةُ عَلَى السَّاقَيْنِ تَقْوِيمُ مَقْعَدِ الْفَصَدِ ، وَتَقِّيَّةُ الدَّمِ ، وَتَدْرِيْجُ الْقَلْمَثِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) الإِقْحَافُ — وَالصَّفَتُ أَيْضًا — النَّظَمُ الَّتِي فَوَقَ الدَّمَاغَ مِنَ الْجَبِيَّةِ . (لسان العرب).

(٢) الإِضَافَةُ مِنْ لِلْ ، هـ .

(٣) الْقَسِيرُ عَالِدٌ عَلَى الْحِجَامَةِ .

(٤) الْثَّرْتَةُ خَرْفَةُ صَبِيرَةٍ (fossette) فِي مُؤَخَّرِ الدَّمَاغِ . اَظْلَرُ (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) الْمَصْوُدُ بِذَلِكِ إِجْرَاءِ الْحِجَامَةِ عَلَى الْفَصَدِ .

(٦) فِي سَ ”الْكَهْل“ ، وَمَا هَانَ مِنْ مِ . اَظْلَرُ مَا سَبِقُ ، مِنْ ٩٣ ، حَاشِيَةُ ٣ .

(٧) اَظْلَرُ مَا سَبِقُ ، مِنْ ٩٣ ، حَاشِيَةُ ٤ .

(٨) الْأَخْدُعَانُ مُنْتَهِيُّ أَخْدُعٍ ، وَهُوَ الْعَرَبَانُ الْوَتَنِيُّ (Occipital artery) ، وَيُسَمِّي أَيْضًا الْعَرَبَانُ الْفَقَائِيُّ . (شَرْف : مَعْجمُ الْجِلْدِيِّ عَرَبِ ... الْحـ ، مِنْ ٥٥١) .

(٩) اَظْلَرُ مَا سَبِقُ ، مِنْ ٩٣ ، حَاشِيَةُ ٢ .

(١٠) الإِضَافَةُ مِنْ صـ ، لـ ، هـ .

(١١) الْمَصْوُدُ بِذَلِكِ أَكْلِيِ الرَّأْسِ . (شَرْف : مَعْجمُ الْجِلْدِيِّ عَرَبِ ، مِنْ ٣٥٥) .

(١٢) مَا يَنْهَا الْمَاصِرَيْنِ وَارْدَفْ هـ قَطْ . وَهُوَ يَنْقُضُ مَعْلَمَيْنِ فِي إِبْنِ سِينَـ (الْفَلَوْنَ ، جـ ١ ،

مِنْ ٢١٣) .

## الباب السابع والثلاثون

### في الحسبة على الأطباء والكماليين<sup>(١)</sup> والمجبرين<sup>(٢)</sup> والجرأحين<sup>(٣)</sup>

الطلب علم نظري وعملي ، أباحت الشريعة علمه وعمله ، لما فيه من حفظ الصحة ودفع العلل والأمراض عن هذه البنية الشريفة . والطبيب هو العارف بتركيب البدن ، ومناج الأعضاء ، والأمراض الخادنة فيها ، وأسبابها وأعراضها وعلاماتها ، والأدوية النافعة فيها ، والاعتياد (٤٢) عملاً يوجد منها ، والوجه في استخراجها ، وطريق مداواتها ، لتساوي بين الأمراض والأدوية في كيائتها ، ويختلف بينها وبين كيائتها . فمن لم يكن كذلك فلا يحل له مداواة المرضى ، ولا يجوز له الإقدام على علاج يخاطر فيه ، ولا يتعرض<sup>(٤)</sup> إلى مالم يحكم عليه من جميع ما ذكرناه .

وقد حُكِيَ أن ملوك اليونان كانوا يحصلون في كل مدينة حكيمًا مشهورًا بالحكمة ، ثم يعرضون عليه بقية أطباء البلد ليختنهم ، فلن وجده مقصراً في عمله أمره بالاشتغال<sup>(٥)</sup> وقراءة العلم ، ونها عن المداواة . وينبغى إذا دخل الطبيب على مريض أن يسأله عن سبب مرضه ، وعما يجد من الألم ، [ويعرف السبب والعلامة والتيبس والقاربورة<sup>(٦)</sup>] ، ثم يُرْسَب له قانوناً<sup>(٧)</sup> من الأشربة وغيرها<sup>(٨)</sup> ؛ ثم يكتب نسخة بما ذكره له المريض ، وبما رتبه له في مقابلة المرض ، ويُسلِّم نسخته لأولياء المريض ، بشهادة من حضر معه عند المريض . فإذا كان من الغد حضر ونظر إلى دائنه ، وسأل المريض ، ورتب له قانوناً على حسب متفضي

(١) الكمال طيب أمراض العيون . (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٢) ورد هذا النقط بعد لفظ الجراحين في س ، وما هنام ، وبه يكون المتنواع متنقاً مع الكلام بالتن . والطهرون هم أطباءظام (Orthopédistes) في تلك المصادر . اظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الجراحين هم أطباء الجراحة (Chirurgiens) اظر (Dozy : Supp. Diet. Ar.).

(٤) في س "يتشرع" ، وقد أصلحت إلى الرسم الثابت بالتن ليسعني المعن .

(٥) في س "الاشغال" ، والتوصيب من س ، م ل ، ه .

(٦) الإضافة من س ، والقاربورة إباء من الراجح . (القاموس الهبيط ؟ Dozy : Supp. Diet. Ar.) . ولم يسع الناشر أن يجد غير ذلك من تغريف ، بالرائع التداولة بهذه الموارش ؛ الدلالة على ما امطلع الأطباء على تسميتها من فن "الطب بذلك الاسم" .

(٧) المقصود بالقانون هنا ذكرة العلاج (prescription) . شرف : معجم إنجليري عربي ، ص ٦٨٨ .

(٨) في س "غيره" ، والتوصيب من ل ، ه .

الحال ، وكتب له نسخة أيضاً ، وسلمها إليهم . وفي اليوم الثالث كذلك ، ثم في اليوم الرابع ، وهكذا إلى أن يرأوا المريض ، أو يعوت . فإن برأ من مرضه (١٤٣) أخذ الطيب أجرته وكرامته ، وإن مات حضر أولياؤه عند الحكم<sup>(١)</sup> الشهور ، وعرضوا عليه النسخ التي كتبها لهم الطيب ، فإن رأها على مقتضى الحكمة وصناعة الطب من غير تغريب ولا تقصير من الطيب أعلمهم ، وإن رأى الأمر بخلاف ذلك قال لهم : "خذدا دية صاحبكم من الطيب ، فإنه هو الذي قتله بسوء صناعته وتغريبه" . فكانوا يختاطون على هذه الصورة الشرفية إلى هذا الحد ، حتى [لا] يتعاطى الطب من ليس من أهله ، ولا يتهاون الطبيب في شيء منه .

وينبغى للمحتسب أن يأخذ عليهم عهد بقراط<sup>(٢)</sup> الذي أخذه على سائر الأطباء ، ويُحلفُهم ألا يعطوا أحداً دواء مضرة ، ولا يُرْكِبُوا<sup>(٣)</sup> له سُقاً ، ولا يصفوا التمام عند أحد من العامة ، ولا يذكروا للنساء الدواء الذي يسقط الأجنحة ، ولا للرجال الدواء الذي يقطع النسل ؛ وليغضُّوا أبصارهم عن الحارم عند دخولهم على المرضى ، ولا يفشوا الأسرار ، ولا يهتكوا الأستار .

#### [ فصل<sup>(٤)</sup> ]

وينبغى للطبيب أن يكون عنده جميع آلات الطب على الشمال ، وهي كليات

(١) الواضح من هذه النسبة ، ومن العبارات كلها ، أن تلك الإجراءات هي أصل فكرة الطب العرقي وأعماله في المصور الحديثة .

(٢) بقراط (Hippocrates) طبيب يوناني قديم ، وطلق عليه أب الطب ؛ وقد ورد بمجزرة كوس (Cos) حوالي سنة ٤٦٠ ق . م ، وتعلم صناعة الطب من أبيه وجده ، ومارسها في أثينا وغيرها من بلاد اليونان . ثم رأى بقراط أن ينبع أسرار هذه الصناعة خصية أن تزول بوفاته ، فلعلها ولديه وتليها له وبين الفرياء ، ووضع لهم عهداً وناموساً ، ووصية عن الشروط التي يجب أن توفر فيمن يتعلم صناعة الطب ؛ وكانت وفاته عن خمس وسبعين سنة . (ابن أبي أصيمية : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٤ — ٢٧ — Art. Hippocrates)

(٣) وردت الأفعال بهذه الجملة كلها في س وسائل النسخ بثبوت النوع ، والتصويب الوارد بالمتى تطلب اللة .

(٤) الإضافة من لـ .

الأخرس<sup>(١)</sup> ، ومكاوى الطحال<sup>(٢)</sup> ، وكليات العلق<sup>(٣)</sup> ، (٤٣ ب) وزرارات القولنج<sup>(٤)</sup> ، وزرارات الذكر ، وملزم<sup>(٥)</sup> البواسير ، وخرط<sup>(٦)</sup> المناخير ، ومنجل<sup>(٧)</sup> التواصير ، وقالب<sup>(٨)</sup> التشمير ، ورصاص التثليل<sup>(٩)</sup> ، وفتح الرحم ، وبوار<sup>(١٠)</sup> النساء ، ومكدة الحشا<sup>(١١)</sup> ، وقدح الشوصة<sup>(١٢)</sup> ، وغير ذلك مما يحتاج إليه في صناعة الطب ، غير آلة السكhalin والجراحين ، مما يأتي ذكره في موضعه . وللمحتسب أن يتحسن الأطباء بمذكرة حنين<sup>(١٣)</sup> [بن إسحاق] .

(١) كليات الأضراس — والمفرد كلبة — أدوات تستخدم لحل الأضراس ، وهي أنواع مختلفة للأجسام ، وتشه الواسحة منها ما يعرف بالكلاثة في مصر . (الزهراوى : التصريف لم يغز عن التأليف ، ج ١ ، ص ١٨٦) .

(٢) مكاوى الطحال على أنواع مختلفة ، وال واضح من هذه التسمية أن أمراض الطحال كانت تعالج بالسي . (الزهراوى : التصريف لم يغز عن التأليف ، ج ١ ، ص ٦٤ — ٦٥) .

(٣) كانت هذه الكليات أغلظ من المروود قليلاً ، وظرفها معقوف ، لإخراج العلقة وغيره مما يوجد في العلقة . (أحمد عيسى : آلات الطب والجراحة والكلاثة عند العرب ، ص ١١ ؛ الزهراوى : المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٤) .

(٤) القولنج الطبيعة لانسداد القولون ، وهو الاسم الطبى للأمعاء الغليظة . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٨) . والزراقة آلة شبيهة بالحقن ، إلا أنها طويلة العنق ، وكانت تستخدم لكتب الأدوية في الأمعاء . (ابن سينا : القانون ، ج ٢ ، ص ٥٧٦) .

(٥) ملزم البواسير آلة كثرم مجفل الكتب ، ترم بها البواسير لقطتها . (أحمد عيسى : آلات الطب والجراحة والكلاثة عند العرب ، ص ٢١) .

(٦) بخرط المناخير آلة تستعمل لاستئصال الحم الزائد بداخل الأنف . (الزهراوى : التصريف لم يغز عن التأليف ، ج ١ ، ص ١٧٤) .

(٧) في س ”متخل“ ، وما ها من ل ، هـ . والمتجل ”بعس“ ينتهي برأس يدخل في فم الناصر للأن ينفعه للآخر ، تميداً لقطعه بالبضع . أما الناصور (fistula) فهو خراج يتولد عن جروح في المقدمة . (الجبوسى : كامل الصناعة الطبية ، ج ٢ ، ص ٤٩٠ ابن سينا : القانون ، ج ٢ ، ص ٤٨٧) .

(٨) قالب التشمير أداة لرفع الجفن حتى يت肯 الطبيب من قطع الشعر الزائد . (الزهراوى : التصريف .. الخ ، ج ١ ، ص ١٤٣ — ١٤٤) .

(٩) في س ”التنقيل“ ، والتصويب من من ، ل ، هـ . ورصاص التثليل قطع من الرصاص تكون مدورة أو مثلثة أو مستطيلة ، على قدر التسويف . (أحمد عيسى : آلات الطب ... الخ ، ص ١٢٤) .

(١٠) لم يझر الناشر أن يهدى شرحاً لهذا المعطف في الكتب والزاجي المتداولة بهذه الموساش ، غير أن فعل بارق اللغة معناه اختيار الأتي ، لمعرفة إن كانت لاقحاً أو عافراً (تاج العروس) ، ومن ذلك ينفع أن المقصود بذلك التسمية آلة لمعرفة حل النساء .

(١١) مكدة الحشا آلة تستعمل للضماد ، وتحابيل البختة في العصر الحاضر . (أحمد عيسى : آلات الطب ، الخ ، ص ١٩) .

(١٢) الشوosome نوع تعدد في الأضلاع (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٧) ، وربما كان المقصود بذلك الشوosome إبراء يستخدم في جنب المفواه ، كالمفروض في العصر الحاضر ”بكاسات المفواه“ .

(١٣) كان مولد هذا الطبيب الفهير سنة ١٩٤ هـ (٨٠٩ م) بالجزيرة ، من أب نصراوي نسطوري ، وقد درس الطب بجامعة جندىابور بخوزستان من أعمال فارس ، ولكنه ترك المدرسة بعدد =

في كتابه المعرف "محنة الطيب". وأما [كتاب] "محنة الطيب" جالينوس، فلا يكاد أحد [من الأطباء] يقوم بما شرطه [جالينوس] عليهم [فيه]<sup>(١)</sup>.

### فصل

وأما الكحالون، فيتحنهم الختنب بكتاب حنين بن إسحاق [كذلك]، أعلى العشر مقالات في العين، فمن وجده فيما امتحنه به عارقاً بشريح عدد<sup>(٢)</sup> طبقات العين السبعة، وعدد رطوباتها الثلاثة، وعدد أمراضها الثلاث، وما يتفرع من ذلك من الأمراض، وكان خيراً بتركيب الأخال وأمزجة المقابر، أذن له الختنب بالتصدى لداواة أعين الناس.. ولابنفي أن يفرط [الكحال] في شيء من آلات صنعته، مثل صنایير السبل<sup>(٣)</sup>، والفلترة<sup>(٤)</sup>، ومحلى الْجَرْبِ، وبمباضم الفصد، ودرج الكاحل، (١٤٤) وغير ذلك. وأما كحالو<sup>(٥)</sup> الطرقات فلا يوق بأكثُرِهِمْ، إذ لا دين لهم يصدّم عن التهجم على أعين الناس بالقطعن والشكّل، بغیر علم وخبرة بالأمراض والعمل الخادمة؛ فلا ينبغي لأحد أن يرکن إليهم في معالجة عينيه<sup>(٦)</sup>، ولا يثق بأكاليم وأشياقاتهم. فإن منهم من يصنع أشيافاً أصلها من النشا والصمغ، ويصفّها ألواناً مختلفة، فيصبح الأجر بالأسر يكون<sup>(٧)</sup>، والأخضر بالكركم والنيل، والأسود

= ١ كتاب دراسة ، لـكرامي لأستاذ ابن ماسوه ، فيه نحو البصرة ثم بغداد سنة ٢١١هـ ، حيث دخل في خدمة الخليفة المؤمن ، وعيّن رئيساً لبيت الحكمة . ومن ثلثة عکف حنين على الترجمة من اليونانية إلى السريانية ، ومن السريانية إلى العربية ، وقام برحلات طولية في العراق وسوريا وفلسطين ومصر ، للحصول على الخطوطات الطبية اليونانية . وقد ظل حنين في خدمة العباسيين حتى مات سنة ٢٦٤هـ (٨٧٧م) ، في عهد الخليفة المستند على الله ، بعد أن صفت عدة كتب من بينها كتاب محنة الطيب ، الذي كُوِّر هنا بالتفق ، والمعنى مقالات في العين التي قام على تصره الدكتور ماكس مايرهوف ، بلامعقة فؤاد الأول ، سنة ١٩٢٨م . (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٤ — ٢٩٥)؛ مايرهوف : كتاب العشر مقالات ، ص ١٥ — ٢٧).

(١) أضيف ما بين الماسيرتين بهذه الجملة للتوضيح .

(٢) هنا القطع وارد في س وسائل النسخ بعد لفظ العين ، وما هنا أوضع للمعنى .

(٣) السبل في العين أن يكون على ياضها أو سوادها شبه غشاء ينبعج ببروق حر غلاظ .

(الخوارزمي : مقاييس العلوم ، ص ٩٦).

(٤) الفلترة غشاء ينبعج من طرف العين القريب من الأذن ، ويكون على ياضها وسوادها . (المراجع السابق ، ص ٩٢).

(٥) في س "كحالون" ، والتصويب تعلمه اللغة .

٦ (٦) في س "عينه" ، والتصويب من ل .

(٧) الأسر يقولون — وهو في ل الصقون — الأكيد الأجر للرماس (minium) . راجم

Dozy : Supp. Diet. Ar.) مجمع لإنجليزى عربى في العلوم الطبية والطبيعية ، ص ٥٠٢ .

بالأفاقيا<sup>(١)</sup> ، والأصفر بالزغفران . ومنهم من يجعل أشيفا<sup>(٢)</sup> م Amita ، ويحصل أصله من البان المصرى ، ويجهنه بالصمع المخلول ؛ ومنهم من يجعل كحلاً من نوى الإهليج<sup>(٣)</sup> المحرق والقلقل . وجميع غشوش أكالمم لا يمكن حصر معرفتها ، فيحلفهم المختسب على ذلك ، إذ لا يمكنه منهم من الجلوس لمعالجة أعين الناس .

### فصل

وأما الخبريون ، فلا يحل لأحد أن يتصدى للجبر إلا بعد أن يحكم معرفة المقالة السادسة من كناث بولص<sup>(٤)</sup> في الجبر ، وأن يعلم عدد عظام<sup>(٥)</sup> الأذى — وهو مائتا عظم وثمانية وأربعون عظلاً — ، وصورة (٤٤ بـ) كل عظم منها ، وشكله وقدره ، حتى إذا انكسر منها شيء أو انخلع رده إلى موضعه ، على هيئته التي كان عليها ؛ فيتحسنهم المختسب بجمع ذلك .

### فصل

وأما الجراحون ، فيجب عليهم معرفة كتاب جالينوس المعروف بقطاطجانس<sup>(٦)</sup> في الجراحات والرماه ، [وأيضاً كتاب الزهراوى في الجراح]<sup>(٧)</sup> ، وأن يعرفوا التشريع وأعضاء الإنسان ، وما فيه من العضل والعروق والشرايين والأعصاب ، ليتجنب[الجراح] ذلك في

(١) في س "الافقا" ، وما هنا من ابن سينا (القانون ، ج ١ ، ص ٢٤٦) . والأفاقا من الأشجار الشوكية التي تنمو بعصر ، وتدق أوراقها وغارها ، وكانت عصارتها تستخدم في الصباغة .

(٢) اظر مسبق ص ٤٢ ، حاشية ٣ ، ٤ .

(٣) اظر مسبق ، ص ٤٥ ، حاشية ٨ .

(٤) المقصود هنا بولص الأنجانيطي (Paul d'Egine) ، وهو طبيب خير بطل النساء ، وقد أقام بالإسكندرية وعاصر يحيى النعوي ، ومات حوالي سنة ٦٨٠ م . وبولص هذا كتاب الكناش في الطب ، ومنه تقلد حنين بن إسحاق سبع مقالات . (القطضى : تاريخ الحكمة ، ص ٢٦١-٢٦٢ ؛ ابن النديم : التهرست ، ص ٢٩٣) .

(٥) في س "أعضا" ، وما هنا من ل . راجع أيضا ابن الأختة : معالم القرية ، ص ١٦٩ .

(٦) قاطاطجانس (Karyevni) اسم يوناني يطلق على السبع مثارات الأولى من كتاب جالينوس الخامس بتراكيب الأدوية ، واسم هذا الكتاب باللاتينية (De Compositio Medicamentorum Secundum Genera) . وقد تقلد إلى العربية حبيش الأصم — ابن أخت حنين بن إسحاق وعليه — في القرن الناسخ البلادي . اظر (Ar-Razi : A Treatise on the Small-Pox and Measles. Trans. by Greenhill p. 141).

(٧) ما بين المتصرين وارد في س ، م فقط ، وقد تقدمت الإشارة إلى الزهراوى وكتابه في الجراحات ، وهو التصريف . إن بعض عن التأليف في مواضع كثيرة بهذه الموارش .

وقت فتح المواد وقطع البواسير . ويكون معه دست الملاصق ، فيه مباضع مدورات الرأس ، واللوريات ، والخربات ، وفأس الجبهة ، ومنشار القطع ، ومعرفة الأذن ، وورد السُّلْعَ (١) ، ومرهдан (٢) المرام ، ودواء الكلندر (٣) القاطع للدم ، الذي قدّمنا صحفته . وقد يهرجون على الناس بعظام تكون معهم فيديسونها في الجرح ، ثم يخرجونها منه بمحض من الناس ، ويزعمون أنَّ أدويةهم القاطمة أخرجتها . ومنهم من يضع سراهم من الكلس (٤) الفسول بالزيت ، ثم يصبغ لونه أحمر بالمرة (٥) ، أو أخضر بالكركم والنيل ، أو أسود بالقلم السحوق ؛ فيعتبر عليهم العريف جميع ذلك ، والله أعلم .

(١) السُّلْعَ — ومفردها سلعة — زائمة تحدث في الميد ، وتبدو في أول الأسر صدمة ثم تكبر تدريجاً . (الزهراوى : الصنف .. الخ ، ج ١ ، ص ٨٠ — ٨٧) ; المخوازى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٥) ؛ الواضح ويدو أنَّ وردة السُّلْعَ آلة لقطع هذه الزائدة . (أحد عيسى : آلات الطب .. الخ ، ص ٢٢) .

(٢) المرهدان شريط من اللهاش يوضع عليه المرام . (Steingass : Pers. Eng. Diet.)

(٣) انظر ما سبق ، ص ٥٥ ، حاشية .

(٤) الكلس مادة كانت تؤخذ إما من صرف الحيوان أو ردي الرخام . ويخس عليها في تور لحمة طولية ، حتى إذا اشتد ياضها أخذت وغست في ماء بارد ، في تفارج جديد ، ثم أحرقت مرّة ثانية حتى تفت وتصير سحوقاً ، فترفع عن النار . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٧٦ — ٧٧) .

(٥) انظر ما سبق ، ص ٤٦ ، حاشية .

## الباب (١٤٥) الثامن والثلاثون

### في الحسبة على مُؤَدِّي<sup>(١)</sup> الصبيان

لا يجوز لهم تعلم الخلط [لصبيان]<sup>(٢)</sup> في المساجد ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتنزيله المساجد من الصبيان والجانيين ، لأنهم يسودون [حيطانها]<sup>(٣)</sup> ، ويتحمّسون أرضها ، إذ لا يحترزون<sup>(٤)</sup> من البول وسائر النجاسات ؛ بل يتخذون للتعلم حوانين في الدروب وأطراف الأسواق .

### فصل

وأول ما ينبغي للمؤدب أن يعلم الصبي الشور القصار من القرآن ، بعد حذفه<sup>(٥)</sup> بمعرفة الحروف وضبطها بالشكل ، ويدرّجه بذلك حتى يألفه طبعه ، ثم يعرّفه عقائد أهل السنة والجماعة<sup>(٦)</sup> ، ثم أصول الحساب ، وما يُحسن من الرسائل والأشعار دون سخيفها ومستزيفها . وفي الروايات بأمرهم [المؤدب] بتجويد الخلط على المثال ، ويكلفهم عرض [ما]<sup>(٧)</sup> أملأه عليهم حفظاً غالباً لا ظلراً . ومن كان عمره فوق سبع سنين أمره [المؤدب] بالصلة في جماعة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ”علموا صبيانكم الصلاة [سبع]<sup>(٨)</sup> ، واstrict بهم على تركها العشر“ . وبأمرهم [المؤدب] يزور الوالدين ، والانقياد لأمرها بالسمع والطاعة ، والسلام عليهما وتقبيل أيديهما عند الدخول إليهما ؛ ويضرّ بهم على إساءة الأدب والتعحن من الكلام ، وغير ذلك من الأفعال الخارجة عن قانون الشرع ، مثل اللعب بالكتاب<sup>(٩)</sup> والبيض

(١) في س ”مودين“ ، والتوصيب من لـ .

(٢) الإضافة من لـ ، هـ .

(٣) ما بين المعاشرتين وارد في لـ ، هـ فقط .

(٤) في س ”لا يحترزوا“ ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٥) في س ”بعدد دقه“ ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٦) في س ”عقائد السنن“ ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٧) ، (٨) الإضافة من هـ .

(٩) الكتاب فصوص الفرد . (لسان العرب) .

والسير ورديشير<sup>(١)</sup>، (٤٥ ب) وجميع أنواع القمار؛ ولا يضرب صبياً بعصا غليظة تكسر العظم، ولا رقيقة تؤلم الجسم، بل تكون وسطاً؛ ويتحذج بمجلداً عزيف السير، ويعتمد في ضربه<sup>(٢)</sup> على اللوايا والأخاذ وأسافل الرجلين، لأن هذه الموضع لا يخشى منها مرض ولا غائة.

### فصل

ولا ينبغي للمؤدب أن يستخدم أحد الصبيان في حوانجه وأشغاله التي فيها عارٌ على آبائهم، كنقل الزبل وحمل الحجارة، وغير ذلك. ولا يرسله إلى داره وهي خالية، ثلاثة<sup>(٣)</sup> تتطرق إليه التهمة. ولا يرسل صبياً مع امرأة ليكتب لها كتاباً<sup>(٤)</sup>، ولا غير ذلك، فإن جماعة من الفساق<sup>(٥)</sup> يختالون على الصبيان بذلك. ويكون السائق<sup>(٦)</sup> لهم أمنية شقة متاهلاً، لأنه يتسلل الصبيان في اللدو والرواح، وينفرد بهم في الأماكن الخالية، ويدخل على النساء؛ فلزم<sup>(٧)</sup> أن يكون كذلك. ولا يعلم [المؤدب] انخطط امرأة ولا جارية، لأن ذلك مما يزيد المرأة شرّاً، وقيل إن مثل المرأة التي تعلم انخطط مثل حية تُشق سماً. وينبغي [للمؤدب] أن يمنع الصبيان من حفظ شيء من شعر ابن الحاج<sup>(٨)</sup> والنظر فيه، ويضرر بهم على ذلك،

(١) الرديشير — وهو العاولة المروفة في مصر — من ألعاب الفرس القديمة ، وضمه أردشير أول ملوك الأكاسرة مثلاً للدنيا وأهلها؛ وجمله مكتوبًا من رقمية يلعب عليها بعدد من المجراء والقطط ، فترتب الرقمية التي عصر بينها بعده شهور السنة ، والمجارة ثلاثين قطة بعده أيام الشهر ، كما جعل الفصوص بثابة الأخلاق ، ورميها مثل قلبها ودوراتها ، والنقط فيها بعد الكوابك السيارة ، كل وجهين منها سبعة . (التلذذى: صبح الأعلى ، ج ٢ ، ص ١٤٨—١٤٩).

(٢) في س ”بضره“ ، وما هنا من ل ، هـ .

(٣) في س ”ولا يطرق“ ، وما هنا من ل ، هـ .

(٤) في س ”لكب كتاب“ ، وما هنا من م .

(٥) في س ”السائق“ ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ .

(٦) السائق هنا هو الشخص المكلف بأخذ الصبيان الصغار يومياً إلى المكتب ، وردم له يومهم بعد انتهاء الدرس . (ابن الحاج: المدخل ، ج ٣ ، ص ٣١٥) .

(٧) في س ”ويلزم“ ، وما هنا من هـ .

(٨) في س ”حجاج“ ، وما هنا من ل ، وإن الأخوة: معلم القرية ، ص ١٧٢ . والناشر المقصود هنا هو أبو عبد الله الحسين بن أبى عدن بن جعفر بن عدن بن الحاج ؟ كان من كبار الشيعة ، واشتهر شعره بالبلاغة والطبرى . وقد تولى حسبة بغداد ، وأقام بها مدة في عهد عن الدولة بن بوره ، ومات سنة ١٠٠٠ م (٣٩١) يليده التيل ، الواقع على الفرات بين بغداد والكوفة . ثم حل ابن الحاج هنا بعد وفاته إلى بغداد ، ودفن عند مقبرة موسى بن جعفر رضي الله عنه ، وكان قد أوصى بذلك . (ابن خلkan: وفيات الأعيان ، ج ١ ، ص ١٩٤ ، أبوالقدا: المختصر في أحوال البشر ، ج ٢ ، ص ٦٠٤ ، ٦٠٦ = = =

وكذلك ديوان صریح الدلا (١)، فإنه لا خبر فيه، [و كذلك الأشعار التي عملتها الرواقد في  
أهل البيت؟ فلا يُعرفُهم شيئاً من ذلك، بل يعلمُهم الأشعار التي مُدحت بها الصحابة  
رضوان الله عليهم، ليرسمَ ذلك في قلوبِهم] (٢).

---

== ابن تفري بربى : التبجوم الراهنرة ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ ، طبعة دار الكتب المصرية .

(١) اسم هذا الشاعر أبو الحسن علي بن عبد الواحد ، وهو الشاعر البغدادي المعروف بصریح الدلا قتيل  
النوابي ، قدم مصر سنة ٤١٢هـ (١٠٢١م) ، ومدح الخليفة الظاهر القاطبي ، ومات بالناصرة  
في تلك السنة . وله قصيدة في الحبوب ، آخرها بيت لم يكن في الجدا سواه ، كايقول ابن خلkan  
(وفيات الأعيان ، ج ١ ، ص ٤٥٣) ، بلغ به درجة الفضل ، وأحرز منه قصب السبق ، وهو :

من فاته العلم وأخْلأه الفتن فذاك والكلب على حد سوا

(٢) الإضافة من ل ، ه فقط .

## الباب التاسع والثلاثون

### في الحسبة على أهل الذمة

لا يصح عقد الذمة إلا من الإمام ، أو ممن يفوض إليه الإمام ؛ ولا تعقد الذمة إلا من<sup>(١)</sup> له (٤٦) كتاب أو شبه<sup>(٢)</sup> كتاب من الكفار ، كاليهود والنصارى والمجوس . وأما غير هؤلاء<sup>(٣)</sup> من لا كتاب لهم<sup>(٤)</sup> ولا شبه<sup>(٥)</sup> كتاب ، كالمشركون وعبدة الأولئان ، ومن ارتد عن الإسلام ، أو من أظهر الزندقة والإلحاد ، فلا<sup>(٦)</sup> يجوز لهم عقد الذمة ، ولا يقررون على ما هم عليه ، ولا يقبل منهم غير الإسلام .

### فصل

وينبغي أن يشترط عليهم ما شرطه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، في كتاب<sup>(٧)</sup> الجزية الذي كتبه لأهل الذمة ؛ ويؤخذون بليس النيل<sup>(٨)</sup> ، فإن كان يهودياً وضع على كتفه خيطاً أحمر أو أصفر ، وإن كان نصراطياً شد في وسطه زناراً<sup>(٩)</sup> وعلق في عنقه صليباً ، وإن كانت امرأة لبست خفين أحدهما أبيض والآخر أسود . وإذا عبر الذمي إلى الحثام ينبغي أن يكون في عنقه<sup>(١٠)</sup> طوق من حديد أو نحاس أو رصاص ، ليتميز به عن غيره . وينتمي المحتسب من ركوب الخيل وحمل السلاح والتقلد بالسيوف ، وإذا ركبوا البغال ركبوها

(١) في سـ "من" ، وما هنا من لـ .

(٢) في سـ "شبهة" ، وما هنا من مـ .

(٣) في سـ "غير ذلك" ، وما هنا من لـ .

(٤) في سـ "له" ، والتصويب من لـ .

(٥) في سـ "شبهة" ، وما هنا من لـ .

(٦) في سـ "قال" ، وما هنا من لـ .

(٧) في سـ "كتابه" ، وما هنا من لـ .

(٨) النيل هو اللباس الذي تيز به أهل القمة من المسلمين في الفرون الوسطى . (المفرزى : السلوك ، ج ١ ، ص ١٣٥ ، حاشية ٤) .

(٩) الزنار حزام يشدءه المسيحي في وسنه تيزراه من المسلم . Dozy : Dict. Vets. : أبو يوسف : كتاب المراج ، ص ١١٧ .

(١٠) في سـ "حلقه" ، وما هنا من لـ .

بالأَكْفَفِ<sup>(١)</sup> عَرْضًا مِنْ جَانِبِ وَاحِدٍ . وَلَا يُرْفُونَ بِنِيَّاتِهِمْ عَنْ بَنِيَّانِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا يَتَصَدَّرُونَ فِي الْجَالِسِ ، وَلَا يُرَاهُونَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْطَرَقَاتِ ، بَلْ يَلْجَاؤُونَ<sup>(٢)</sup> إِلَى أَضِيقِ الْطَرَقَاتِ ؛ وَلَا يُبَدِّلُونَ بِالسَّلَامِ ، وَلَا يُرَحَّبُ بِهِمْ فِي الْجَالِسِ . وَيُشَرِّطُ [الْخَتَبُ] عَلَيْهِمْ ضِيَافَةً مِنْ مَرَّةٍ بَعْدِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِذَا رَأَوْهُمْ كَنَاسَهُمْ ؛ وَيُسْتَعُونَ مِنْ إِظْهَارِ الْخَطْرِ وَالْخَزْرِ ، وَالْجَهْرِ (٤٦ بـ) بِالْتَوْرَةِ وَالْإِبْحِيلِ وَضَرْبِ النَّاقُوسِ<sup>(٣)</sup> ، وَمِنْ إِظْهَارِ أَعْيادِهِمْ ، وَرَفْعِ الصَّوْتِ عَلَى مَوْتَاهُمْ . فَجَمِيعُ ذَلِكَ اشْتَرَطَهُ عَلَيْهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ ، فَيَرَى الْخَتَبُ أَحْوَالَهُمْ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ، وَيُخَبِّرُهُمْ عَلَيْهِ .

### فصل

وَيَأْخُذُهُمْ الْجُزِيَّةَ عَلَى قَدْرِ طَبَقَتْهُمْ — عَلَى الْفَقِيرِ الْمُغْلَى دِينَارًا ، وَعَلَى الْمُتوْمِطِ دِينَارَيْنِ ، وَالْفَقِيرُ أَرْبَعَةَ دِينَارَيْنِ — عَنْ رَأْسِ الْحُولِ<sup>(٤)</sup> . فَإِذَا جَاءَ الْخَتَبُ أَوْ الْعَالِمُ لِأَخْذِ الْجُزِيَّةِ أَقَامَهُ<sup>(٥)</sup> بَيْنَ يَدِيهِ ، ثُمَّ لَطَمَهُ<sup>(٦)</sup> بِيَدِهِ عَلَى صَفْحَةِ عَنْقِهِ ، وَيَقُولُ لَهُ : "أَذْجَزِيَّةُ يَا كَافِرْ" ؟ وَيُخْرِجُ الْذَّمِيَّةَ يَدَهُ مِنْ جَيْبِهِ مَطْبَوِقَةً عَلَى الْجُزِيَّةِ ، فَيُعْطِيَهَا لَهُ بَذَلَةً وَانْكَسَارًا . وَيُشَرِّطُ [الْخَتَبُ] عَلَيْهِمْ مِنَ الْجُزِيَّةِ التَّزَامُ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ امْتَنَعَ الْذَّمِيُّ مِنْ لِزَومِ الْأَحْكَامِ — أَوْ قَاتَلَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ زَانَ بِإِسْلَمِهِ ، أَوْ أَصَابَهَا بِاسْمِ نَكَاحٍ ، أَوْ قَتَلَ مُسْلِمًا عنْ دِينِهِ ، أَوْ قَطَعَ الطَّرِيقَ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ أَوْيَ الشَّرَكِينَ ، أَوْ دَلَّهُمْ عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ قَتَلَ مُسْلِمًا — انتَقَضَتْ ذَمِيَّتُهُ فِي ذَلِكَ جَمِيعَهُ ، وَقُتِلَ فِي الْحَالِ ، وَغُنِمَ مَالُهُ فِي أَصْحَاحِ الْقَوْلَيْنِ ، لَأَنَّ أَهْلَ النَّمَاءَ قَدْ شُرِّطَ عَلَيْهِمُ الْكَفْفَ عَنْ ذَلِكَ . فَعَلَى الْخَتَبِ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، وَإِلَزَاهُمْ بِجَمِيعِهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٧)</sup> .

(١) فِي سُورَةِ "الْأَكْفَافِ" ، وَالتصويبُ مِنْ م ، ل ، ه . وَالْأَكْفَافُ جِمْعُ الْأَكْفَافِ ، وَهُوَ بِرَدْعَةِ الْحَارِ . (القاموسُ الْعَظِيمُ) .

(٢) فِي سُورَةِ "الْبَيْهُونَ" ، وَالتصويبُ مِنْ م .

(٣) فِي سُورَةِ "الضَّرْبَ بِالنَّاقُوسِ" ، وَمَا هَذَا مِنْ سُورَةِ م ، ل ، ه .

(٤) ضَيْرُ الْمَعْوَلِ بِهِ عَائِدٌ عَلَى الْذَّمِيِّ .

(٥) فِي سُورَةِ "بِلَطْمَهِ" ، وَمَا هَذَا مِنْ ه .

(٦) أَضَافَ النَّسْخَةُ هَذِهِ إِشَادَةً مِنْ أَهْلِ النَّمَاءِ ، وَانْفَرَدَتْ بِهِ عَنْ سَالِرِ النَّسْخِ ، وَيُوجَدُ نَسْخَهُ فِي مُلْعَنِ خَاصٍ فِي آخِرِ الْكِتَابِ .

## الباب الأربعون

### يشتمل على جمل وتفاصيل في أمور الحسبة

قد ذكرنا في هذا الكتاب من الحسبة (١٤٧) على أرباب الصنائع المشهورة ، ومن كشف غشوشهم وتديليهم ، ما فيه الكفاية للمحتسب ، وأصل يقين عليه ماعداه ، عالم نذكره . [و]إذا ذكر في هذا الباب تفاصيل جمل قد تقدمت في هذا الكتاب ، وأذكرا ما يلزم المحتسب فعله من أمور الحسبة في صالح الرعية ، غير ما ذكرناه . فن ذلك السوط والدّرّة<sup>(١)</sup> والطّرّور<sup>(٢)</sup> : أما السوط فيتّخذه وسطاً ، لا بالغليظ الشديد ولا بالرقيق اللين ؛ بل يكون بين سوطين ، حتى لا يؤلم الجسم ، ولا يختي منه غاللة ؛ وأما الثّرّة فتكون من جلد البقر أو الجل ، محشوة بنوى التّر ؛ وأما الطّرّور فيكون من اللّيد ، منقوشاً بالفرق الملوّنة ، مكلاً بالجزع<sup>(٣)</sup> والودع والأجراس ، وأذناب التّعالّب والستانيير . وتكون هذه الآلة جيمها معلقة على دكة [المحتسب]<sup>(٤)</sup> يشاهدها الناس ، فترعد منها قلوب التسدين ، وينحرج أهله التّدليس . فإذا عثر [المحتسب] بشارب خر جلده بالسوط أربعين جلدة ، وإن رأى المصلحة في جلد التّائنين جلده ، لأنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه جلد<sup>(٥)</sup> شارب الخر تماين جلده ، بفتحتى على بن أبي طالب رضي الله عنه . فيجرده [المحتسب] عن ثيابه ، ثم يرفع يده بالسوط حتى يبين ياض إبطه ، ويفرق الضرب على كتفيه وإليبيه وخديه ؛ وإن كان زانياً — وهو بكر — جلده في ملاً من الناس ، كما قال الله عن وجل : "وَلَيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا" (١٤٧) طائفـة من المؤمنين<sup>(٦)</sup> ؛ وإن كانت امرأة جلدها وهي في إزارها وثيابها . وأما إلزامي الحصن ، فيجمع [المحتسب] الناس حوله خارج البلد ، ويأمرهم برجمه ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) اظر ما سبق ، ص ١٠ ، حاشية ١ .

(٢) اظر ما سبق ، ص ١٠ ، حاشية ٢ .

(٣) في س "البلوع" ، وماهها من س ، ب ، والجزع (Onyx) المفرز المتعدد الألوان . (المستنق : الإشارة إلى مخاسن التجارة ، ص ١٨) .

(٤) الإضافة من هـ .

(٥) في س "جالد" ، والتوصيب من س ، م ، ل ، هـ .

يُخَاعِزُ<sup>(١)</sup> ؛ وإن كانت [امرأة]<sup>(٢)</sup> مُحْصَنَة حفر لها حفرة في الأرض ، وأجلسها فيها إلى وسطها ، ثم أمر الناس برجها ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغامدية<sup>(٣)</sup> ؛ وإن [كان للذنب] لاط بغلام<sup>(٤)</sup> ألقاه [المحتب] من أعلى شاهق في البلد . هذا كلّه مدعى ثبوته عند الإمام ، ثم يتولّه المحتب .

### فصل

وأما التعزير فعلى قدر أحوال الناس وقدر الجناية ؛ فمن الناس من يكون تعزيره بالقول والتوجيه ، ومنهم من يُضرب بالسوط ولا يبلغ به أدنى الحدود ، ومنهم من يُضرب بالدربة ويلبس العطرطور ويُركب على جمل أو حمار . وإذا رأى [المحتب] رجلاً حامل خر ، [أو]<sup>(٥)</sup> يلعب بملهاة ، كالعمود والمعرفة والطنبور والبربط<sup>(٦)</sup> وللزمار ، عنزره على حسب ما يراه من المصلحة في حقه ، بعد إراقة الخمر وكسر الملهاة ؛ وكذلك إن رأى رجلاً أجنبياً مع امرأة أجنبية ، في خلوة أو طريق . ويلزم المحتب أن يتفقد<sup>(٧)</sup> الموضع التي<sup>(٨)</sup> تجتمع فيها النساء ، مثل سوق الفرز والكتان ، وشطوط الأنهار ، وأبواب حمامات النساء . وغير ذلك ؛ فإن رأى شاباً منفراً<sup>(٩)</sup> بأمرأة ، ويكلّمها في غير معاملة في البيع والشراء ، (١٤٨) وينظر إليها ، عنزره ومنعه من الوقوف هناك ؟ فكثير من الشبان المفسدين يقفون<sup>(١٠)</sup> في هذه الموضع ، وليس

(١) في س "ماعن" ، والتصويب من س ، ل ، ه . والقصد هنا ما عن بن مالك الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وأقرَّ على نفسه بالرثاء ، وطلب إليه تعليمه ، فقال له النبي "عن زينت" ، قال بفلانة ؟ ثم قال له النبي لملك قبليتها أو لستها بشهوة ، فأبا إلا أن يقرَّ بصرخ الزنا ؟ وعند ذلك سأله النبي عن إحصائه فوجده محسناً ، فأمر برجها . (المرجع: المبسوط ، ج ٩ ، ص ٩٢) .

(٢) الإضافة من ل ، ه .

(٣) الغامدية امرأة جاءت إلى النبي وأقرت بأن بها حلاً نتيجة الزنا ، فأمرها بأن تنتظر حتى تضع حلها ، ثم رجها . (المرجع: المبسوط ، ج ٩ ، ص ٩١) .

(٤) في س "الفلام" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٥) الإضافة من ل ، ه .

(٦) البرَّ بَطَّ هو الألة الموسيقية المعروفة بالعود ، وهو مغرب المفهوم الفارسي بـ "برَّ بَطَّ" أي مصدر الأوز ، لأنَّه يشبهه . (القاموس المحيط) .

(٧) في س "يتقد" ، وما هنا من س ، م ، ل ، ه .

(٨) في س "النبي" ، وما هنا من س ، م ، ل ، ه .

(٩) في س "معترضاً" ، وما هنا من ل .

(١٠) في س "يُنسقون" ، وما هنا من ل ، ه .

لهم حاجة غير التلاعُب على النساء . ثم يتفقد [المحتب] مجالس الوعاظ ، فلا يدع الرجال يختلطون بالنساء ، ويحملن بينهم ستارة ؟ فإذا انقضى المجلس خرج الرجال وذهبوا في طريق ، ثم تخرج <sup>(١)</sup> النساء وينهضن في طريق آخر ؛ فلن وقف من الشباب في طريقهن لغير حاجة عن زرها [المحتب] . ثم يتفقد المآتم والمقارب ، فإذا سمع نادبة أو نائحة عن رحمة ومنتها ، لأن النواح حرام ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " النائحة ومن حوطها في النار " .

ويمنع [المحتب] النساء من زيارة القبور ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لمن الله زوارات القبور " . وإذا خرجت جنازة أمر [المحتب] النساء [أن] <sup>(٢)</sup> يتأنرون عن الرجال ، ولا يختلطن بهم ، وينعنون من كشف وجوههن ورؤوسهن خلف الميت ، ويأمر منادياً ينادي في البلد بالمنع من ذلك ؛ والأولى أن يمنعن من تشيع الجنازة . ومتي سمع [المحتب] بأمرأة عاهرة ، أو مفنة ، استتابها عن معصيتها ، فإن عادت عن رحمة وفاتها من البلد ؛ وكذلك يصنع بالختين والمردان المشهورين بالفساد مع الرجال . ويمنع [المحتب] [الختن] من حلق لحيته [أو قصها] <sup>(٣)</sup> ، ودخوله على النساء ؛ وكذلك الأمرد التكريش <sup>(٤)</sup> ، <sup>(٤) ب</sup> متي حلق لحيته <sup>(٥)</sup> كان ذلك دليلاً على فساده ، فيعززه [المحتب] على فعل ذلك .

## فصل

ويشرف [المحتب] على الجوامع والمساجد ، ويأمر قوتها بكنسها في كل يوم وتنظيفها من الأوساخ ، ونفس حصرها من القبار ، ومسح حيطانها ، وغسل قناديلها وإشعاعها في كل ليلة . ويأمرهم بغلق أبوابها عقب كل صلاة ، وصيانتها من الصبيان والجانيين ، ومن يأكل فيها الطعام أو بناء <sup>(٦)</sup> ، أو يعمل صناعة ، أو يبيع سلعة ، أو ينشد ضالة ، أو يجعلس فيها للناس حدث <sup>(٧)</sup>

(١) في س " يخرجن " ، وما هنا من ل ، ه .

(٢) الإضافة من ل ، ه .

(٣) الإضافة من س ، م ، ل ، ه .

(٤) التكريش لفظ فارسي معناه ذو اللحية الجلية . (Dozy . Supp. Dict. Ar.) ؛ المفاجي : شفاء النبيل ، س ١٩٨ .

(٥) في س " لحيتها " ، والتصويب من ه .

(٦) في س " وبنام " ، وما ورد في المتن من ل ، ه .

(٧) في س " حدث " ، وما هنا من ل ، ه ، م .

الدنيا ؛ فجميع ذلك قد ورد الشرع بتنزيه المساجد عنه وكراهية فعله . ويقتدُم [المحتب] إلى جيران كل مسجد بالمواطبة<sup>(١)</sup> على صلاة الجماعة عند الآذان ، لإظهار معالم الدين وإشهار شعار الإسلام ، سيما في هذا الزمان لكثرت البدع واختلاف الأهواء ، وتنوع الباطنية ، وما قد صرَّحُوا به من تعطيل الشريعة وإبطال أحكام الإسلام ؛ فيجب على كل مسلم إظهار أركان الإسلام ، وإشهار الشريعة في مقابلة ذلك ، لتفويت عقائد العامة .

### [فصل]<sup>(٢)</sup>

ولا يؤذن في المثارة إلا عدل ثقة أمين عارف بأوقات الصلوات ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (٤٩) "المؤذنون أمناء ، والآئمة ضيئل ، فرحم الله الآئمة ، وغفر للمؤذنين" . وينبغي للمحتب أن يتحتم بمعرفة الأوقات ، فمن لم يعرف ذلك منه من الآذان حتى يعرفها ، لأنها رباعاً آذن في غير الوقت ، فيسمعه العامة فيصلون قبل الوقت ، فلا تصح صلاتهم ، فيكون هو السبب في إفساد صلاة الناس ؛ فيجب عليه معرفة الوقت ، ويقرأ باب الآذان والإمامية<sup>(٣)</sup> في الفقه . ويُستحب أن يكون المؤذن صبياً<sup>(٤)</sup> حسن الصوت .

وينبغي المحتب عن النعي في الآذان ، وهو التطريب والتقطيط ؛ ويأمره<sup>(٥)</sup> إذا صعد المثارة أن يُغضّ بصره عن النظر إلى دور الناس ، ويأخذ عليه العهد في ذلك ؛ ولا يصعد إلى المثارة غير المؤذن في أوقات الصلاة . وينبغي للمؤذن أن يكون عارفاً بمنازل القمر وشكل كواكب كل منزلة ، ليعلم أوقات الليل ومُضيّ ساعاته ، وهي ثمان<sup>(٦)</sup> وعشرون منزلة : الشريطان<sup>(٧)</sup> ، والبطرين<sup>(٨)</sup> ، والثريا ، والدبران ، والhecme<sup>(٩)</sup> ، والهنمة ، والنراع ، والنثرة ،

(١) في س "المواطبة" ، وما هنا من س ، م .

(٢) بالإضافة من س ، م .

(٣) في س "الآئمة" ، وما هنا من ل .

(٤) في س "صيّنا" ، وما هنا من ه .

(٥) القصیر عاذل على المؤذن .

(٦) في س "ثانية" ، والتصويب من ل ، م .

(٧) في س "الضرطين" ، والتصويب من ل ، م ، والخصائص ، ج ٩ ، س ٩ .

(٨) ليس لـ او المطف بين هذه الأسماء وجود في س ، وهي واردة في ل فقط .

(٩) بغير فقط في س ، وما هنا من س ، ل ، م .

والطرف ، والجبهة ، والخراتان<sup>(١)</sup> ، والصرفة ، والمواء ، والساك ، والغفر ، والزبانان<sup>(٢)</sup> ، والإكليل ، والقلب ، والشولة<sup>(٣)</sup> ، والنائم ، والبلدة (٤٩ — ) ، وسد الداجع ، وسد بلع ، وسد السعود ، وسد الأخيبة ، والفرغ<sup>(٤)</sup> المقدم ، والفرغ المؤخر ، وبطن الحوت — وهو الرشاء . فهذه جملة عدد منازل القمر ، والصبح يدوم ويطلع في كل منزلة من هذه ثلاثة عشر يوما ، ثم ينتقل إلى المنزلة التي بعدها ، فإن عرف المؤذن في أي منزلة هو الصبح نظر إلى المنزلة المعرضة في وسط السماء ، فيعرف حينئذ الطالع والساقط ، وكم ينهى وبين الصبح ، وهذا فيه علمٌ وحسابٌ يطول شرحه . فمن أراد [معرفة]<sup>(٥)</sup> ذلك ، فعليه بكتاب الألواء لابن قتيبة<sup>(٦)</sup> ، فلا غنى للمؤذن عن معرفته ، ليحتاط على معرفة الصبح ؛ ويحوز للمؤذنأخذ الأجرة على الأذان . وأما آلة المساجد فلا يجوز لهمأخذ الأجرة على الصلوات والإمامية ، فيمنعهم الحتب منأخذ ذلك فإنه حرام ؛ فإن رفع إلى الإمام شيء<sup>(٧)</sup> من غير شرط جاز لهأخذه على سبيل المدية ، أو الهبة أو الصلة أو البر .

ويأمر [الحتب] أهل القرآن بقراءته مرثلاً ، كما أمر الله سبحانه وتعالى ؛ وينها عن تلحين القرآن وقراءته بالأصوات الملختة ، كما تلخّق<sup>(٨)</sup> الأغانى [و] الأشعار ، فقد نهى

(١) في س "الخراتان" ، وما هنا من المخصوص ، ج ٩ ، ص ٩ .

(٢) كذا في س ، وفي ل "الزبانان" ، وفي المخصوص (ج ٩ ، ص ٩) الزباني ، وما هنا هو الصواب .  
[اقتر حلشة ٤ ، بهذه الصفحة].

(٣) في س "الشوكة" ، والتصويب من س ، ل .

(٤) في س "الفرع" بالعين ، والتصويب من ابن الأختوة (معالم القرية ، ص ١٧٧) المخصوص :  
ج ٩ ، ص ٩ ؟ أظر أيضاً كتاب شار الأزهار في الليل والنهار ، لابن منظور صاحب لسان العرب ، وكذلك (٣٧) — (٣٨) Arabic Names of Stars. pp. 36 — ٥٢٣ هـ — ٤٩٤ ؟ وهو كتاب في أسماء النباتات والأنواع كلها ، وقد قوبلت أسماء تلك المنازل على الوارد بصددها في هذه المراجع لتعريفها بالتف .

(٥) الإشارة من س .

(٦) كذا في س ، وجع النسخ الأخرى ، غير أنه لا يوجد لابن قتيبة الدميري المعروف ، وذلك حسباً ورد في (Ency. Isl. Art. Ibn Kotaiba) كتاب في الأنواء ، ولعل المقصود هنا أبو حنيفة أحد بن دواود الدميري ، وكان مواليه بدمير يقال الجبل ، في أوائل القرن الثالث المجري ، واشتغل برصد الكواكب بأصفهان حول سنة ٤٠٦ هـ — ٨٩٥ م ؟ وهو كتاب في الأنواء ، تلخّق عنه ابن سيده في المخصوص ؟ وكانت وفاته سنة ٤٢٢ هـ — ٩٣٥ م ، ترجحا . (أحمد أمين: ضي الإسلام ، ج ١ ، ص ٤٠٦ — ٤٠٨) .

(٧) في س " شيئاً" ، وما هنا من ع .

(٨) في س "تلحين" ، وما هنا من ل .

الشرع عن ذلك ؟ ولا يأتون<sup>(١)</sup> إلى جنازة من غير أن يستدعيهم ولـلبيت ، وإذا أعطوا شيئاً من غير<sup>(٢)</sup> (١٥٠) شرط على سبيل الصدقة جاز لهم أخذه ؟ فاما اشتراطه فلا يجوز ؛ فيعتبر المحتسب عليهم ذلك . ولا يصل للوقى إلا ثقة أمين قد قرأ كتاب الجنائز فى الفقه ، وعرف حدود ذلك ؟ فيسألهم المحتسب عن ذلك ، فمن كان قد كتب به تركه ، ومن لم يعلم صرفه ليتعلم . وينهى [المحتسب] الأضراء<sup>(٣)</sup> وأهل السكينة<sup>(٤)</sup> المتنين<sup>(٥)</sup> عن قراءة القرآن فى الأسواق لـلـكـدـيـة ، فقد نهت الشريعة عن ذلك ؟ [وينهى] من إنشاد الشعر الذى عمله الرواوض فى أهل البيت ، ومن ذكر المشرع<sup>(٦)</sup> وأشباهه ، فإن هذا كلـه فتـةـ للـعـامـة ، فلا يصح ذكره<sup>(٧)</sup> .

### فصل

وينهى للمحتسب أن يتـدـدـدـ إلىـ عـالـىـ الـفـضـةـ وـالـحـكـامـ<sup>(٨)</sup> ، ويـتـعـمـمـهـمـ منـ الـجـلوـسـ فىـ الجـامـعـ وـالـمـسـجـدـ لـلـحـكـمـ بـيـنـ النـاسـ ، لأنـهـ رـبـعاـ دـخـلـ عـلـيـهـ الرـجـلـ الـجـنـبـ وـالـمـرـأـةـ الـخـافـضـ ، وـالـذـئـبـ وـالـصـبـىـ وـالـجـنـونـ وـالـخـافـىـ ، وـمـنـ لـاـ يـعـتـزـزـ مـنـ النـجـاشـاتـ ، فـيـؤـذـنـ الـمـسـجـدـ وـيـنـجـسـونـ الـحـصـرـ ؟ وـقـدـ تـرـقـعـ الـأـصـوـاتـ ، وـيـكـثـرـ الـلـفـظـ فـيـهـ عـنـ اـزـدـحـامـ النـاسـ وـمـنـازـعـهـمـ الـخـصـومـ ، وـكـلـ ذلكـ قدـ وـرـدـ الـشـرـعـ بـالـنـهـيـ عـنـهـ . وـقـدـ رـأـيـتـ مـكـتـوـبـاـ فـيـ كـتـابـ أـبـيـ القـاسـمـ الـصـيـمـرـىـ<sup>(٩)</sup> أـنـ [الـخـلـيـفـةـ] الـمـسـتـهـلـرـ بـالـلـهـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ ، رـحـمـ اللـهـ ، وـلـيـ رـجـلـاـ مـنـ أـحـابـ

(١) الفسیر عائد على أهل القرآن . اظرف الصفحة السابقة ، سطر ١٢ .

(٢) في س "عن الأضرا" ، وما ها من ع ، ل ، ه . والأضرا مع ضرير ، وهو الأعنى . (لسان العرب) .

(٣) السكينة لـفـظـ فـارـسـيـ مـنـاهـ الـاسـجـدـاـ وـسـؤـالـ النـاسـ . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٤) لـلـفـظـ يـهـذـ بـهـذـ لـفـظـ أـهـلـ السـكـيـنـةـ وـبـلـطـةـ الـذـيـنـ يـعـمـونـ حـوـلـهـ الـجـاهـيـ ، فـيـظـلـونـ الـطـرـيقـ وـالـلـاـرـةـ بـهـ ، إـذـ أـنـ مـعـ الـقـنـيفـ جـانـاتـ النـاسـ . (قاموس المحيط) .

(٥) المقصود بذلك هنا مـصـرـعـ الـجـنـينـ بـنـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ ، وـغـيـرـهـ مـنـ أـحـاطـتـ الـلـآـسـ بـوـفـاتـهـ مـنـ آـلـ الـبـيـتـ .

(٦) ما بين الماصرين وارد في ل ، هـ لـفـظـ .

(٧) في س "الـحـكـامـ" ، وما هـاـ مـنـ سـ ، مـ ، لـ ، هـ .

(٨) في س "الـصـيـمـرـىـ" ، وما هـاـ مـنـ سـ ، وـإـنـ الـأـخـوـةـ (معالم القرية ، ص ٢٠٧) . والـصـيـمـرـىـ نـبـةـ لـلـبـلـدـ مـسـبـبـةـ بـالـقـرـبـ مـنـ الـبـصـرـةـ (يـاقـوتـ : مـعـجمـ الـبـلـدـانـ ، جـ ٥ـ ، صـ ٤٠٦ـ) ، غـيـرـ أـنـ النـاـشـرـ لـمـ يـسـطـعـ الـتـحـورـ عـلـىـ تـرـجـةـ أـوـ اـسـمـ كـتـابـ هـذـاـ الـمـؤـلـفـ فـيـ كـتـبـ الـتـراـجمـ الـخـلـفـةـ .

الشافعى رضى الله عنه كالمحسبية ببغداد<sup>(١)</sup> ، فنزل [الرجل] إلى جامع النصوص ، فوجد قاضي القضاة يحكم بين الناس فيه ، فقال [له]: "سلام عليك ! قال الله تعالى: الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوا فِي أَرْضٍ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْا الزَّكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ النَّكَرِ وَلَهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ" ، وقد مكن الله عنْهِ وجَلَ خليفته<sup>(٢)</sup> المستظر بالله أمير المؤمنين في أرضه ، وبسط يده بالأمر بالمعروف<sup>(٣)</sup> والنهي عن النكر ، وقد جعلني وإياك ثانين عنه في ذلك ، فاعْتَدْنَاهُ في رعيته بحدود<sup>(٤)</sup> الله ، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ؛ ونحن أولى من يعمل بحدوده ، وإنَّمَا أمر الله به ، واجتناب ما نهى عنه ، ليقتدى بنا العامة . فتحن ملح البلد ، فصلح ما فسد من أحوال العامة ، فإذا فسد اللح من يصلحه ؟ وجلسك هذا لا يصلح في الجامع ، أما سمعت قول الله عزَّ وجلَّ : "فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكِّرَ فِيهَا أَسْمَهُ، يُسَبِّحَ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِيِّ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا تَبْيَغُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاهِ الزَّكَةِ" . وليس في هذا الذي أنت فيه شيءٌ من ذلك ؟ وإنَّه لتدخل<sup>(٥)</sup> إليك المرأة تحكم مع بعلها ، ومعها الطفل فيبول على الحصر ؛ وإنَّ الرجل ليُشَتَّى على النجاسة والقذر ، ويذوس الحصر بعله ؛ وإنَّ الأصوات لترتفع بال八卦 خارج حلقتك<sup>(٦)</sup> ؟ وربما دخل إليك الرجل الجب و المرأة الخائض ؛ وجميع ذلك أمرٌ نَبَيَّنَنا صل الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup> بأجتنابه . فالجلس في وسط البلد ، بحيث لا يشق على أحدٍ القصد إليك ، "والسلام" . قال [الصimirي]:<sup>(٨)</sup> فهو القاضي من وقه ، ولم يَعُدْ يجلس في الجامع للقضاء . ومتي رأى الحبيب رجلاً يُسْهِفُ في مجلس الحكم ، أو يطعن على الحاكم في حكمه ، أو لا ينقاد إلى حكمه ، عنْرَه على ذلك . وأئمَّا إذا رأى القاضي قد استشاط على رجل غيظاً ، أو شتبه<sup>(٩)</sup> أو احتد<sup>(١٠)</sup> عليه في كلامه ، ردعه عن ذلك ووعظه ، وخوفه بالله عزَّ وجلَّ ؟

(١) الإضافة من لـ .

(٢) في سـ "خليفة" ، والتصويب من سـ ، مـ .

(٣) في سـ "المعروف" ، وما هنا من سـ ، مـ ، لـ ، هـ .

(٤) في سـ "حدود" ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٥) في سـ "يدخل" ، والتصويب من لـ ، هـ .

(٦) في سـ "حلقتك" ، والتصويب من لـ .

(٧) انظر الصفحة السابقة ، سطر ١٤ .

(٨) في سـ "يشتبه" ، والتصويب من لـ ، مـ .

(٩) في سـ "يُعَتَّد" ، وما هنا من هـ .

فإن القاضي لا يجور له أن يحكم وهو غضبان ، ولا يقول هرآ ، ولا يكون فظاً غليظاً ؛ وكذلك يكون علماً وأعوانه الذين<sup>(١)</sup> بين يديه ، فإذا كان فيهم شاب حين الصورة فلا يبعثه القاضي لإحضار النسوان . وينبغي [على القاضي] أن يجلس للناس<sup>(٢)</sup> في وسط البلد ، ثلاثة يشغّل على الناسقصد إليه .

### [فصل<sup>(٣)</sup>]

وأما الوكلاء الذين<sup>(٤)</sup> بين يدي القاضي فلا خير فيهم ، ولا مصلحة للناس بهم في هذا الزمان ، لأن أكثرهم رقيق الدين يأخذ من الخصمين ، ثم يتسلكون فيه<sup>(٥)</sup> بسنة<sup>(٦)</sup> الشرع ، فيوغلون القضية ، فيضيع الحق ويخرج من بين يدي طالبه وصاحبه . فإذا حضر الخصيان عند الحاكم فإن الحق يظهر سريعاً من كلامهما إذا لم يكن لها وكيل ، فكأن ترك الوكلاء في هذا الزمان أولى<sup>(٧)</sup> بـ(٥١) من نسبتهم ، إلا أن يكون هناك امرأة غير بررة<sup>(٨)</sup> أو صبي ، فينذر يوكل عنهم الحاكم وكلا<sup>(٩)</sup> .

### فصل

ويقصد [المحتسب] مجالس الولاة والأمراء ، وأسراهم بالمعروف ، وينهائهم عن المنكر ، ويعظهم ويذكّرهم ، وأسراهم بالشفقة على الرعية والإحسان إليهم ، ويدركهم بما ورد في ذلك من الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم . ول يكن في وعظه قوله في ردعهم عن الظلم طريفاً ظريفاً ، لين القول بشوشًا ، غير جبار [ولا]<sup>(١٠)</sup> عبوس . قال الله عزوجل لنبيه صلى الله

(١) في سـ"الذى" ، والتصويب تقضيه اللغة .

(٢) في سـ"الناس" ، وما هنا من سـ، لـ، مـ .  
(٣) الإضافة من سـ، مـ .

(٤) في سـ"الذى" ، وما هنا هو الصواب .  
(٥) كنا في سـ ، وجيئ النسخ الأخرى .

(٦) في سـ"بشهـ" ، وما هنا من لـ .

(٧) المقصود بذلك المرأة التي غازم ينتها ، فلا يترى إلى الأسواق أو تجالط الرجال . (القاموس المحيط) .

(٨) الواضح من هذه الفقرة كلها أن الوكيل هو أصل ظالم الخمامه والهامي في العصر الحاضر .

(٩) بالإضافة من ابن الأختوة : معالم القرية ، ص ٢١٨ .

عليه وسلم : ” وَلَزَ كُنْتَ فَطَأً غَلِيلَهُ أَقْدِبَ لَا نَفْصَوْا مِنْ حَوْلَكَ ” ؛ وقد تقدّمت الحكاية عن المأمون في أول الكتاب<sup>(١)</sup>.

## فصل

وماسوى ذلك من أرباب<sup>(٢)</sup> الحرف المذكورة والصنائع<sup>(٣)</sup> المشهورة في كتابي هذا ، فلا يخفى على المختب كيفية الحسبة عليهم ، والتطرق إلى كشف تدليسهم ، فإن ذلك سهل يعرف<sup>(٤)</sup> بالمشاهدة والعيان : مثل الحسبة على البقالين [ وباعة]<sup>(٥)</sup> الخضراء ، فإنه يأمرهم ببيع البقول مفسولة من السرجين<sup>(٦)</sup> ، مُنْفَعَةٌ من المحيش والطاقات<sup>(٧)</sup> المصفرة ؟ و[يأمرهم]<sup>(٨)</sup> بقطع شفاف أصول الخس والججل ؟ وبיהם عن غسل البصل والتوم الرَّطَبِين<sup>(٩)</sup> ، فإن الماء يزيد هم<sup>(١٠)</sup> زفة وتونة ؟ وإذا بات في دكاكينهم (١٥٢) شيء من ذلك ، فلا يخالطونه<sup>(١١)</sup> بالطري المقطوع في اليوم . وبهؤام [المختب] عن بيع ما دَوَدَ من البطيخ والقطاء والتين والرَّطب ، وما قد تناهى نضجه حتى تهري قشره من ذلك . [ و ] مثل الباقلانيين<sup>(١٢)</sup> ، بيهام عن بيع ما سَوَسَ من الباقلا والمحص ، وعن خلط ما يق عندهم من أمس فيما سلقوه اليوم ؟ و[يأمرهم]<sup>(١٣)</sup> أن يتثروا عليه لللح المسحوق والصعر ، ليدفع مضاره ؟ ويتقدّم مكاليمهم<sup>(١٤)</sup> ، فإنهما يأخذون قطمة من خشب يخرونها مكبللا ، فيكون طولها شبراً مثلاً ، والمحفور من داخلها أربع أصابع ،

(١) انظر ما سبق ، ص ٩ .

(٢) الإضافة من ص ، م .

(٣) في س ”البضاع“ ، وما هنا من ص ، م ، ه .

(٤) في س ” يعرفون“ ، والتصويب من ص ، م ، ل ، ه .

(٥) الإضافة من ل .

(٦) في س ”السرجين“ ، والتصويب من ل ، ه . انظر ما سبق ، ص ١٣ ، حاشية ٤ .

(٧) في س ”الطاقة“ ، وما هنا من ل ، ه . والطاقات جمع طاقة ، وهي نوع من شجر الرمان . Steingass : Pers. Eng. Dict.)

(٨) في س ”الرطب“ ، والتصويب من ل .

(٩) في س ”يزده“ ، والتصويب من ل .

(١٠) في س ”يغطوه“ .

(١١) في س ”الباقلانيين“ ، وما هنا من ص ، ع . والتصويب بالباقلانيين باعة الباقلا ، أي القول . (بديقان : المجم المصور لأسماء البات ، ص ٦٦٣).

(١٢) في س ”مكاليمهم“ ، وما هنا من ص ، ل ، ه .

فيقرئ الناس بسعتها وطولها ، ولا يعلمون المقدار المخمور منها ؛ وهذا تدليس لا ينافي . ومثل باعة الخزف والكيرزان والأواني ، فإنهم يطلون ما كان متقوياً منها أو مشقوقاً بالكلبس <sup>(١)</sup> المفعون بالشحوم وبياض البيض والخزف الآخر المسحوق . ومثل الفساليين ، إنهم [المحتب] عن غسل ثياب الناس بالماء المطبوخ فيه القلى <sup>(٢)</sup> والنورة <sup>(٣)</sup> والنطرون ؛ فإن ذلك يضر بالملابس ويليها سريعاً ، ويولّد فيها القمل والصيّبان . ومثل السقائين وأصحاب الروايا والترب ، فإنه يأمرهم بالدخول [في النهر] <sup>(٤)</sup> ، حتى يبعدوا عن الشط ومواضع الأوساخ ؛ ولا يستثنون من موضع في الهر بقرب من (٥٢ بـ) سقاية [للدواب] أو مستخدم <sup>(٥)</sup> أو مجرى حام ، بل يصدعون عنه أو يبعدون من تحته ؛ ومن أخذذ منهم راوية جديدة أمره [المحتب] بنقل <sup>(٦)</sup> الماء إلى معاجن الطين <sup>(٧)</sup> أياماً ، ولا يبيحه للشرب ، فإنه يكون مُتَقْبِرَ الطم والراحة من أثر الدباغة والزفت ، فإن زال التغيير أذن له المحتب بيعيه للناس للشرب والاستعمال . ويأمرهم [المحتب] أن يشدوا في عنق دوابهم الأجراس وصفاقات الحديد والنحاس ، لتعلو جلبة الدابة إذا عبرت في سوق أو محلّة ، فيحترس <sup>(٨)</sup> منها الفرير والصيّبان والأنسان القافل ؛ وكذلك <sup>(٩)</sup> يفعل الكَارِيَة وحالو <sup>(١٠)</sup> الخطب بدواهم . ويجرم المحتب على فعل ذلك لما فيه من المصلحة ، ولا يُحَمِّلُون الدواب <sup>(١١)</sup> أكثر من طاقتها ، ولا يسوقونها سوقاً شديداً تحت الأحوال ، ولا يضر بونها ضرراً قوياً ، ولا يوقنونها في العراض <sup>(١٢)</sup> وعلى ظهورها [أحالمها] <sup>(١٣)</sup> ، فإن هذا

(١) اظر ما سبق من ١٠٢ ، حاشية ٨ .

(٢) اظر ما سبق من ٧٨ ، حاشية ٧ .

(٣) السُّوْرَة الجير الذي لم يصب منه . (ابن البيطار : المردات ، ج ٤ ، ص ٢٦ — ٢٧) .

(٤) الإضافة من ل ، هـ .

(٥) كذا في س ، وفي هـ "خرارة" ، والمفهـ واضح .

(٦) في س "فينقل" ، وما هنا من .

(٧) في س ، ع ، هـ "جبل الطين" ، وما هنا من ابن الأختوة (معلم القرية ، ص ٢٤٠) ، وهو الأقرب للصواب ، والمفهـ أن يشقق السقاء عدة أيام ينقل الماء براويته الجديدة إلى المعاجن التي يجهز بها الطين لأعمال البناء ، ليزول عن الرأوة ما بها من أثر الدباغة والزفت ، كما يالت ، فتصبح بعد ذلك صالحة لحل الأداء الظاهر الصالحة للشرب وغيره من الأغراض .

(٨) في س "فيحدّر" ، وما هنا من .

(٩) في س "وَلَذَك" ، وما هنا من .

(١٠) في س "حالون" .

(١١) اظر ما سبق من ١٣ ، حاشية ٦ .

(١٢) الإضافة من ل .

كُلُّهُ نهت الشريعة للطهارة عن فعله . وعليهم أن يراقبوا الله عن وجل في علف الدَّائِيَةِ وعليها،  
ويكون موقرًا عليها<sup>(١)</sup> بحيث يحصل به<sup>(٢)</sup> الشبع ، ولا يكون مبخوساً<sup>(٣)</sup> ولا تزداً<sup>(٤)</sup> .  
ولو شرعتْ أن أذكر<sup>(٥)</sup> جميع ما ينفع للمحتسب أن يفعله من أمور الحسبة لطال  
الكتاب ، ولم يقع<sup>(٦)</sup> عليه حصر ، ولكنني قد وضعت أصولاً وقواعد يقتبس عليها  
المحتسب ما يجدها . ولعمري إن الشابط في أمور الحسبة هو الشرع الطهير ، فكلّ ما نهت  
الشريعة عنه [يكون]<sup>(٧)</sup> محظوراً ، ووجب على المحتسب إزالته والتنع من فعله ، وما أباحته  
الشريعة أفرأه على ما هو عليه . ولهذا ذكرنا في أول الكتاب أنه يجب أن يكون المحتسب  
فيها غالباً بأحكام الشريعة ، ومتى كان المحتسب جاهلاً اختلفت عليه الأمور ، ووقع في  
المخطور والمذور ؟ ونسأل الله الغون والغصمة والتوفيق ، وهو حسينا ونعم الوكيل .

(١) في سـ "عليهم" ، وما هنا من لـ ، هـ .

(٢) في سـ "نهاية" ، وما هنا من عـ .

(٣) في سـ "متعوساً" ، وما هنا من هـ .

(٤) في سـ "بزراً" ، وما بالتفـ هو الأقرب للمعنى المراد .

(٥) عبارـ سـ "ولو شرعت في جميع ما ينفعه المحتسب من أمور الحسبة أذكره لطال الكتاب" ،  
والثـبت بالتفـ أوضح وأقرب للفهم .  
(٦) بالإضافة من هـ فقط .

الصفحة الأخيرة من مخطوطة س

٥٧  
سراً كثيرون سمعوا بغيره من الناس على مطرقة طلاق  
لها حاتمها، وهم يناديونها في أمور  
الذين يسمعون أكتسبوا المظاهر فكلها ذات لفترة معينة  
وهي ملحوظة على النساء اللاتي وافتهن من فحاده وما  
أدركه اللاتي ترقعن أفق عن ما يحيط بهن من الأذى الذي  
أولى إلحاداً انتقامياً يزورهن من حيثما ظهرت  
بشكلها الشعاعي ومتى ما زالت الشعاع طلاقاً لم ينطفئ  
الذئب يردد ووعي المخلوقات يأخذ بدوره وسائل إدلاله  
والذئب يركض في التراب ويصرخ في الأودية  
أتم الكاتب المسرحي بكتابه الرسمى بالطبع للمسنة  
في ٢٣ فبراير سنة ١٩٦٣  
بعد عرضه العروفة في المسرح الكبير بجامعة مصر  
أتمه بكتابه في ٢٤ فبراير وعرضه في المسرح الكبير في ٢٥ فبراير  
هذه آخر نبذة المذكر ألا تستوى إلا بخط المحقق  
البعض لا يحضر بعنوان كتابه شمساني قدر عناق فرسان الـ  
شجرة من سر الدارف: نبات أصيل والذئب يرى سرمه سليمان  
ويقول إن تمام آن يصور على كل يوم تكشف كل مختلاط

## الملحق الأول

إشهاد على أهل النعمة ، وقد اغفرت المخطوطة هـ (فينا) دون غيرها من المخطوطات الأخرى بغير راده ، في نهاية الباب التاسع والثلاثين منها (انظر ماسبق ، ص ١٠٧ ، حاشية ٦ ) ، ونصه : —

### نسخة إشهاد على أهل الذمة

أشهد عليه كل من فلان وفلان ، النصارى الملكين <sup>(١)</sup> واليعاقبة <sup>(٢)</sup> ، واليهود الربيانين <sup>(٣)</sup> والقراءين <sup>(٤)</sup> والسامرة <sup>(٥)</sup> ، شهود للإشهاد الشرعي أنه قال : سألكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهالينا وأهل ملتانا ، وشرطنا لكم على أنفسنا لا تحدث في

(٤١) هذه النسبة — ويقال الملكانيون والملكانية أيضا ، وهي الأكثر استعمالا — من نطق الملك ، والملاك المقصود هنا الإمبراطور ماريانوس (Marcianus) باعتباره ملكا على الدولة الرومانية في القرن الخامس الميلادي ، أو هي مشقة من اسم الإمبراطور نفسه ، وذلك حينما قال التقشندى (صبع الأفعى ، ج ١٣ ، ص ٢٢٦) ، وعلى هذا الفرض تكون النسبة بدأ برس "المرقانية" ، ثم حرّفها الاستعمال إلى "ملكانية" وهو فرض مقبول . والملكانية اتباع المذهب الذى تخوض عنه الجماع الدينى الذى عقد بعثينة خلقديونية (Chalcedon) بآسيا الصغرى سنة ٤٥٤ م ، ولذا يسمى باسم الملقدونيين أيضا ، وهو الذى صار منها رئيسا للدولة الرومانية في تلك الأذمنة السبعة الأولى ، وأساسه أن للسبعين عليه السلام طبيعين ، أي إلهية وبصرية . وهذا يختلف عن مذهب الباقية — أو اليقوبين — القائم على أساس أن للسبعين عليه السلام طبيعة إلهية واحدة ، وهو المذهب الذى ساد مصر الشام وپیش بلاد المشرق الذى ررت للشىء من الاستقلال بشؤونها السياسية والدينية ؛ وقد عرف ذلك المذهب أولا باسم المذهب المونوفيزى في القرن السادس الميلادي ، وهو يعقوب البرادعى (Jacob Baradeus) المتوفى سنة ٥٧٨ م . انظر المقرنرى : السلوك ، ج ١ : ص ٩١٣ ، حاشية ؟ وكذلك (Dictionary of Religion and Ethics).

(٣) الربيانة — ويقال لهم الربيانيون أيضا — طائفة كبيرة من اليهود ، وهي تعود في أحكام الشرعية على ما في التلمود ، ولا تعقل كثيرا بالتصويس الإلهية ، متية لآراء من تقدمها من الأحادي . أما القراء — وهم القراءون في الصحر المعاصر — فإنهم يخالفون الربيانة ، ويعتقدون تصويس التوراة ، ولا يكتفون بذلك . وأما السامرة فليبسوا أصلاما من اليهود ، وإنما هم من قبائل السامرة التي سكتت أولا بلاد الدولة القارسية ، ثم انتقلت إلى الشام واتصلت باليهود ؛ وهي ينکرون نبوة داود ومن تلاه من الأنبياء ، ويعتبرون أن التوراة التي في أيدي اليهود ليست توراة موسى عليه السلام . (المقرنرى : المخطط — طبعة التل — ج ٤ ، ص ٣٦٨ — ٣٧١) ؟ راجع أيضا (Ency. Isl. Art. Samaritans) .

مدينتنا ولا في أحواطها ديرا ولا كنيسة ولا قلية<sup>(١)</sup> ولا صومعة لراهب ، ولا يجدها إلا ذا خبر بت ، ولا نُخفي ما كان منها في خطط المسلمين . ولا نمنع كنائسنا وأديرنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل أو نهار ، وأن توسع أبوابها للمارأة وابن السبيل ، وأن تنزل من مسرينا من المسلمين ثلاثة أيام ، نطعمهم الصيافة . ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركا ، ولا ندعوا إليه أحدا من المسلمين . ولا نمنع أحدا من ذوى قرابتنا الدخول في الإسلام إذا أراد<sup>(٢)</sup> ، وأن توفر السلين ، ونقوم لأكابرهم من مجالستنا إذا أراد [الواحد منهم] الجلوس . ولا ننشئه بهم في شيء من ملبوسهم ، حتى العامة والتعلين وفرق الشعر . ولا تكلم بكلامهم ، ولا تكتفى بكلام . ولا تزرك السروج ، ولا تقلد السيف ، ولا تأخذ شيئاً من السلاح ولا تحمله . ولا نقش على خواتمنا بالعرية ، ولا نظهر بيع الخمر ، ولا نجز مقادم رؤوسنا . وأن تلزم زيننا حينما كنّا ، وأن نشد زنانينا على أواسطنا ، وألا نظهر صلباننا وكتبنا في شيء من مجالس المسلمين وأسواقهم وطرفهم . ولا ترفع أصواتنا بالقراءة<sup>(٣)</sup> في كنائسنا ولا غيرها بحضور المسلمين ، ولا نخرج في الشعدين<sup>(٤)</sup> والأعياد جمـا . ولا ترفع أصواتنا مع موتنا ، ولا نظهر التيران عليهم في طرق المسلمين ولا أسواقهم ، ولا نجاورهم يومانا . ولا تأخذ من الرقيق من جرت عليه سهام المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم . ولا نضرب أحدا من المسلمين ولا نشنفهم ، ولا نشتري شيئاً من سباب المسلمين . وأن نلزم أحكام حكام المسلمين فيما يجب علينا في الشريعة ، ولا نحارب المسلمين ، ولا نعن عليهم بوجه من الوجه .

وقد شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا ، وقبلنا عليه الأمان ، على أن تعطونا ذاتمة الله وذمة المسلمين **ألا يكلف أحداً منا مالا طاقة له به ، ولا غير ما شرط عليه ، ولا يظلم**

(١) القلية — وجهها قلايا — بناء صريح يتفرد فيه راهب واحد ، ينصرف إلى العبادة الانعزالية ، وقد لا يكون للقلية باب ظاهر ، يمكنا في العزلة . (المقاييس : شفاء النليل ، ص ١٦٦) .

(٢) في الأصل "أرادوا" .

(٣) في الأصل "بالقراءة" .

(٤) عيد الشعدين — وبطلن عليه أيضًا عيد الربيعون — أحد أعياد القبط في مصر ، ويعق في سابع أحد من صومهم الكبير الذي يسبق عيد الفصح ، وفيه يخرجون بسف النيل ، ويرون أنه يوم ركوب المسيح بالقدس والناس بين يديه يسبعون ، وهو أيام بالمعروف وبنهى عن التكير . (المقاييس : الخطط — طبعة النيل — ج ٢ ، ص ٢٤) .

أَحَدُ مَنْافِقَ نَفْسٍ وَلَا مَالٍ ، وَلَا عَبْدٌ<sup>(١)</sup> وَلَا أَتَيْعَ ، وَأَنَّ مِنْ ظُلْمٍ أَحَدًا<sup>(٢)</sup> مَنْ كَانَ عَلَى  
السَّلَيْنِ رَدَهُ ، وَرَدَ الظُّلْمَةُ عَلَى صَاحِبِهِ .

وَمِنْ خَالِفِ ذَلِكَ مَنْ تَفَلَّذَتْ لَهُ وَلَا عَهْدٌ ، وَحَلَّ لَكُمْ مَا يَحْلُّ مِنْ أَهْلِ الْمَانَةِ وَالشَّقَاقِ .  
وَسَأَلُوا ذَلِكَ لِأَنفُسِهِمْ ، وَأَنْ يُقْرَأَ عَلَى مَا شُرُطَ عَلَيْهِمْ ، عَلَى الْحُكْمِ الشَّرُوعِ أَعْلَاهُ ، بَعْدَ  
إِشْهَادِ كُلِّ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ فِي حَالِ الصَّحَّةِ وَالسَّلَامَةِ ؛ فَأَقْرَأُوا عَلَى ذَلِكَ ، سَائِلِينَ رَاغِبِينَ .  
فَنَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَمِنْ وَقْتِ نَجَّا ، وَمِنْ يَتَقَبَّلُهُ بِحَرْجٍ ، وَوَقْتِ  
بِذَلِكَ<sup>(٣)</sup> [فَلَانِ] ، وَقْتِ النَّاسِخِ الْقَلَانِ .

(١) فِي الْأَصْلِ : "مَبِيدٌ" ، وَالثَّبِيتُ بِالْأَنْتَنَ هُنَّ أَقْرَبُ إِلَى الْإِنْجَامِ مِنْ سَائِرِ الْجُنَاحِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ "خَدٌ" .

(٣) فِي الْأَصْلِ "بَدْفَا" ، وَالصَّوَابُ مَا بِالْأَنْتَنَ .

## الملحق الثاني

نص سجل بولاية الحسبة في عهد الدولة الأيوية ، وهو من إنشاء القاضي الفاضل ، وبه من الدقة والقدرة على التعبير في النصف الثاني منه ما جعله تلخصاً وأفياً بجميع واجبات الحسبة والشروط التي ينبغي أن تتوفر في المحتسب ، وذلك في غير إطالة أو اختصار ، مما جعل الناشر على إرادة ذلك السجل هنا يرمي سبق وروده مطبوعاً في القلقشندي (صبح الأعشى ، ج ١٠ ، ص ٤٦٠ - ٤٦٢).

”من شُكِّرت خلائقه ، وتهذَّب طلاقه ، وأمْتَنَّ فِي يَتْلَاه بِوَاقِه ، وينبَطِت بِعْرِي الصواب علائقه ، وفُرِجَت بِسَدَادِه مَسَالِكُ الْإِشْكَالِ وَمَضَايِقِه ، واستَحْوَى من الْأَمَانَةِ قَرَبَنَا فِي التَّصْرِيفَاتِ رِفَاقَهُ لَا يُغَارِّه ، ونهضَ إِلَى الْاسْتَحْقَاقِ وَلَمْ تَعْفُه دُونَه عوائِه ، وأثَنَّ عليه لسانُ الْأَخْتِبَارِ وَهُوَ حِجْبُ الْقَوْلِ صَادِقُه ، [و] أَسْتَوْجِبُ أَنْ يُعْصِيَ مِنْ كُلِّ قَوْلٍ بِأَجْلِهِ ، وأنْ يُعَانَ عَلَى ثَلَيلِ رِجَانِهِ وَبِلُوغِ أَمْلَاهِ ، وأنْ يُقْتَدِحَ زَنْدَ نَيْتِهِ لِبَرِّي نُورُ عَمَلهِ ، وَتُسَرِّرَ إِلَى النَّجَاحِ مَتَوْعِرَاتِ طُرْقَةِ وَمَشَكَّلَاتِ سُبْلَهِ ، وأنْ يَقْابِلَ جَرَانِهِ فِي الْوَالِيَّةِ قَبْلَهِ ، فَيُظَهِّرَ عَلَيْهِ أَثْرَ الإِحْسَانِ فَيَكُونُ الشُّكْرُ مِنْ قَبْلِ الإِحْسَانِ لَمِنْ قَبْلِهِ ، وَيُوَرَّدَ مِنْ مَوَارِدِ النَّجَاحِ مَا يَتَكَبَّلُ لَهُ بِالرَّى مِنْ غُلَّهِ ، وَيُوَسَّمَ مِنْ مَيَاسِمِ الاصْطَنَاعِ مَا يَكُونُ حَلِيَّةً أَوْصَالِهِ وَيُشَفَّعَ سَدَادِ خَلَالِهِ فِي سَدَّ خَلَلِهِ .

ولما كَتَبَ أَيْهَا الشِّيخُ اللَّشْمَلَ عَلَى مَا تَقدَّمْ ذَكَرَهُ ، الْسَّتَّكَلَ مِنَ الْوَصْفِ مَا يَجِبُ شُكْرُهُ ، الْأَوَى إِلَى جَرْزِ مِنَ الصِّيَانَةِ حَرَبِزِ ، الْمُسْتَنِيَّ بِغَنَائِهِ عَنِ الْاِسْتَظْهَارِ بِعِزْرَةِ<sup>(١)</sup> الْعَزِيزِ ، لِلسْتَوْجَبِ إِلَى أَنْ يُعَدَّ مِنْ أَهْلِ التَّيِيزِ لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ التَّيِيزِ ، الْمُسْتَوْعَبِ مِنِ الْخَلَالِ الْجَلِيلِ مَلَأَ يَقْنُصِيَةَ الْقَوْلِ الْوَجِيزِ ، الْخَرَجَ مِنْ قَصَابِيَ الدِّنَابِيَا فَمَا يَسْتَبِعُ مُخَرَّمَهَا وَلَا يَسْتَجِيزُ ، الْمَدَحَ فِي خَدَمَ كَلَها أَخْلَصَهُ خَلَاصَ النَّهْبِ الْإِبْرِيزِ ، وَكَانَتْ لَهُ مَضْمَارًا تَشَهِّدُ لَهُ أَفْهَالَهِ [فِيهَا] بِالسِّبْقِ وَالْتَّبْرِيزِ ، التَّوْسَلَ بِأَمَانَةِ عَزَّ بِهَا جَنَابَهُ عَنِ الشَّهَةِ وَوِجْدَانَهُ فِي النَّاسِ عَزِيزٌ —

(١) العزوة هي الاعتراف إلى أحد الكباراء من الناس . (القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ١٠ ، ص ٤٦٢ - ٤٦٠).

تقدّم فـي مولانا السيد الأجل باستعمالك على الحسبة بمدينتـة كـذا . فـبـاـشـرـأـمـرـهـماـمـباـشـرـةـ منـيـنـذـلـلـفـيـالـتـقـوـىـجـهـدـاـ ، فـلـاـيـرـىـغـيرـهـاـعـلـىـظـلـاـوـرـدـاـ ، وـلـاـيـرـاهـالـلـهـحـيـثـنـاهـ ، وـلـاـ يـأـمـرـهـأـبـداـوـيـنـاهـإـلـاـنـهـاـ ، وـلـاـيـرـىـمـاـكـشـفـهـإـلـاـوـهـوـعـالـمـأـنـالـلـهـيـرـاهـ . وـاتـهـفـيـهـاـإـلـىـ ماـيـنـتـهـيـإـلـيـهـمـنـبـذـلـغـايـةـوـسـعـهـ ، وـمـنـلـاـيـرـتـدـعـعـنـجـزـرـكـهـ<sup>(١)</sup>ـمـنـعـومـنـفـعـهـ ، وـمـنـيـدـلـلـ بـتـهـذـبـطـبـاعـالـنـاسـعـلـ طـهـارـ طـبـعـهـ ، وـمـنـيـسـتـجـزـلـحـسـنـصـنـيـعـالـلـهـلـدـيـهـبـخـسـنـصـنـعـهـ ، وـمـنـيـسـتـدـعـيـمـنـهـبـذـلـفـضـلـبـخـطـرـمـاـأـمـرـبـخـطـرـهـوـمـنـعـهـ . وـاـسـلـكـفـيـهاـتـسـعـلـهـمـنـأـمـرـهـاـ الـذـهـبـالـقـصـدـوـالـنـهـجـالـأـقـوـمـ ، وـاجـهـدـفـيـهاـاجـهـادـمـعـصـمـبـحـلـالـتـقـوـىـلـتـيـنـوـسـبـهـاـلـبـرـمـ . وـامـنـعـأـنـيـخـلـوـرـجـلـبـاـرـأـةـلـيـسـتـبـذـاتـحـرـمـ ، وـاستـوـضـحـأـحـوـالـالـطـاعـمـوـالـمـاـشـارـبـ ، وـقـوـمـ كـلـمـنـيـخـرـجـفـشـيـمـنـهـاـعـنـالـسـنـنـالـوـاجـبـ . وـعـيـدـالـسـكـاـيـلـوـالـمـواـزـينـ ، فـهـيـآـلـاتـ معـاـمـلـاتـالـنـاسـ ، وـاجـهـدـفـيـسـلـامـتـكـمـنـالـآـنـامـبـسـلـامـهـاـمـنـالـإـلـاـسـوـالـأـدـنـاسـ . وـحدـرـ أـنـتـعـكـلـدـابـهـمـلـاـنـطـيـقـتـحـلـهـ ، وـأـدـبـمـنـيـحـرـىـإـلـىـذـلـكـيـتـوـخـيـ<sup>(٢)</sup>ـقـلـهـ . وـأـوـزـبـتـنـظـيـفـ الـجـوـامـعـوـالـسـاـجـدـلـتـيـرـبـالـنـظـافـةـمـالـكـاـيـهـ ، كـاـتـبـرـبـالـإـضـاءـهـحـوـالـكـاـيـهـ ، فـيـذـلـكـإـلـهـارـ لـبـهـجـتـهـوـجـهـلـهـ ، وـإـشـارـلـصـيـاتـهـعـنـإـلـاـقـنـفـرـتـهـوـابـتـدـالـهـ . وـلـاـ تـكـنـأـحـدـاـنـ يـحـصـرـهـإـلـاـلـصـلـاـهـأـوـذـكـرـ ، قـاطـعـاـلـلـسـانـلـخـصـاـمـوـمـوـقـطـاـعـمـعـنـالـفـكـرـ ؛ فـأـمـاـمـنـيـحـمـلـهـاـ سـوقـاـلـلـجـارـةـ ، فـقـدـحـكـلـبـهـذـهـالـجـسـارـةـعـلـىـالـغـسـارـةـ ، فـهـيـمـيـادـيـنـالـضـمـرـ ، وـمـواـزـينـ الرـجـحـفـيـظـاـهـرـمـنـأـعـالـمـوـالـضـمـرـ ، وـمـاـأـحـقـلـيـلـيـهـاـأـنـتـقـومـبـهـاـهـجـجـلـلـاـالـشـمـرـ ، وـهـلـ أـذـنـالـلـهـأـنـتـرـفـعـلـغـيرـاسـمـهـأـوـنـعـمـ . وـاـحـظـرـأـنـيـحـضـرـالـطـرـقـاتـمـاـيـنـعـسـلـوكـأـوـيـوـعـرـهـ ، وـاـفـعـلـفـيـهـذـاـأـمـرـمـاـيـرـدـعـالـعـابـثـوـيـرـجـرـهـ . وـخـدـنـصـارـيـوـالـيـهـودـوـالـخـالـقـيـنـبـلـسـ الـشـيـارـوـشـدـالـزـنـارـ ، فـيـذـلـكـإـلـهـارـلـاـفـيـالـإـلـاـمـمـنـالـعـرـةـوـفـيـالـخـالـقـةـمـنـالـصـنـارـ ، وـإـبـانـةـ بـالـشـدـلـلـتـأـهـبـلـلـسـيـرـإـلـىـالـنـارـ ، وـتـفـرـيقـبـيـنـالـمـؤـمـنـيـنـوـالـكـفـارـ . وـأـدـبـمـنـيـكـيلـمـطـقـفـاـ ، أـوـيـرـنـمـتـحـيـفـاـ ، أـدـبـاـيـكـونـلـعـامـلـتـهـمـزـيـفـاـ ، وـلـهـمـمـعـاـوـدـهـعـلـىـفـلـهـزـاجـرـاـوـمـخـوـفـاـ . فـاعـلـ هـذـاـوـاعـلـبـهـ ، إـنـشـاءـالـلـهـتـعـالـىـ”ـ .

(١) فـيـالأـصـلـ”ـرـكـيـهـ”ـ ، وـرـبـعـاـكـانـالـمـبـتـبـالـقـهـهـاـهـوـالـمـقـصـودـ .

(٢) كـنـاـفـالأـصـلـ .

## الملحق الثالث

نصوص دالة على انتقال منصب الحسبة وأعمالها من الدولة الإسلامية إلى المملكة الصليبية بيت المقدس ، وفي محتوياتها ما يدلّ على استخدام الصليبيين للحسبة كما استخدموها المسلمون . وقد عنى الناشر بإيرادها بلغتها الفرنسية القديمة ، ثمّ قام بنقلها إلى اللغة العربية كذلك ، وهي مأخوذة من كتاب النظم القضائية بيت المقدس (Assises de Jérusalem) المطبوع في مجموعة مؤرخى الحروب الصليبية<sup>(١)</sup> .

Vol. II p. 237

De la court des Borgois.

Laquelle court doit avoir un bon escrivain; que il soit leale home et juste, et bien entendant et meaus retenant; et doit avoir une autre personne qui est apelée mathessep, c'est assavoir maistre sergant. Et encore doit avoir, par les dessus dis servizes, une compaignie de sergans, qui sont gent d'armes, qui seront au coumandement dou visconte et de la court. Et tous ces, et chascune par sei, doivent de lor propre office user et faire lor deveir si come vos l'orrés yci après devizer les chozes que chascun est tenu de faire par lor serement, selonc la faculté de celuy qui ce livre fist.

Vol. II. p 238.

Dou serement dou Mathessep.

Le serement dou mathessep. Il doit jurer que il gardera et sauvera les drois et les raions dou roi et les hennours de la cort et dou visconte, et de faire assavoir au visconte toutes les chozes qui vendront par devant lui et toutes celles qui li seront faites assavoir qui à la seignerie apartiennent; de faire son servize bien et loyalment à son pooir.

Vol. II. pp. 243-244.

De l'office dou Mathessep.

L'office dou mathessep est que il doit dou matin aler as places, c'est assavoir, à la boucherie et là où l'on vende le pain et les vins et autres chozes, et prendre ce garde que aucune fraude ne se face des

(1) Recueil des Historiens des Croissades. II .pp 237—288, 243—244.

vendours et des regratiers, et que pain ne faille à la place, selonc l'ordenement de la court et le pris dou pain; et ateindre les chozes qui se vendent qui sont afeur, et proprement le pain et le vin, la char, et le poisson, selonc le banc crié. Et ensi doit torner par la ville, pernant ce garde des dessus dites chozes, et que, se nulle malfaitre se fait, come de forces et larressins et mehlées, lesqués il doit trover et ataindre. Et pour ce il doit avoir entour luy d'une gent encuyeours et enquerours, jusques il li feront assavoir les dessus dites malesfaites que il ne porra soul tout trover ni ataindre: et cele gent deivent avoir aucune grace de la visconde pour ce faire. Et especiaument doit ataindre ceaus qui seront encheus des bans, et revenir souvent là où il cuidera trover le visconde, à qui il doit faire assaver et prezenter li toutes celles chozes que il aura trové et ataintes. Et trovant aucune personne qui auroit fait malefaite ou fusse acuzé de disfame, il le doit faire prendre à un sergant ou à deux, lesqués il doit avoir souvent avec lui, et faire le mener par devant le visconde, et faire li assavoir lor mesfait ou lor achaizon. Et se enci estoit que le visconde fusse en teil luce ou fust en bezoing, que il ne peult parler à lui, il doit et peut cele personne metre en prizon et faire le assavoir au visconde au plus tost que il porra: et ensi peut arester aucune personne et metre en prizon; mais il ne peut ne il ne doit traire nul de prizon sans le coumandement dou visconde ou de la court. Encores doit il aler a gait de nuyt et en sa compagnie des sergans ordenés, c'est assaver, il une nuyt, et le viscounte l'autre. Et toutes les fois que le visconde n'en porra aler o gait, il doit aler pour luy, c'est assaver, toute armé come sergant à cheval. Encores doit il conduire avé les sergans celles personnes qui sont jugées jusques à lor juyse, si come sont ceaus qui doivent estre frustés ou qui doivent perdre vie ou membre. Et cestuy mathessep a auchi les sodées dou seignor, de la rente de la visconté, XII besans le mois, et part au prouchas des sergans de ce que il ont des ventes et dons et gagieres des heritages.

### ترجمة هذه النصوص

#### (ج ٢، ص ٢٣٧) مجلس الحكم

ينبغي أن يكون لذلك المجلس كاتب عالم بشئون الكتابة وواجباتها ومستلزماتها ، معروف بصفات الإخلاص والمعدل واليقظة وقوة الذاكرة .

وينبغي أن يكون لذلك المجلس رجل آخر من أهل العلم والمعرفة ، واسعه المختسب ، وهو رئيس الشرطة . وكذلك ينبغي أن يكون تحت تصرف المجلس فئة من العسكر (sergans) للزؤدين بالسلاح ، ل تقوم بما تكلف به من مختلف الأعمال ، ولتأمّر كذلك بأمر نائب القويمص (visconte) رئيس المجلس .

وينبغي أن يقوم أولئك جميعاً بأعمالهم خير قيام ، ويؤدوا ما عليهم من واجبات على أحسن وجه ، كلّ فيما يخصه ، على وفق العين الذي أقسمه كلّ منهم على نفسه ، وبمحض الأوامر الملقاة إليه .

#### (ج ٢، ص ٢٣٨) يمين المختسب

ينبغي أن يقسم المختسب على نفسه أنه سوف يعمل على احترام القوانين ، وأنه سوف يحافظ على حقوق الملك ، وعلى شرف المجلس وشرف القويمص ، وأنه سوف ينفي إلى القويمص بكلّ الأمور التي تعرض عليه للفصل فيها ، وبكلّ ما يصل إلى علمه من الأشياء المتعلقة بالقومصية كلها ، وأن يؤدي عمله على أحسن وجه مستطاع ، وفي إخلاص تام .

#### (ج ٢، ص ٢٤٣ - ٢٤٤) فيما يقوم به المختسب

يجب على من يتولى منصب الخسبأن يذهب إلى الأسواق في الأصبح ، ليتفقد حوانين الجزاريـن ، وحوانـيت بيع الخبـز والنـبيذ ، وغيرـها من حوانـيت المـأكـول والمـشـروب . ويجب عليه كذلك أن يتحرـس مما يدخلـه الـبـاعة والـمـواـرـون في مـيـعـاتـهم من الفـشـوش ، وأن يـرـاعـي وجودـ الخـبـزـ فيـ الأسـوقـ وـجـودـ غـيرـ مـقـطـوعـ ، وأن يـكـونـ وزـنـ الخـبـزـ مـطـابـقاـ لـلـوزـنـ .

القرار بمجلس الحكم .

وعليه مراقبة السلع المعروضة للبيع ، ومراعاة أثمانها ، وأثمان المخزون والتبيذ واللامع والسمك على وجه التخصيص ، بحيث لا تزيد الأثمان عما يقرره المنادون والدلاّلون .

وعليه أن يطوف المدينة ، ليقف بنفسه على جميع ما ذكر ، ولتحقق أن أحد المرتكب آية مخالفة ، أو جلأ إلى العنف أو القوة أو المشاجرة ، فإذا ثرث على شيء من ذلك فعليه أن يمنعه في الحال .

ومن أجل ذلك ينبغي أن يكون للمحتسب فتاوى من العيون<sup>(١)</sup> والأعونان كي يحيطونه علماً بجميع الحالات التي لا يستطيع أن يكتشفها بنفسه ، أو ينفعها بمفرده . وينبغي أن يأخذ القومص لأولئك العيون والأعونان بالسلطة التي يستطيعون بها القيام بذلك الأعمال .

وينبغي للمحتسب أيضاً أن يلقى القبض على كلّ من يخرج على القانونين ، وأن يعزّره على حسب ما يليق به من التعزير بقدر الجناية ، وأن يقصد إلى القومص حيث يكون ، لينهي إليه ويعرض عليه كافة الأمور التي اكتشفها ومنها . وإذا وصل إلى علمه أن شخصاً ارتكب مخالفة أو اقترف ذنبًا ، فعليه أن يأمر من يحب أن يكون معه من الأعونان بالقبض عليه وأخذنه إلى حضرة القومص ، وإخبار القومص بذنبه أو تهمته . وإذا كان القومص غائباً أو كان مشغولاً بأمرٍ بحيث لا يستطيع النظر في أمر المقبوض عليه ، فللمنتسب أن يأمر بمحبس الذنب ، وأن يخبر القومص بذلك في أقرب وقت ممكن .

والمنتسب أن يقبض على أي فرد من الناس ، وأن يودعه السجن ، غير أنه لا يستطيع إطلاق سراحه إلا بأمر القومص ، أو بإذن من مجلس الحكم .

وينبغي للمحتسب أيضاً أن يذهب ومعه الأعونان إلى درك النوبة في الليل ، وأن يتناوب مع القومص سهر الليل كله هناك ، فإذا لم يستطع القومص أن يذهب إلى نوبته ، فعلى المحتسب أن يحل محله ، وأن يكون راكباً فرساً ، ومنزوداً بالسلاح<sup>(٢)</sup> .

وعلى المحتسب وأعوانه إحضار الحكم عليهم إلى مكان تنفيذ الأحكام ، لتوقيع القوبة المقررة ، كالتصارع ، أو الإعدام ، أو قطع عضو من أعضاء الجسم .

(١) انظر مسابق من ١٠ ، سطر ٣ .

(٢) انظر المرجعى : الموعظ والاعتبار — طبعة بولاق — ج ٢ ، ص ١٠٣ .

ويأخذ الختب معلوم ولايته من دخل القومنص ، ومبلي ذلك الثنا عشر بيزنطا<sup>(١)</sup> ، في كل شهر من شهور السنة ، وذلك بالإضافة إلى ما يصل إليه من أعونه ، وفضلاً عما يدخل إليه من المبيعات والمعطيات والتركات .

---

(١) اليرزتا (Besant) عملة ذهبية منسوبة إلى بيزنطة ، وهي الاسم الفدرم للقسطنطينية ، وقد ضربها الأباطرة البيزنطيون الأوائل ، وظلت مسؤولاً بها يلاً الدولة اليرزغنية طوال العصور الوسطى ، ولقد تداوواها الصليبيون ، وهي تعادل الدينار عند المسلمين (Larousse : Grand Dictionnaire Universel).

## المراجع

- ابن أبي أصيحة — موقف الدين أبو العباس :  
كتاب عيون الأنبياء في طبقات الأطباء . (المطبعة الوهبية ، القاهرة ، سنة ١٢٩٩ هـ) .
- ابن الأثير — عز الدين أبي الحسن علي :  
الكامل في التاريخ . (بلاط ، سنة ١٢٧٤ هـ) .
- ابن الأخفف — أحد بن الحسن :  
كتاب البيطرة . (صورة شمسية بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٩٣٤ طب) .
- ابن الأخوة — محمد بن أحد :  
معالم القربة في أحكام الحسبة (Gibb. Mem. New Series. XII. 1938) ، نشر  
روبن ليفي (R. Levy) . (كbridج ، سنة ١٩٣٨ م) .
- ابن البيطار — ضياء الدين أبو محمد عبد الله الأندلسى :  
كتاب الجامع لمفردات الأدوية والأغذية . (بلاط ، سنة ١٢٩١ هـ) .
- ابن تعرى بردى — جمال الدين أبو المحسن يوسف :  
التجوم الظاهرة في ملوك مصر والقاهرة . (دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ م) .
- ابن تيسية — أبو العباس أحد :  
الحسبة في الإسلام . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .
- ابن الجوزي — أبو الفرج عبد الرحمن :  
المنتظر في تاريخ الملوك والأمم . (جیدر آباد ، الهند ، سنة ١٣٥٩ هـ) .
- ابن الحاج — أبو عبد الله محمد :  
كتاب المدخل . (المطبعة المصرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ) .
- ابن الرفة — أبو العباس أحد :  
كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة المكياط والميزان . (خطوطة بالكتبة التسورية ،  
رقم ٣١٢ رياضة) .

- ابن الطقطقى — محمد بن على بن طباطبا :  
الغزى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية . (المطبعة الرحمنية ، القاهرة ،  
سنة ١٣٤٠ هـ).
- ابن النديم — أبو الفرج محمد :  
الفهرست . (طبعة فلوجل ، ليزج ، سنة ١٨٧٢ م).
- ابن خلكان — شمس الدين أبو العباس :  
وفيات الأعيان — جزءان . (بلاط ، سنة ١٢٨٣ هـ).
- ابن دريد — محمد بن الحسن :  
الجمة . (حيدر آباد ، الهند ، ١٣٤٤ هـ).
- ابن رشد — الحافظ :  
بداية الجتهد ونهاية المقتصد . (مطبعة محمد على صبيح ، القاهرة ، غير تاريخ).
- ابن سيده — أبو الحسن علي :  
الخصوص . (بلاط ، سنة ١٣٢١ هـ).
- ابن سينا — أبو علي الحسين بن عبد الله :  
القانون — ٣ أجزاء . (بلاط ، سنة ١٢٩٤ هـ).
- ابن عبد ربہ — أبي عمر أحمد الأندلسی :  
كتاب العقد الفريد . (بلاط ، سنة ١٢٩٣ هـ).
- ابن قاضی شہبة — تقي الدين أبو بکر :  
الکواکب الدویۃ فی السیرۃ التوریۃ . (صورة شمسیة ، دار الكتب المصرية ، رقم  
١٢٢٧ تاریخ).
- ابن عماتی — الأسعد :  
كتاب قوانین الدواوین . نشر عطیة . (مطبعة مصر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٢ م).
- ابن منظور المصری — أبو الفضل محمد :  
لسان العرب . (طبعة بلاط).
- كتاب شار الأزهار في الليل والنیار . (مطبعة الجواب ، القسطنطینیة ، ١٢٩٨ هـ).

- أبو القدا — الملك المؤيد عmad الدين إسماعيل :  
الختصر في أحوال البشر . (طبعة Reiski ١٧٩٠ م) .
- أبو شامة — شهاب الدين :  
كتاب الرؤتتين في أخبار الدولتين . (مطبعة وادى النيل ، القاهرة ، سنة ١٢٨٧ هـ) .
- أبو يوسف — يعقوب بن إبراهيم :  
كتاب الخراج . (المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٥٢ هـ) .
- بديشيان — أرمناك :  
المجم المصور لأسماء النباتات . (القاهرة ، ١٩٣٦ م) .
- البستاني — بطرس :  
محيط المحيط . (بيروت ، سنة ١٨٧٠) .
- التعالي — أبو منصور :  
فقه اللغة . (المطبعة الأدبية ، القاهرة ، سنة ١٣١٧ هـ) .
- الباحث — أبو عثمان عمرو بن بحر :  
كتاب التبصر بالتجارة . (دمشق ، سنة ١٣٥١ هـ) .
- الجواليق — أبو منصور موهوب بن أحمد :  
المرقب . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٤٢ م) .
- الجويزى — عبد الرحيم بن عمر الدمشقى :  
الختار فى كشف الأسرار . (المطبعة الحمودية ، القاهرة ، غير تاريخ) .
- الخفاجى — شهاب الدين :  
شفاء الفليل فى في كتاب العرب من الدخيل . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٢٥ م) .
- الخوارزمى — أبو عبد الله محمد :  
مفاسيخ العلوم . (مطبعة الشرق ، القاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ) .
- الدمشقى — أبو الفضل جعفر بن علي :  
الإشارة إلى محاسن التجارة . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .

النهبى — شمس الدين :

تذكرة الحفاظ . (حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٨٩٧ م).

الرشيدى — أحد :

عدة المحتاج فى على الأدوية والعلاج . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ).

الزبيدى — سيد صرفى :

تاج العروس فى شرح القاموس . (بولاق ، سنة ١٢٥٨ هـ).

الزهراءى — أبو القاسم خلف بن عباس :

التصريف لمن عجز عن التأليف . (كوفورد ، سنة ١٧٧٨ م).

السرخسى — شمس الدين :

المبسוט . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ).

السقفى — أبو عبد الله :

آداب الحسبة . (باريس ، سنة ١٩٣١ م).

الشرتونى — سعيد الثورى :

أقرب الموارد فى فصح العربية والشوارد . (بيروت ، سنة ١٨٨٩ — ١٨٩٣ م).

الشيرازى — نجم الدين محمود :

كتاب الحلوى فى علم التداوى . (بيروت ، سنة ١٩٠٣ م).

الشيزرى — عبد الرحمن بن عبد الله :

النهج للسلوك فى سياسة الملوك . (مطبعة الظاهر ، القاهرة ، سنة ١٣٢٦ هـ).

الصعیدی وموسى — عبد الفتاح ، وحسین :

الإصلاح فى فقه اللغة . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ م).

المسکرى — أبو هلال :

الأوائل . (مخطوطه بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٧٧٣ تاريخ).

الغزالى — أبو حامد :

إحياء علوم الدين . (مطبعة مصطفى الحلبي ، القاهرة ، ١٣١٢ هـ).

- الفيلوز آبادى :  
القاموس الحيط . (مطبعة بولاق) .
- القالى — أبو على :  
كتاب الآمال . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦ م) .
- الفقطى — جمال الدين :  
تاريخ الحكماء . (ليزج ، سنة ١٣٣٠ هـ) .
- القلقشندى — أبو العباس :  
صبح الأعشى في صناعة الإناث . (مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٩١٣ — ١٩١٩) .
- القيصونى :  
قاموس الأطباء . (مخطوطه بدار الكتب المصرية ، رقم ١٣٣٣ طب) .
- الكرملى — الأب أنساتس :  
النقد العربية وعلم النبات . (المطبعة المصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٩ م) .
- اللاوردى — أبو الحسن على :  
كتاب الأحكام السلطانية . (المطبعة الخمودية ، القاهرة ، ١٢٩٨ هـ) .
- الجوسى — علي بن العباس :  
كامل الصناعة الطبية المعروفة بالملكي . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .
- المقدسى — أبو عبد الله محمد :  
أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم . (ليدن ، سنة ١٩٠٦ م) .
- المقرىنى — تقي الدين :  
١ — إغاثة الأمة بكشف الغمة ، نشر زيادة والشيبال . (لجنة التأليف والترجمة  
والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٤٠ م) .
- ٢ — الموعظ والاعتبار بذكر الخلط والآثار . (طبعه النيل ، سنة ١٣٢٦ هـ . طبعة  
بولاق ، سنة ١٢٧٠ هـ) .
- ٣ — السلوك في معرفة دول الملوك . نشر زيادة . (لجنة التأليف والترجمة والنشر  
بالقاهرة ، سنة ١٩٣٤ — ١٩٣٥ م) .

النورى — شهاب الدين :

نهاية الأرب في فنون الأدب . (دار الكتب المصرية ، ١٩٢٩ — ... م.).

أمين — أحمد :

نحو الإسلام — الجزء الأول . (لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٣٣ م.) .

إيليا المطران :

مقالة في المكابيل والوازيرن . (مخطوطة بالكتبة التيمورية ، رقم ٣٤١ رياضة ، دار الكتب المصرية) .

ياركك :

نخبة من كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام . (مجلة الشرق ، العدد الثامن ، آب ، سنة ١٩٠٨ م ، السنة الخامسة عشرة ، الجلد الحادى عشر) .

حاجي خليفة :

كشف الظنون عن أسمى الكتب والفنون . (طبعة فلوجل ، ليزنج ، سنة ١٨٣٥ م).  
دفاتر الديوان الخديوى وشورى المعاونة والمعلمة .

محفوظات قصر عابدين ، وقد أشير إلى أرقامها وتاريخها في الموسوعى .

شرف بك — محمد :

معجم إنجلزى عربى في العلوم الطبية والعلمية . (المطبعة الأميرية ، سنة ١٩٢٩ م) .

شيخو — لويس :

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة . (مجلة الشرق ، العدد ٢١ ، الجلد العاشر ، سنة ١٩٠٧ م) .

عسکر بك — محمد :

مبادى الطب البيطري . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٢ م) .

عبسى بك — أحمد :

آلات الطب والجراحة والكمالة عند العرب . (مطبعة مصر ، ١٩٣١ م) .

معجم النبات . (المطبعة الأميرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٩ م) .

كتاب في البيطرة . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ١٢٠٠ طب ، لم يعرف مؤلفه) .  
كتاب الوصلة إلى الحبيب في ذكر الطبيات والطبيب . كُتِبَ هذا الكتاب لابن أخي  
السلطان الفوري . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ٧٤ صناعات) .

متز - آدامز :

الحضارة الإسلامية في القرن الرابع المجري . ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة .  
(لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٠ - ١٩٤١ م) .

التهانوي - محمد على المولوي :

كشاف اصطلاحات الفنون . (كلكتا ، سنة ١٨٦٤ م) .

ياقوت - شهاب الدين أبو عبد الله الجموي :

معجم البلدان . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .

## المراجع الأجنبية

- Ar-Razi : A Treatise On The Small-Pox And Measles. Trans. Greenhill, (London, 1848).
- Bedeian, A.K. : Illustrated Polyglottic Dictionary of Plant Names. (Cairo, 1936.)
- Behrnauer, W. : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journal Asiatique, 5e Série, 1860, 1861. Vols XV, XVI.
- Brockelmann, Carl :
- (1) Geschichte der Arabischen Litteratur. Weimar, 1898.
  - (2) Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement, Band I, (Leiden, 1937).
- De Bouard, M. : Sur l'Evolution Monétaire de l'Egypte Mediévale. (Revue de l'Egypte Contemporaine, No. 185, Mai 1939. Imprimerie Nationale, Le Caire, 1939).
- Decourdmanche, J.A. : Traité Pratique des poids et Mesures des Peuples Anciens et des Arabes. (Paris 1909).
- Dozy : Dictionnaire détaillé des Noms des Vêtements chez les Arabes. Amsterdam 1845. (Dict. Vêts.).  
Supplement aux Dictionnaires Arabes. (Supp. Dict. Ar.).
- Encyclopedia Britannica. (Ency. Brit.).
- Encyclopedia of Islam. (Ency. Isl.).
- Encyclopedia of Social Sciences.
- Fagnan, E. : Additions au Dictionnaires Arabes. (Alger, 1923).
- Heyd, W. : Histoire du Commerce du Levant au Moyen Age. (Leipzig, 1923).
- Hughes : Dictionary of Islam.
- Lane, E.W. : The Manners and Customs of the Modern Egyptians. (Everyman's Edition, 1914).
- Lane-Poole, Stanley : A History of Egypt In The Middle Ages. (London, Methuen, 1924).  
Catalogue of the Collection of Arabic Coins Preserved in the Khedivial Library at Cairo. (London, 1897).
- Larousse, P. : Grand Dictionnaire Universel.

- Levi-Provençal : Un Manuel Hispanique de Hisba. (Paris, 1931).
- A Dictionary of Religion and Ethics. (New York, 1923).
- Mez, Adams : Die Reniaissance des Islams. (انظر فهرس الرابع المربى)
- Précis de l'Histoire d'Egypte, T. II. Le Caire, 1932.
- Recueil des Historiens des Croissades. Assises de Jérusalem. Paris, 1843.
- Rostovtzeff. R. : Social and Economic History of the Roman Empire. (Oxford, 1926).
- Samaha : Arabic Names of Stars. (Ministry of Public Works, Physical Department, Bulletin No. 39, Cairo, 1936).
- Sanguinetti, B.R. : Quelques Chapitres de Médecine et de Thérapeutique Arabe. (Journal Asiatique, Avril—Mai, 1866).
- Sauvaire : Matériaux pour servir à l'Histoire de la Numismatique et de la Métrologie Musulmanes. (Journ. As. 8<sup>e</sup> série. T. VII).
- Steingass : A Comprehensive Persian English Dictionary.
- Wüstenfeld F. : Geschichte der Arabischen Aerzte und Naturforcher. (Goettingen, 1840).
- Zenker, Th. : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan. (Leipzig 1876).

## فهرس أبجدي عام

- |  |  |
|--|--|
| الأعدال ، ج . عدل : ١٣                 | الأبارز : ٦٩ ، ٣٩ ، ٣٨ ، ٢٣            |
| أعوان الخطب : ١٠                       | الإبريم (نوع من المطر) : ٦٨            |
| الأقبعون الإفرطى : ٤٤                  | الإبطى : ٩٣                            |
| الأفريون : ٤٤                          | الإيلق (الأيلق) : ٥٤                   |
| الأقايا : ١٠١                          | ابن الحجاج (أبو عبد الله الحسين) : ١٠٤ |
| الأقباع ، ج . قبع : ٦٨                 | ابن سينا : ٥٦                          |
| الأصحاب ، ج . قحف : ٩٦                 | ابن قتيبة : ١١٢                        |
| أقربايات ، ج . أقرباياتن : ٥٦          | ابن ماسوية : ١٠٠                       |
| الأكارع : ٣٢                           | الأهل (صمع) : ٤٤                       |
| الأكل (عرق) : ٩٦ ، ٩٣                  | أبو القاسم الصيرى : ١١٣                |
| الأكفت ، ج . أكاف : ١٠٧                | أبو هنيرة : ٦١                         |
| الإكستير : ٧٨                          | أبيكا (بلدة باليونان) : ٧٨             |
| أكشوت : ٥٢                             | أهينا : ٩٥                             |
| الإكيليل : ١١٢                         | الإجامس : ٤٣                           |
| أليتوس (Albinus) الفيلسوف : ٩٠         | المجانة : ٢٤                           |
| الامر (الخليفة الفاطمى) : ٧٤           | أجراء الصانع : ٢٤                      |
| الأملج : ٤٨                            | احتكار الطعام : ١٢                     |
| الأتايب : ٢٥                           | احتكار اللة : ٢١                       |
| الإخجل : ١٠٧                           | الأخذ (المائل للداخل) : ٨٠             |
| أنس بن مالك : ٦                        | الأخذ ، الضربان المؤخرى (القفالي) : ٩٦ |
| أنزرت : ٤٩                             | أخفاف النساء ، ج . خف : ٧٣             |
| أهل الأسواق : ١٤                       | أردشير : ١٠٤                           |
| الإهليج : ١٠١ ، ٤٦ ، ٤٥                | الأوش (اللثى في السلمة) : ٦٣           |
| أيارجات ، ج . أيارج : ٨٩               | الأورمان (ترم آهن) : ٧٩                |
| الأيدع (اغظر دم الآخرين) .             | الأس : ٥٥                              |
| إيطاليا : ٧٠                           | إسبانيا : ٧٠                           |
| الباسلوق : ٩٦ ، ٩٣                     | الاستقاء (مرض) : ٩٤                    |
| الباطنية : ١١١                         | الأسرفيون (اقثر الملتوين)              |
| الباللا : ١١٦ ، ٨٨ ، ٤٤ ، ٤٠ ، ٣٨ ، ٢١ | الإسفيداج : ٥٦                         |
| الباقلاتيون : ١١٦                      | إسكندرية : ٩٥ ، ٥٠ ، ٤٩                |
| البان : ٥٤ ، ٥٣                        | أسواق الروم : ١١                       |
| البان المصرى : ١٠١                     | آسيا الصغرى : ١١٩                      |
| البعل : ٨٢                             | الأسيلم : ٩٣                           |
| بغاري : ٤٩                             | أشراس ، ج . شرليس : ٦٨ ، ٦٧            |
|  | الأشنان : ٣٤ ، ٢٨                      |
|  | أسبهان (أسبهان) : ١١٢ ، ٧٠             |

- |                                  |   |
|----------------------------------|---|
| الفرق (اصطلاح فهني) : ٧٧ ، ٧٤    | برباريس (عصاررة) : ٥٧                       |
| توكك البن (له فتاوى) : ٥٩ ، ٤٩   | البريط : ١٠٩                                |
| الثود : ١١٩                      | برجاموس (بلدة بآسيا الصغرى) : ٩٥            |
| توال اللحم : ٢٨                  | الرقدوش (أظر المقدوش) : ٦٠ ، ٥٧             |
| الرواة : ١٠٧                     | البرية : ٦٠                                 |
| الثريا : ١١١                     | البرقلوتا : ٢٠                              |
| التربيمة : ٣٢                    | البسطة : ٦٩                                 |
| تفاقيل الرصاص : ٣٠               | البساع : ٤٤                                 |
| الثيف (الخل الشديد المخوطة) : ٥٩ | البسندود : ٤١                               |
| جالتوس : ١٠١ ، ١٠٠ ، ٩٥          | بشت : ٧٣ ، ٢٢                               |
| جامع التصور (بنداد) : ١١٤        | البيبك : ٧٣                                 |
| الجاواشير : ٤٦                   | البصرة : ١١٣ ، ١٠٠                          |
| جاوة : ٤٩ ، ٤٨                   | الطارخ : ٣٣                                 |
| الجبن ، الجبصين : ٦٥ ، ٥١ ، ٢٠   | جلن الموت : ١١٢                             |
| الجليل (المقام) : ١١٢            | البطين : ١١١                                |
| جبل الطين (معاجن العلين) : ١١٧   | مير القبَّ : ٥٠                             |
| جيبة : ٦٩                        | بنداد : ١١٤ ، ١٠٤ ، ٧٣                      |
| المجيبة : ١١٢                    | الفالون : ١١٦                               |
| الجلداد : ٦٥                     | بقراط : ٩٨                                  |
| الجلالجي : ١٠١ ، ٩٩ ، ٩٧         | البقم : ٥٢                                  |
| جُسْرُن : ٩٥                     | البلان (الزرن) : ٨٨                         |
| المزع : ١٠٨                      | البلدة (نغم) : ١١٢                          |
| الجلادات : ٧٨ ، ٧٧               | البلسان : ٤٧                                |
| الجلبان : ٢٣                     | بنو منقد : ١٥                               |
| جامجم العبر : ٥١                 | بنقة الكوب : ٦٧                             |
| جنديسابور : ٩٩ ، ٥٦              | البهطة (بها) : ٤٤                           |
| الجنون (من أمراض الدواب) : ٨١    | بوار النساء (آلة طية) : ٩٩                  |
| الجوارش (الجوارشات) : ٥٦ ، ٤١    | البورق : ٢٣                                 |
| جوذاب : ٣٥                       | بولس الأجائطي : ١٠١                         |
| جشاشة الإهليج : ٤٦               | بيت الحكمة : ١٠٠                            |
| المجيبة : ٥٣                     | البيمار : ٢٣                                |
| المطبق : ٧٩                      | يلوب (Pelops) : ٩٥                          |
| جبل الفراع (عرق) : ٩٣            | الثيت : ٤٨                                  |
| جيش الأصم : ١٠١                  | غبيض المحرر (قبل الصباقة) : ٧١              |
|                                  | الخاريس ، ج. ، تحرير : ٦٧                   |
|                                  | الطرير : ١١١                                |
|                                  | التربر : ٤٢ ، ٩                             |
|                                  | الخاضل (عدم الثبات ، اصطلاح فهني) : ٧٧ ، ٧٤ |

الخاق : ٨١	المجاج بن يوسف : ٧٥
الخان الربط : ٨١	جر الدم (اظطر ساذج) : ٢٩
الخان اليابس : ٨١	جر الرئيق (اظظر زنجر) : ٧٧
الخوايق : ٩٢	جير الكلب : ٧٧
خوزستان : ٩٩	المصاة (بيع) : ٦٢
الثمار (اصطلاح فنهي) : ٦١	المضض : ٤٣
الثمارشب : ٤٦	حلب : ٩١ ، ٤٢ ، ١٢ ، ١٦
	حلوي عجمية : ٤١
	حاجة : ٢
حاء الغيل : ٩٤	الحمر : ٨١
الداخس : ٨٢	حي الدق : ٧٦
الدارصيني : ٣٦	حي الربع : ٨٦
الفاق : ١٦	حي يوم : ٨٦
داود (النبي) : ١١٩	حس : ١٦
الدرسان : ١١١	الهنا : ٧٢
الدبس : ٥٩ ، ٥٧ ، ٤٨ ، ٤١ ، ٤٠	الصدقوق : ٤٥
الدخن : ٨٢	حنين بن إسحاق : ١٠١ ، ٩٩
الدرام الأحدية : ٧٥	المواري (دقيق) : ٥٩
الدرام الفاشرية ، والتهرية : ٧٥	الميرية : ٩٩
الدرام القرفة : ٧٥	
الدرأز (المساطة) : ٦٧	
درة : ١٠٩ ، ١٠٨ ، ١٠	الحادية : ٧٢ ، ٥٩ ، ٥٨
الدرهم العائى : ١٧	شام الخطب : ٣٦
الدست : ١٩	الجبايس ، ج . خيسة : ٤١
الف : ٢٤	الخدرى (أبو سعيد) : ٦٢ ، ١٥
دقتر البلاال : ٨٥	الخرانان (نجم) : ١١٢
دقتر الخطب : ٣٠ ، ٢٢	خراسان : ٤٩
دقتر النخاس : ٨٤	الخز" (الحرر) : ٩٠
الدقاق (القصار) : ٦٨ ، ٦٧	الهزائى ، ج . خزاناه : ٨٧
دكة الخطب : ١٠٨ ، ٣٨	الخراقة : ٨٧
دم الآخون : ٩١ ، ٥٢ ، ٤٩ ، ٤٦	الخمام : ٨٢
دمشق : ٤٩ ، ١٦ ، ٧	الخططار : ٢٣
الذنابير الصوربة : ٧٥ ، ٧٤	الشككان : ٢٥
الذنابير المصرية : ٧٤	الشككاج (الممكتانك) : ٤١
الدوارون : ٥٣	الخططي (الفالسول) : ٨٢ ، ٦٠
الدوالى : ٩٤	الملد : ٨٢
الديماج (نوع من الحرر) : ٦٧	خلفدونية (معجم) : ١١٩
الديبة : ٨٢	الخلوق : ٥٢
دينار ساورى : ٧٥	غير الراية : ٢٦

الزلاية : ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨	٧٥
الزنابير ، ج. زنار : ١٠٦ ، ١٢٠	٧٥
الزخار : ٢٥	٧٥
زغفر : ٢٧	٧٥
الزهراوي : ١٠١	١١١
الزوان : ٢١	٥١
زداد بن أبيه : ٧	ذرية
زيد الإشاق : ٥٥	
راسخ : ٧٧	
راسن : ٤٣	
رامك : ٤٩	
راوند : ٤٣ ، ٤٤	
الرب : ٤٠	
الرَّبَّانِ (الربانية ، الربانيون) : ١١٩	
الرجمة (الساميـة الـقديـعة الـقـيـسـيـة الـقـيـسـيـة) : ٧٩	
الرثاء (بلـنـ المـوـتـ) : ١١٢	
رسام التـفـيلـ : ٩٩	
الرطـلـ العـنـادـيـ : ١٦	
الرقـاءـ : ٦٨ ، ٦٩	
الرـقامـ (المـفـرـزـ) : ٦٨	
الرـحـصـةـ : ٨٢ ، ٨٠	
الروافـنـ : ١١٣ ، ١٠٥	
رواـلـاـمـ : ١١٢ ، ١٣	
الروـبـاسـ : ٧٧	
الروم : ١١	
روـماـ : ٩٥	
معـالـوسـ : ٨٢	
الراجـ : ٧٧ ، ٧٨ ، ٤٥	
الرـبـادـ : ٥٤	
الرـبـانـ : ١١٢	
الرـبـانـانـ : ١١٢	
زيدـ الـبـرـ : ٥٠	
زـرـأـفـاتـ الـذـكـرـ : ٩٩	
زـرـاقـاتـ الـقـولـاجـ : ٩٩	
زـرـاؤـنـدـ : ٤٩	
الزـعـفـرانـ : ٢٨ ، ٢٩	
الزـعـفـرانـ الشـمـرـ : ٥٢	
زـعـفـرانـ الطـدـ : ٧٨	

الصرفة : ١١٢	السلبوسك : ٣٨
صرع الدّلّا (أبو المسن على بن عبد الواحد) : ١٠٥	السند : ٧٥
صرع الغوانى : ١٠٥	الستدروس : ٥١ ، ٥٠
الصفد (بلاد) : ٤٩	سورا : ١٠٠
صنفات الحديد : ١١٧	سوط : ١٠٩ ، ١٠٨ ، ١٠١
صلبة : ٩٥	الرسون : ٤٧
الصلقون (الأسرقون) : ١٠٠	سمطرة : ٤٩
الصلبيون : ٧٥ ، ٧٤	البير (لبنة) : ١٠٤
منج الحديد : ٣٠	سبلان (جزيرة) : ٤٨
المنج البثارة : ١٩	
صور : ٧٤	
صبرة : ١١٣	شادوران : ٥٧ ، ٥٤ ، ٥٣ ، ٤٩ ، ٤٨
الصيّمّرى (أظر أبو القاسم)	الثام : ٥٣ ، ٤٣ ، ١٧ ، ١٥
الصين (بلاد) : ٥١ ، ٤٢	شراب الورد : ٥٧
	شراخ السرجين : ١٣
الفنان : ٨٨	شانسى (Chen-si) : ٤٢
	المرطان : ١١١
	الشقة : ٦٦ ، ٦٥
	الشقيقة : ٩٢
العلاقات (نوع من المشائش) : ١١٦	الشّل (الميلمة) : ٦٧
الطباطاخات : ٧٨	الشّنس (الذهب) : ٧٨
الطباطير : ٤٣	الشماين (عيد الزهورة) : ١٢٠
الظرّامة : ٨	الشواهين المستقيمة : ١٨
طرايزون : ٤٢	الشّومة : ٩٩
طربون : ٣٥	الفوكة : ٣٢
طرطور : ١٠٩ ، ١٠٨ ، ١٠	الشّولة : ١١٢
الطرف : ١١٢	الشويز (الجلة السوداء — حبة البركة) : ٢٣
الطريق : ٣٣	الشيف (أشيف) : ٤٢
ملتكين : ٧	شيرز : ١٧ ، ١٥
الطنبور : ١٠٩	البيطّرج : ٤٨
الطوق ، ج ، طاقية : ٦٨	
الظاهر ( الخليفة الفاطمي ) : ١٠٥	الصابون : ٨٧
الظفرة : ١٠٠	الصابونة : ٤١
الظهارة : ٧٣	الصافن (عرق) : ٩٤
عبد الله بن جعفر بن أبي طالب : ٤٣	الصبر : ٩٠
عبد الملك بن مروان : ٧٥	الصداع : ٨١
	الصدام : ٨٢
	السدقة : ٧٠

- فأس الجبحة : ١٠٢  
فارس ( بلاد ) : ٩٩  
الفلسطiniون : ٧٤  
القانيد : ٥٧  
القيمة : ٤١ ، ٤٠  
فساد الدماغ : ٨١  
التسييج : ٣٣  
الفرغ القديم : ١١٢  
الفرغ المؤخر : ١١٢  
النصرير : ٧٣ ، ٦٦ ، ٢٥ ، ٢٣ ، ٢٣  
فلسطين : ١٠٠  
الطلوس ، ج . فلس : ٧٨  
الثورة : ٧٢  
  
القارورة : ٩٧ ، ٧٧  
القاضي الفاضل : ١٢٢  
قططابانس ( كتاب في الطب ) : ١٠١  
قال التشمير : ٩٩  
قانون من الأشربة : ٩٧  
القانون ( كتاب في الأدوية ) : ٥٦  
فيروس ( جزرة ) : ٩٥ ، ٧٠  
قباء : ٦٩  
القبان الروى : ١٩  
القبان القبطي : ١٩  
قدح الهومة : ٩٩  
القرامون ( اليهود ) : ١١٩  
التراتيس الإفرنجية : ٧٥  
قررت ، ج . قرفة : ١١٧  
الفرطاس : ٥٣  
الفلسطينية : ٧٠  
القطسط : ٤٣  
القصار : ١٨ ، ٦٧  
القضاع : ٨٢  
قطارميرز ، ج . قطرميرز : ٦٠  
القطارة ( عمل النصب ) : ٤٠  
القطان ( المخد ) : ٦٩  
  
المراس : ١١٢ ، ١٣  
المرأق : ١٠٠  
الريف : ٦٥ ، ٤٥ ، ٤٠ ، ٣٦ ، ٢٧ ، ٢٧  
عشد الدولة بن يوه : ٥٦  
النفس : ٧٢  
عكا : ٤٩  
العلامة ( الطب ) : ٩٧  
الملك : ٤٦  
علي بن أبي طالب : ١٠٨ ، ١٣  
علي بن البيّان البوسي ( الطبيب ) : ٥٦  
عنان : ٤٤  
عمر بن الخطاب : ١٠٢ ، ١٠٦ ، ٦١ ، ٢٧  
الهتاب : ٥٧  
عنبر : ٤٣ ، ٤٩  
المقدم ( دم الآخرين ) : ٤٦  
المواه : ١١٢  
العود ( الموسيقى ) : ١٠٩  
العود : ٧٧ ، ٥٠ ، ٤٩  
عود هندي : ٥٤ ، ٤٩  
عود اللَّدَدَ : ٤٩  
ميد الفصح : ١٢٠  
عين الحبة ( حديثة ) : ٥٩  
عين شمس : ٤٧  
  
الناسول ( انظر الخطمي )  
الذالية : ٥٣  
القامدية : ١٠٩  
الغرارة : ١٧  
غزنة : ٨  
غسلة الأمطار : ٤١  
النفر : ١١٢  
غلام الناجر : ٦٣  
الملالة : ٩١  
عنان الصانع ( القرآن ) : ٢٤  
غلان القاضي : ١١٥  
غلان المحتسب : ١٠  
النيار : ١٠٦

- |   |   |
|---|---|
| الكندي (بطلوب) : ٤٢ ، ٣٤<br>كوس (جزرة) : ٩٨<br>الكوفة : ١٠٤<br>كومودوس (الإمبراطور) : ٩٥<br>الكيزان ، ج. ، كوز : ١١٧<br>الكليل : ١٨<br>كبياه الطابع (كتاب) : ٣٤<br>كبياه العطر (كتاب) : ٤٧<br><br>لادن : ٥٣<br>البنية : ٣٤<br>لحاف : ٦٩<br>اللثوة : ٨٢<br>اللثك : ٤٦<br>لتوس (جزرة) : ٩٥<br><br>ماء العقب : ٧٨ ، ٢٧<br>ماء ورد : ٥٤ ، ٤٩<br>مأيض (عرق) : ٩٤<br>مازكوس أو بليوس (الإمبراطور) : ٩٠<br>ماعن بن مالك : ١٠٩<br>للأمون (المخلقة) : ١٠٠ ، ٩<br>مامينا (شياف) : ١٠١ ، ٤٢<br>مارهوف (ماكس) : ١٠٠<br>المخرب : ١٠١ ، ٩٧<br>مجرفة الأذن : ١٠٢<br>الجبلد : ١٠٤<br>المخار (الصدفة) : ٧٠<br>الجبعة : ٩٥<br>عمود بن سبكتكين (السلطان) : ٨<br>الحسودة (العنوان) : ٤٤<br>حنة الطيب (كتاب) : ١٠٠<br>غرط الناخير : ٩٩<br>الخصف : ٧٩<br>المدبر : ٧١ ، ٥٦ ، ٥٣ ، ٥١ ، ٣٦ ، ٢٠<br>المر" : ٩١ | الفلفاف ، ج. ، قمة : ٣٣<br>القفير : ٧<br>الغلاح : ٩٢<br>القلاية : ١٢٠<br>القلب : ١١٢<br>التقونية : ٤٥ ، ٤٣<br>التقطار (نوع من الزاج) : ٩١<br>التلقد : ٤٥<br>الفلنسوة : ٦٨<br>الفلي : ١١٢ ، ٧٨<br>الفمر (الفضة) : ٧٨<br>الفنا المندى (الخيزان) : ٤٣<br>الفندق : ٤١<br>الفنداس : ٧٠<br>قوام الأشربة : ٥٤ ، ٥٧ ، ٢٠<br>القولنج (القولون) : ٩٩<br>القومس : ١٢٩ ، ١٢٧ ، ١٢٢<br>الفيقال : ٩٦ ، ٩٣ |
|---|---|
- 
- |  |
|--|
| كاسات الماء : ٩٩<br>الكبير : ٥٩<br>الكبة : ٩١ ، ٩٠ ، ٦٩<br>كتاب الأنواء : ١١٢<br>الكتعال : ٩٩ ، ٩٧<br>الكليل : ١٠١<br>الكدان (حجر) : ٦٩<br>الكدية : ١١٣<br>الكرج : ٥٩<br>الكركم : ٦٠ ، ٥٢<br>كرمان : ٤٣<br>الكتاب : ١٠٣<br>كعب الفزال : ٤١<br>كلبات الأرضاس : ٩٩ ، ٩٨<br>كلبات العلق : ٩٩<br>الكلن : ١١٧ ، ١٠٢<br>الكناثات ، ج. ، كناثة : ٥٦<br>كناث بولس : ١٠١<br>الهنكتدر : ١٠٢ ، ٩١ ، ٩٠ ، ٥٥ |
|--|

- |   |  |
|---|--|
| مُقْرَض : ٧٩  | الرا��ھی (الجلد) : ٧٣                  |
| القص : ٧٩   | المردقوش (البردقوش) : ٤٥               |
| القل : ٤٤   | صَرْيَان : ١٢                          |
| الرابعة : ٦٢  | الرَّزْبُوش : ٤٥                       |
| السَّکاریة ، ج . مکاری : ١١٧                        | الرِّفَانیة (الملکانیة) : ١١٩          |
| مکاوى الطحال : ٩٩                                   | صَرْیَان (الإمپاطور) : ١١٩             |
| مکران : ٥٧  | الرَّیج : ٧٨ ، ٧٧                      |
| مکدة الخنا : ٩٩                                     | الرِّنْدَج : ٧٢                        |
| السکوک : ١٧   | الرَّأْة الْمَائِنَیة : ٨٢             |
| اللامسة (بع) : ٦٢                                   | الرَّی : ٥٩                            |
| ملعبة : ٢٤  | صَرْهَدَان : ١٠٢                       |
| المثان (المهد) : ٧٥                                 | الزَّمار : ١٠٩                         |
| ملزم البواسير : ٩٩                                  | الزَّرْین (اظفر البلان)                |
| الملکی (كتاب في الأودية) : ٥٦                       | السَّامِر الرِّجِمة (اظفر الرِّجِمة)   |
| الملکيون — الملکيون بـ للملکانیة (الصَّابَری) : ١١٩ | مستخدم : ١١٧                           |
| الملوک (جزائر) : ٤٩                                 | الظَّهَر بـ الله (الخليفة) : ١١٤ ، ١١٣ |
| الملوک : ٨٤   | سک صدقی : ٥٤ ، ٤٩                      |
| النَّ : ١٦  | السک المدائی : ٥٥                      |
| النایابة (بع) : ٦٢                                  | میل الham : ٨٨                         |
| النَّاثَرَة : ١١١                                   | الشائی : ٤١                            |
| منازل القرم : ١١١                                   | الشَّاطِة : ٨٧                         |
| اللَّبَدَ (اظفر العصَان)                            | صلاغ : ٧٨                              |
| منبل التواسمی : ٩٩                                  | مَصْر : ١٠٠ ، ١٦                       |
| منشار القطع : ٢٠٢                                   | الصَّطبیة : ٢٨ ، ١١                    |
| المازوین المؤوس : ٣٣                                | الصطحب (الغزل) : ٦٥                    |
| موسی (البي) : ١١٩                                   | الصَّطْکی : ٤٤ ، ٤١ ، ٣٦ ، ٢٣          |
| الموسی : ٧٩   | الضَّرِیْرَة : ٣٤                      |
| المایخوۃ — المایخویا : ٨٣                           | الطرز : ٦٨                             |
| المایزر ، ج . مُتَرَز : ٨٨ ، ٦٠                     | معاذ بن جبل : ١٥                       |
| المایزب : ١٤  | معاوية بن أبي سفيان : ٥٣               |
| میزان الذهب : ١٨                                    | العَتمَد عَلَى الله (الخليفة) : ١٠٠    |
| الناطور : ٨٨  | الصدقی : ٧٩ ، ٧٨                       |
| نافقة السک : ٤٩ ، ٤٨                                | المرَّة : ١٢ ، ١٦                      |
| الناطف : ٤٠   | سلکرپ (بلاد) : ٥٣                      |
| النیش : ٩٧  | القرة : ١٠٢ ، ٤٦                       |
| والنَّثَرَة : ١١١                                   | النس : ٨٢                              |
| النَّجْسَن : ٦١                                     | الفل : ٨٢                              |
| الندَّ (اظفر عود)                                   | فتح الرحم : ٩٩                         |
|   | الفتی بـ الله (الخليفة الباسی) : ٥٦    |

الفنيد : ٧٨ ، ٦٢ ، ٥٩ ، ٤٩ ، ٤٦ ، ٤٤ ، ٤٣	تردشیر : ١٠٤
الفنيد الفرقية (جزائر) : ٤٠ ، ٤٩ ، ٤٦	نرم آهن (الأرمن) : ٧٩
٥٢ ، ٥١	نسخة الملاج (prescription) : ٩٨ ، ٩٧
الفنيد الصينية : ٤٩ ، ٤٨ ، ٤٦	نسر البر : ٧٧
المفعة : ١١١	الناس ، والنبياء ، والنبيطة : ٧٧ ، ٧٤
المفحة : ١١١	النبا (عرق) : ٩٤
المفحة : ٨٦	لشنّ اللام : ٥٨
واسط : ١٣	النشا : ٧١ ، ٦٨ ، ٤٠ ، ٣٤
ور الأرب : ٩١ ، ٩٠	نصاب البعض : ٨١
الوحشى (الجانب) : ٩٤	الطرون : ١١٧
الودع : ١٠٨	العام : ١١٢
ورد السلم : ١٠٢	النفحة : ٨٢
الوطيفة : ٢٣ ، ٢١	فائق : ٣٩ ، ٣٨ ، ٣٥
الكلام : ١١٥	القرس : ٩٤
اليابان : ٤٨	القرفة : ٩٦ ، ٦٦
اليتوغ : ٤٤	الشك : ٨٢
عيي التسوى : ١٠١	الذكريش : ١١٠
اليماقة (النصارى) : ١١٩	الملة : ٨٢
يعقوب البرادعى : ١١٩	النبوية : ٤١
العين : ٤٤	نور الدين محمود (السلطان) : ٧٥
اليونان : ٩٨ ، ٩٧	التوشادر : ٧٧ ، ٥١
	الثورة : ١١٧
	الليل : ١٠٤ ، ١٠٢
	المداب : ٦٥
	المرية : ٣٧ ، ٣٦

## تصحيحات

الصيغة المراد إياها	سرط	سنة
ينفس سبلين	٧	١٢
ثلاثة مكاكيك	٩	١٢
نحوية مكاكيك	٢١	١٢
ستة أمداد	٣١	١٢
ثلاثة مكائيل	٩	٢٠
مَثْلُ	١	٢٠
المثل	٢	٢٣
[كالبيخ والبطارخ]	١٣	٢٣
القار	٢	٦٠
القصّار أو الدقاق	١١	٦٢
البطانة	١	٦٣
الصيآن	٢٢	١٠٤
المدخل ، ج ٢	٢٣	١٠٤
بلدة	٢٨	١٠٤

## استدراك

في ص ٧٩ ، حاشية ١ ، يضاف "ولعله المثبت" .